وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون – تيارت

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

ملحقة قصر الشلالة

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان :

مخاطر الخدمات البنكية الإلكترونية وانعكاساتها على الاقتصاد

إعداد الطالب:

دحلاب الحسين

إشراف الأستاذة:

بلجيلالي فتيحة

لجنة المناقشة	
أعضاء اللجنة	الصفة
د. آيت عيسى عيسى	رئيسًا
أ. بلجيلالي فتيحة	مشرفًا مقررًا
أ. مبطوش العلجة	عضوًا مناقشًا

السنة الجامعية: 2019/2018

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع اساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير بازلين بذلك جهودا كبيرة في بناء جيل الغد لتبعث الامة من جديد ...

وقبل أن نمضي نقدم اسمي آيات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة ...

إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة ...

إلى كل أساتذتنا الأفاضل

إهداء

إلى من علَّمتني الصبر والجدَّ والاجتهاد في كافة مناحي الحياة ...

أُمِّي الحبيبة.

إلى من أرسى لديَّ قواعد الخلق الكريم، وكيفية كبح زمام النفس ...

أبي المُوقَّر.

إلى الأستاذة بلجيلالي فتيحة التي لم تبخل عليَّ بأي معلومة علمية في التخصص

إلى جميع أفراد أسرتي العزيزة والكبيرة كل باسمه أينما وجدوا.

إلى أصدقائي رفقاء دربي من داخل الجامعة وخارجها.

إلى أساتذتي الكرام الذين أناروا دروبنا بالعلم والمعرفة.

إليكم أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع .

مقدمة

مقدمة عامة:

لقد أدت التحولات التكنولوجية الحديثة في مجال الأجهزة والبرمجيات والاتصالات إلى فرض أشكال جديدة من المعاملات المرتبطة بالاقتصاد والمعلومات.

ومن أبرز هذه الأشكال نجد التجارة الالكترونية، وهي عبارة على تنفيذ كل ما يتصل بعمليات شراء وبيع السلع والخدمات والمعلومات عبر شبكة الانترنت والشبكات التجارية الأخرى، ومن خلال تبادل البيانات الكترونيا، وكذا تعديها للحدود الزمنية والمكانية التي تقيد حركة المعاملات التجارية.

ويعتبر العمل البنكي الالكتروني من الأمور التي أفرزها التطور التكنولوجي الهائل في مجال الاتصالات، حيث تم استحداث وسائل دفع جديدة تكون ملائمة لطبيعة ومتطلبات التجارة الإلكترونية، وأصبح بإمكان العميل الاستفادة من الخدمات البنكية كسداد فواتير السلع والخدمات عن طريق الاتصال الهاتفي والالكتروني.

فالمعاملات البنكية الالكترونية وفرت عددا من المزايا بالنسبة للعملاء، كما أنها أدت لظهور فرص جديدة لأعمال البنوك من تحقيق ميزة تنافسية، إلى تحقيق الربحية في الأجل الطويل، وكذلك توفير فرص تسويقية جديدة، وتوزيع واسع الانتشار، إلى تحسين جودة الخدمة البنكية.

لكن رغم هذه المزايا العديدة التي وفرتها المعاملات البنكية الالكترونية، إلا أنها في نفس الوقت محفوفة بالعديد من المخاطر، كون هناك ارتباطًا وثيقًا بين العمليات الإلكترونية وأمن المعلومات التي قد تؤدي إلى العبث في أرصدة العملاء ذاتها، أو إجراء عمليات (التحويل والدفع الكتروني) مبتكرة من خلال حسابات العملاء.

ولمواجهة هذه التحديات لم يكن أمام المصارف سوى العمل الجاد لتقبل هذه المخاطر، مما يستوجب عليها مسؤوليات كبيرة لمواجهتها من خلال تبني إدارة مخاطر شاملة لتحديد هوية هذه المخاطر، والحد منها من خلال الوسائل الرقابية ووضع السياسات العملية المناسبة لمواجهتها. وهو ما تبنته التوصية الأوربية الصادرة عام 1988 لمسؤولية البنك على أساس تحمل المخاطر.

حيث تنص المادة 1/7 من التوصية الأ وربية في 88/11/17 بشأن العلاقة بين مصدري النقود الالكترونية والمستهلكين على أن المصدر (البنك) مسؤول أمام المستهلك على نتائج عدم التنفيذ أو التنفيذ الخاطئ للعمليات المحددة في المادة الأولى من هذه الاتفاقية خاصة إذا تم تنفيذ هذه العمليات من خلال جهاز الكتروني لا يقوم المصدر برقابته بشكل مباشر أو بشكل منفرد.[1]

[1] شريف محمد غنام، مسؤولية البنك عن أخطاء الكومبيوتر في النقل الالكتروني للنقود، الطبعة الاولى، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2006، ص 101.

إشكالية البحث:

في ضوء ما تقدم فإن الحاجة تبدو ضرورية للعلم بالمخاطر التي تحول دون تحقيق المصارف لأهدافها المرجوة والمترتبة على تقديم خدماتها عبر قنوات اتصال الكترونية، والعمل على تطوير الأساليب الرقابية على هذه العمليات، وذلك بغرض زيادة كفاءة وفعالية هذه الأساليب في تحقيق الرقابة عليها وإدارة مخاطرها ضماناً لنجاحها واستمرار رضا العملاء عن الخدمات البنكية المقدمة.

من هنا يمكن طرح إشكالية البحث في السؤال الرئيسي التالي:

ما طبيعة المخاطر التي تحول دون تحقيق المصارف للأهداف المرجوة، والمترتبة على تقديم خدماتها عبر قنوات الاتصال الإلكترونية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهو الإطار القانوني للعمل البنكي الالكتروني؟
- ماهي المخاطر التي يتعرض لها العمل البنكي الالكتروني وما هي مباديء إدارتها؟
- ماهو أثر هذه الخدمات على الاقتصاد وانعاساتها عليه؟

الفرضيات:

- يمكن أن يساهم العمل البنكي الالكتروني بشكل إيجابي على المعاملات الاقتصادية وعلى وجه الخصوص معاملات التجارة الالكترونية.
- إن افتقار الإدارة والعاملين بالبنوك إلى الخبرة الكافية لملاحقة التطورات المتسارعة في تكنولوجيا الاتصالات قد أدى هذا إلى ظهور عدة جرائم تعترض طريق عمل البنوك الالكترونية.
- يفترض أن تنعكس هذه الخدمات إيجابيا على مردوديات البنوك وبالتالي تساهم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

أهداف الدراسة:

نسعى في هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على الاحداث المرتقبة والمخاطر المحتملة وقياس وتقدير المخاطر التي يمكن ان تتأتى عنها، ومواجهتها عند استخدام الخدمات البنكية الإلكترونية، وإدارتها من اجل ابقاء هذه المخاطر عند مستوى معين يمكن للبنك أن يتحملها.

- الوقوف على طبيعة نظم الرقابة البنكية على وسائل الدفع الإلكترونية ومدى ملاءمتها للتطورات التقنية.
- الوقوف على التحديات المتعلقة ببيئة العمل البنكي الإلكتروني.
- بلورة مفهوم للرقابة على العمليات البنكية الإلكترونية في إطار تطوير أداء وحدات الرقابة البنكية.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذا البحث من عدة اعتبارات تشمل ما يلي:

مساهمة الدراسة في توجيه الاهتمام نحو أسس تدعيم أنظمة الرقابة الداخلية على وسائل الدفع الإلكترونية، ووضع البرامج الخاصة لإدارة المخاطر التشغيلية التي تقدم الأمن والسلامة للبنك، مما يؤدي إلى تحسين قدرته نحو تحقيق أهدافه وضمان استمراريته، الأمر الذي ينعكس إيجابياً على تنمية الاقتصاد وزيادة عجلة التقدم ورفع مستوى المعيشة لأفراد المجتمع، كما تساهم الدراسة في تسليط الضوء على جوانب القوة والضعف في نظم الرقابة البنكية، الأمر الذي يترك أثراً إيجابياً على مستوى أداء الإدارة البنكية.

كما تبرز أهمية هذا البحث على المستوى التطبيقي من خلال مساهمة نتائجه في مساعدة البنك على إمكانية تطبيق نظم رقابية جديدة لتحسين كفاءة وفعالية الرقابة البنكية، مما يدعم قدرات الإدارة البنكية في مواجهة التحديات والتغيرات السائدة في بيئة الأعمال البنكية الإلكترونية، بالإضافة إلى ما يحققه من فوائد لعملاء البنك من خلال ضبط أرصدة حساباتهم والمحافظة عليها.

منهج الدراسة:

يتم استخدام المنهج الوصفي والممقارن في إجراء الدراسة، ولتحقيق أهداف البحث يتم الاستعانة بالمصادر الثانوية من خلال الرجوع للمعلومات الواردة في الكتب والمراجع والمجالات المتخصصة ومواقع الإنترنت في هذا المجال، ومحاولة التركيز على النقاط التي تعالج القضايا المحورية المرتبطة بمبموضوع تطوير أدوات وأساليب الرقابة البنكية على العمليات التي تتم بشكل الاكتروني.

دوافع الدراسة:

ترجع دوافع هذه الدراسة إلى أسباب موضوعية وأسباب ذاتية.

أما الأسباب الموضوعية فتكمن في التطورات التي يشهدها النظام البنكي العالمي خاصة في مجال المعاملات الإلكترونية والمخاطر المترتبة عليها، والتي من خلالها يسعى البنك الجزائري إلى مساي رة هذه التطورات باعتبار الجزائر اتجهت نحو اقتصاد السوق، والتي تستدعي ضرورة مواكبة مصارفها للمصارف العالمية.

ومن الأسباب الذاتية:

- كون الموضوع جديدا وله أهمية كبيرة.
- فتح المجال لغيرنا للتعمق أكثر في هذا الميدان مستقبلا.

صعوبات الدراسة:

تكمن الصعوبات في نقص المصادر العلمية خاصة الجزائرية منها، كالكتب والمراجع والمقالات العلمية، وعدم قدرة البعض على الإفادة من أوعية المعلومات المتاحة خاصة الأوعية الإلكترونية، إما لعدم إلمامهم بطرق الإفادة من التقنية الإلكترونية أو لعدم توفرها أصلا.

تقسيمات البحث:

وللإجابة على هذه التساؤلات قسمنا هذه الدراسة إلى ثلاث فصول، حيث تناولنا في:

الفصل الأول الإطار القانوني للعمل البنكي الإلكترني وتطرقنا من خلاله إلى العمليات البنكية الالكترونية من حيث ماهيتها وكذا إلى تكييفها القانوني كالأتي:

المبحث الأول: ماهية البنوك الالكترونية وخصائصها

المبحث الثاني: ماهية العمليات البنكية الالكترونية وأهميتها

أما الفصل الثاني فقد تناولنا لب الموضوع والمتمثل في عرض لمختلف المخاطر التي تواجه البنوك الالكترونية مع عرض لطرق إدارتها وذلك وفق الآتي:

المبحث الأول: ماهي المخاطر البنكية أنواعها

المبحث الثاني: المخاطر البنكية الالكترونية ورقابة العمل البنكي

وأما الفصل الثالث فيتضمن الخدمات الالكترونية وتأثيرها عى الاقتصاد وفق التالي:

المبحث الأول: أثر الخدمات الإلكترونية على الاقتصاد

المبحث الثاني: مدى التفاعل بين التحول الإلكتروني وتحقيق أهداف السياسة النقدية

الفصل الأول:

الإطار القانوني للعمل البنكي الإلكتروني

مقدمة الفصل:

شهدت الصناعة المصرفية في الأعوام الأخيرة تقدما ملموسا في مجال تعدد وتنوع العمليات المصرفية الإلكترونية المتقدمة لعملائها عبر وسائط الإتصال والتي بدورها شهدت طفرة تتسارع وتائرها يوما بيوم تحولتعلي أثرها الدنيا إلي ما يسمي بعالم الغرفة بدلا من القرية، وعلي الرغم من أهمية وفائدة هذا التقدم ودوره اللامحدود في تطور المنتجات والخدمات المصرفية والإلكترونية نتيجة تعددشبكات الإتصال عبر الفضاء، إلا أن هذا الأمر ينطوي علي كثير من المخاطر والتحديات التي يتوجب علي البنوك التحوط لها إشرافيا ورقابيا بغرض تفاديها أو التقليل منحجم الخسائر الناجمة عنها ما أمكن ذلك.

تجتهد بلادنا أن تحوز مكانا لائقا بها داخل منظومةالتقنية الكونية تأثيرا بما يشهده العالم من تطور تقني وتحول نحو النظم الرقمية، رغم أنقرار الدخول في هذه المجالات غالبا ما يلقي بأعباء كبيرة وضغوط من وفي إتجاها تمتعددة علي أصحاب القرار وصناعه أولا ثم منفذيه وجمهور المتأثرين به ثانيا.

المبحث الأول: ماهية البنوك الالكترونية وخصائصها

شهدت دول العالم ثورة متتابعة في العمل البنكي إذ تم الانتقال من البنوك التقليدية التي لها وجود مادي في شكل فروع ومعاملات تتبادل فيها المستندات والنقود المعدنية والورقية إلى البنوك الافتراضية التي تعتمد على الركائز أو الوسائط الالكترونية وظهرت أيضا أنواع جديدة من النقود هي النقود الالكترونية وكذلك البنوك الالكترونية والخدمات البنكية الالكترونية. ومن هذا المبحث سنتناول ماهية البنوك الالكترونية وأهم خصائصها:

المطلب الأول: ماهية البنوك الالكترونية

مع تزايد عمليات التجارة الالكترونية أصبح الاحتياج كبير لنوعية جديدة من البنوك غير التقليدية تتجاوز نمط الأداء الاعتيادي ولا تتقيد بمكان معين أو وقت محدد، وكنتيجة للنمو المتسارع لتكنولوجيا الإعلام والاتصال جاءت البنوك الالكترونية التي ساهمت وبشكل فعال في تقديم خدمات متنوعة، وبتكاليف منخفضة مختصرة الوقت والمكان.

أولا – تعريف البنوك الالكترونية:

تعرف بأنها: "تلك البنوك أو المؤسسات المالية التي تقوم على الركائز الالكترونية وتوظيف كافة التطورات الحديثة في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات لتقديم كافة الخدمات البنكية بأمان مطلق".[1]

كما تعرف بأنها: "تلك البنوك والمؤسسات المالية المستندة على الركائز الالكترونية من خلال توظيف التطورات الحديثة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتقديم كافة الخدمات البنكية بأمان، وبأقل كلفة وأسرع وقت وأقل جهد للعملاء".[2]

وتعرف أيضا بأنها: "أي استعمال لتكنولوجيا المعلومات والاتصال والوسائل الالكترونية بواسطة البنوك لإتمام المعاملات البنكية وإيجاد تفاعل مع العملاء".[3]

---

[1] ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الالكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، 2008، عمان، ص 28.

[2] نفس المرجع السابق ، ص 29.

[3] SELMAN shamin & KASHIF sardar, electronic banking and e-readness adoption by commercial banks in Pakistan, linnaeus university, 2010, p7.

من هذه التعريفات نجد أن الخدمات التي يقدمها البنك الالكتروني تتميز بالأمان والسرعة والتكلفة القليلة، ويتضمن البنك الالكتروني الأنظمة التي تمكن زبائن المؤسسات المالية، الأفراد والتجار من الوصول إلى الحسابات والمعاملات التجارية أو الحصول على المنتجات والخدمات المالية عن طريق شبكة الإنترنت أو الهاتف.[1]

المطلب الثاني: خصائص البنوك الالكترونية

تمتاز البنوك الالكترونية بخصائص تميزها عن التقليدية منها، نخص بالذكر:[2]

1. اختفاء الوثائق الورقية للعملات، حيث إن كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي الخدمة البنكية تتم الكترونيا دون استخدام أي أوراق.
2. فتح المجال أمام البنوك صغيرة الحجم لتوسيع نشاطها عالميا باستخدام شبكة الانترنت دون الحاجة إلى التفرع خارجيا وزيادة الاستثمار والموارد البشرية وغيرها.
3. القدرة على إدارة العمليات البنكية للبنوك عبر شبكة الانترنت بكفاءة من أي موقع جغرافي، بالتالي يستطيع البنك أن يختار أفضل الأماكن على مستوى العالم من حيث النظم الاقتصادية المشجعة أو الأوضاع السياسية المستقرة أو المعاملة الضريبية الأفضل ليمارس أعماله في بيئة مناسبة وينشرها في جميع أنحاء العالم.
4. عدم إمكانية تحديد الهوية حيث لا يرى طرفا المعاملات الالكترونية كل منهما الأخر وهو ما تعالجه التكنولوجيا بالعديد من وسائل التامين للتعرف على الهوية الكترونيا.
5. إمكان تسليم بعض المنتجات الكترونيا مثل المنتجات الرقمية ككشوف الحساب والرصيد وغيرها.
6. سرعة تغيير القواعد الحاكمة ودلك لمواكبة التطور السريع في مجال المعاملات الالكترونية مما يحتاج إلى سرعة في صياغة التشريعات اللازمة لمواكبة هذا التطور.

كما تتميز أيضا بـ: [3]

7. السرعة في الأداء البنكي الالكتروني على مدار 24/24.

---

[1] Virlanuta Florina & others, Risk management of e-banking activities, p 877. Web site: http://steconomice.uoradea.ro/anale/volume/2008/v3-finances-banks-accountancy/160.pdf

[2] ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح العبد اللات، مرجع سابق، ص 34.

[3] الطيب ياسين، مطاي عبد القادر، متطلبات الصيرفة الالكترونية في ظل الرهانات المستقبلية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي، ديسمبر 2007، جامعة الشلف.

8. اضمحلال البعد المكاني إضافة إلى الاقتصاد في التكليف.
9. الانتشار الواسع، حدة المنافسة بين البنوك والتوفير السريع للمعلومات المختلفة.
10. إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء.
11. خفض تكاليف التشغيل وتتمثل تكاليف التشغيل في الكثير من العناصر مثل تكاليف شراء الموقع وتأثيثه وتكاليف العمالة والصيانة وغيرها، وهذه المصاريف بالنسبة للبنوك الالكترونية لاختلاف طبيعتها عن طبيعة البنوك التقليدية العادية فهي لا تحتاج إلى مقرات أو تأثيث وعمالة كبيرة ... إلخ.[1]

[1] منير الجنبيهي، ممدوح الجنبيهي، البنوك الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط2، 2006، ص 16.

المبحث الثاني: ماهية العمليات البنكية الالكترونية وأهميتها

أدت ثورة الاتصالات والمعلومات في هذا العصر –عصر التطورات المتلاحقة –إلى ظهور تغييرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع البنكي والمالي، نظرا لأن هذا القطاع سريع التأثر والاستجابة للمتغيرات الخارجية التي أدت إلى وجود كيانات بنكية عملاقة. ومن هنا كان لا بد من إعادة النظر في الدور التقليدي للبنوك الذي يقوم على قبول الودائع ومنح الائتمان، والتطلع إلى تقديم خدمات بنكية ومالية متطورة ومتنوعة، وذلك بالاعتماد على ما أنتجته التكنولوجيا وثورة المعلومات من وسائل حديثة متطورة أدت إلى الاستغناء عن بعض الخدمات التقليدية وتعويضها بخدمات إلكترونية اعتمادا على تقنية المعلومات والاتصال.

وقد فرض دخول الانترنت على العمل التجاري وبروز ظاهرة التجارة الإلكترونية والنمو المتسارع للاقتصاد العالمي على البنوك أن تستغل هذه الخدمة لتقديم خدمات الصيرفة الالكترونية.

وهكذا فقد قامت بعض البنوك بتقديم خدمات جديدة في مجال صيرفة التجزئة وأدخلت بطاقات الائتمان كأداة وفاء[1] والصراف الآلي، بالإضافة إلى خدمات بنكية ومالية قدمتها عبر هذه الشبكة العالمية ومن خلال الكومبيوتر الشخصي وصيرفة الهاتف.

وفي الوقت الذي كان ينبغي على الشخص الذي يرغب في شراء أو بيع أسهم أن يذهب إلى سوق الأسهم أو يتصل بالسمسار أصبح بإمكانه الآن تداول الأسهم عن طريق جهاز الكومبيوتر المرتبط بالانترنت وذلك من، منزله أو مكتبه، وبالتالي يمكنه الشراء والبيع خلال جزء من الثانية ودون الحاجة إلى وسطاء.[2]

المطلب الأول: ماهية العمليات البنكية الإلكترونية وخصائصها

في ضوء الاعتماد التقليدي على الموارد البشرية في تقديم الخدمات، والارتفاع المتزايد لتكلفة اليد العاملة والصعوبة النسبية في الإشراف على موفري الخدمات وسعيا لرفع مستويات الجودة، اتجهت

---

[1] علي عدنان الفيل، المسؤولية الجزائية عن إساءة استخدام بطاقة الائتمان الالكترونية، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2011، ص 17.

[2] السعيد بريكة، التجارة الالكترونية طريق أساسي لتحقيق التنمية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31/30، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، ص 417.

أنظمة خدماتية كثيرة بما فيها البنوك إلى الإحلال الجزئي للآلة بدل العنصر البشري، أي الأتمتة (Automatisation). فمن أهم نتائج التطورات الأخيرة في مجالات الاتصالات والأنظمة والشبكات الالكترونية، أن أصبحت التجارة بشكل عام والعمليات البنكية والمالية بشكل خاص تعتمد على الركيزة الالكترونية، فنجد أن قوام العمل البنكي الإلكتروني هو شبكة الانترنت ونظام التبادل الالكتروني للبيانات.[1]

وتتكون شبكات الانترنت من شبكات من الحاسبات مرتبطة ببعضها عبر العالم وتتيح بذلك إمكانية الوصول السريع للمطلوب بيسر وبأقل التكاليف، يتم الاتصال عن طريق الانترنت عبر البريد الالكتروني أو عن طريق خدمة WORLD WIDE WEB والتي يعبر عنها بشبكة المعلومات العالمية.

أولا – تعريف العمليات البنكية الإلكترونية:

كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي تبلورت مع (E-Banking) يستخدم اصطلاح البنوك الإلكترونية بداية التسعينات، مثل: مفهوم الخدمات البنكية عن بعد، البنوك الالكترونية عن بعد، البنك المنزلي (Banking Home)، البنك على الخط (Online Banking)، أو الخدمات البنكية الذاتية (Service Banking Self). وجميعها تتعلق بقيام الزبون بإدارة حساباته وانجاز أعماله المتصلة بالبنك عن طريق المنزل أو المكتب أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريده.[2]

إن العمل البنكي الالكتروني بمعناه الواسع، عمل ممارس فعلا وواقع في مختلف المؤسسات البنكية والمالية كبيرها وصغيرها، أما بمعناه المتصل بالأنترنت، أي البنوك الالكترونية أو بنوك الويب، فانه للان ليس خيار سائر البنوك مع أن الكل يؤكد على أهميته.

وتسود مفاهيم ومستويات خاطئة في تحديد المراد بالبنوك الإلكترونية، فبعض البنوك أنشأت موقعا تعريفيا لخدماتها وفروعها واكتفت بذلك، وطبعا لا يدخل هذا ضمن مفهوم البنك الإلكترونية، وقد لوحظ ان بعض البنوك العربية صممت مواقعها منذ فترة طويلة ولم تزل على ذات المحتوى دون تطوير لموادها التعريفية، وكأن المراد هو مجرد الوجود على شبكة الانترنت مع أن هذا ليس هو المطلوب ولا هو بالاستراتيجية الصحيحة للتوائم مع متطلبات العصر. كما أن بنوكا أخرى اكتفت باستثمار الشبكة لتنقل

---

[1] علي عدنان الفيل، نفس المرجع، ص 272.

[2] نضال سليم برهم، أحكام عقود التجارة الالكترونية، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، دار الثقاة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 162.
منير الجنبيهي وممدوح الجنبيهي، البنوك الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2005، ص 13.
يوسف مسعداوي، البنوك الالكترونية، ملتقى المنظومة البنكية، والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، مقالة منشورة على مجلة كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية بجامعة الشلف، الجزائر، ص 227-228.

عليها الخدمات البنكية على الخط التي كانت تمارسها دون الشبكة كمزودات النقد والاستعلام عن الحسابات وغيرها، وأيضا لا يمكن أن نعد ذلك من قبيل البنوك الالكترونية. وبعض البنوك وجدت أن العمل على الشبكة ما هو إلا خدمة تضاف إلى خدماته، ووحدة إضافية تضاف إلى وحداته الإدارية بذات البنية التقنية والتأهيلية والتسويقية والإدارية والقانونية القائمة، وهذا وإن كان يمثل دخولا إلى عالم العمل البنكي الإلكتروني فإنه يتناقض مع استراتيجياته التي ينبغي أن تنطلق من بيئة العمل الافتراضي وليس المادي ومن بيئة المعلومات وليس الموجودات.[1]

فحسب الدكتور أحمد سفر فقد اسند تعريف البنك الإلكتروني إلى المراحل التي مرت بها هذه المصارف، حيث قسمها إلى ثلاث مراحل تمثلت في:[2]

- بدأت المرحلة الاولى بظهور ماكينات الصرف الآلي وربطها بشبكة الهاتف العمومي، ما أدى إلى إجراء عمليات بنكية من على البعد، دون تدخل بشري بنكي مباشر، بحيث بدأت تأخذ شكلا لثورة في تطوير العمل البنكي في بداية التسعينات، وهي الآن تعتبر من الوسائل المسلم بها لتسهيل وصول الزبون للبنك طيلة 24 ساعة يوميا، وقد استحدثت كوسيلة للتقليل من تكلفة خدمة الزبائن وللتغلب على بعض اللوائح المنظمة.
- أما المرحلة الثانية فقد اعتمدت على تقديم الفورية، وهي مرحلة تتداخل مع المرحلة السابقة، وترتكز على استخدام الحاسوب الشخصي كقاعدة متكاملة مع إمكانية استخلاص التقارير الآنية من خلال الترابط الشبكي المتاح.
- أما المرحلة الثالثة فتتمحور حول استخدام النقود الإلكترونية، وبتغلغلها تكتمل النسبة المتبقية من القيود الورقية المستخدمة، والتي لا تقل عن 20% من حجم القيود المالية المتداولة، وستوفر للبنك موارد أخرى كفتح فروع للبنك واستخدام نظام بنكي للمعالجة البنكية الخلفية.

أما المشرع اللبناني فقد عرفها: "تعتبر عمليات مالية وبنكية بالوسائل الإلكترونية، العمليات أو النشاطات كافة التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها بواسطة الوسائل الإلكترونية أو الضوئية (هاتف

---

[1] يوسف مسعداوي : المرجع السابق، ص 228.

[2] أحمد سفر، العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، المرجع السابق، ص 175.

– حاسوب – انترنت – صراف آلي ...) من قبل البنوك أو المؤسسات المالية أو هيئات الاستثمار الجماعي أو أي هيئة أو مؤسسة أخرى".[1]

ويشمل هذا التعريف أيضا العمليات التي يجريها مصدرو أو مروجو بطاقات الإيفاء أو الدفع أو الائتمانيات الإلكترونية على كافة أنواعها والمؤسسات التي تتعاطى التحاويل النقدية إلكترونيا ومواقع العرض والشراء والبيع وتأدية سائر الخدمات الإلكترونية للأدوات المالية على مختلف أنواعها ومراكز التسوية والمقاصة العائدة لها.

وعليه، يقصد بالعمليات البنكية الإلكترونية ما يقدمه البنك من خدمات بنكية تقليدية أو متطورة من خلال قنوات اتصال إلكترونية، يخول الدخول فيها بعد استيفاء شروط العضوية المحددة من طرف البنك، وهي بذلك تحقق للبنك فوائد عديدة، لاسيما تخفيض تكاليف الاستغلال ورفع الكفاءة العملياتية ومستويات الجودة.[2]

أهم صور أتمتة العمليات البنكية في المرحلة الراهنة:[3]

- **النقود الالكترونية** (Cash électronique): يصدر البنك وسائل الدفع هذه في شكل وسائط تحتوي على شرائح ممغنطة وتدعى ببطاقات القيمة المخزنة، يقابلها مقدار من الوحدات النقدية، بحيث يزود الزبون بها للتعامل مع جهاز الصرف الآلي من أجل السحب النقدي أو لطلب كشف الحساب ودفتر الشيكات وكذا تحويل أموال أو دفع فواتير مستحقة، ويفترض الاستفادة من هذه الخدمة على مدار 24 ساعة يوميا؛
- **البنك المنزلي** (Home Banking): يتم تحميل الحاسوب الشخصي ببرنامج خاص، يوفره البنك مجانا أو لقاء رسوم للزبائن، لأغراض الاطلاع على الحساب و التصرف (السحب/الإيداع) في أرصدة الحسابات البنكية، عن طريق خط خاص يبدأ طرفه من المكتب أو المنزل أو أي مكان آخر و في أي وقت، وينتهي طرفه الثاني عند الحاسوب المركزي للبنك، وتطور هذا الأسلوب مع شيوع الانترنت

---

(1) القرار 7548/8000 الصادر بتاريخ 2000/03/30 المتعلق بالعمليات المالية والبنكية والوسائل الالكترونية، المعدل بالقرارالوسيط رقم 9217، النشور في الجريدة الرسمية اللبنانية، عدد 15، بتاريخ 2005/12/23، ص 382.

(2) رحيم حسين و ا/هواري معراج : الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، مداخلة في الملتقى الوطني الأول للمنظومة البنكية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، ص 315322-. نشرت على صفحة الانترنت على الرابط www.ratoul.voila.net/resumcoll.html .

(3) Read More at: https://accdiscussion.com/acc14558.html

إذ أمكن للزبون الدخول وإجراء المعاملات من خلال الاتصال بشبكة الانترنت، لكن في ظل ضوابط تتحكم في حركة مثل هذه الأنشطة ولتضمن حقوق الزبون و البنك على حد سواء؛

- **الخدمات البنكية التليفونية** (Telebanking): وهي أنظمة تخدم الزبائن عبر جهاز التليفون، لاسيما النقال، على مدى 24 ساعة يوميا، ووفق سياق منظم يحدد الزبون من البرنامج الصوتي الذي يشتغل بمجرد الاتصال بأرقام خاصة وضعها البنك في متناول عملائه نوع الخدمة البنكية التي يريدها، ويستعيض البنك عن تعليمات الزبون الذي لم يتلق منه تأكيد تفويض السحب/التحويل.

ثانيا – خصائص العمليات البنكية الإلكترونية:

تعمل المؤسسات البنكية منذ سنوات على توسيع دائرة خدماتها بالطرق الإلكترونية، حتى باتت العمليات البنكية الإلكترونية تعتمد بشكل متزايد على الوسائل الإلكترونية من سحب أموال وكشف حساب وتحويل أموال وغيرها. وتبرز خصائص العمليات البنكية الالكترونية من خلال مميزات هذه العمليات والتنافس على الصيرفة الإلكترونية، ومن خلال التعاون الوثيق بين المصارف والعاملين في قطاع التكنولوجيا الإلكترونية.

وللعمليات البنكية الإلكترونية مميزات أهمها:[1]

- المساهمة في ارتفاع حدة التنافس في تقديم الخدمات البنكية الإلكترونية، خاصة في ظل الارتفاع المتزايد لحجم ونوعية تلك الخدمات.
- المساهمة في نجاح التطور المتسارع في تكنولوجيا الاتصالات واجهزة الكومبيوتر والبرامج المعلوماتية.
- إتصاف هذه العمليات بالمرونة والسهولة والسرعة، مما يتيح توسيع دائرة التعامل بها داخل المؤسسات البنكية والمالية او عبرها، ومما يؤمن الحماية والتكامل بين المعلومات والخدمات البنكية الالكترونية.
- سهولة التواصل بين الداخل والخارج من خلال شبكة الاتصالات التكنولوجية المتطورة، مما يسمح بتخطي العقبات الجغرافية والزمنية في انجاز الصفقات البنكية والتجارية والمالية بشكل عام.

[1] نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2007، ص 155.

- الاستفادة من المعلومات الهائلة، المجمعة والمخزنة على شبكة الانترنت العالمية، مما يؤدي الى توسيع الاستثمارات في الداخل والخارج على حد سواء.
- أنها خدمات تتم عن بعد، بدون وجود شخصي مباشر بين أطراف العلاقة البنكية، فهي خدمات عبر الحدود لا تعرف قيود جغرافية.
- خفض تكلفة الخدمات البنكية بالمقارنة مع الوسائل الاخرى، مما يساعد على انتعاش التجارة الالكترونية، وزيادة فرص انشاء العلاقات التجارية الدولية دون الحاجة لفتح أسواق جديدة، وترويج الخدمات البنكية واستقطاب العملاء وتيسير اعمالها وتلبية حاجاتها.
- تؤمن للمصارف وسائل جديدة للإعلان عن خدماتها البنكية وامداد العملاء بالمعلومات عن ارصدتهم، وتوفير الخدمات الممكنة، كإدارة الارصدة وتحويل الاموال الكترونيا.
- تخفيض نفقات المصارف لإجراء بعض العمليات البنكية، مما يوفر تكلفة انشاء فروع جديدة للبنك في المناطق البعيدة، إذ أن تكلفة انشاء موقع للبنك على الانترنت لا تقارن بتكلفة انشاء فرع جديد للبنك وما يحتاجه هذا الفرع من بناء واجهزة وصيانة وعنصر بشري مختص وغيرها.
- توفير المزيد من فرص الاستثمار، وبالتالي زيادة فرص العمل.
- تسهيل اجراء الابحاث والدراسات، ووضع خطط جديدة، وكشف العقبات ومعالجة المشاكل بسرعة وسهولة وأقل تكلفة

المطلب الثاني: أهمية العمليات البنكية الإلكترونية

إن قيام البنوك بتسوية أنشطتها وخدماتها المالية عبر الإنترنت عائد للفوائد الكثيرة التي تعود على البنوك أهمها:[1]

1. تخفيض النفقات التي يتحملها البنك لإجراء بعض المعاملات البنكية المختلفة بدون الحاجة للانتقال إلى البنك وهذا ما يؤدي إلى توفير تكلفة إنشاء فروع جديدة للبنك في المناطق البعيدة لأن تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الإنترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد له، بما يحتاجه من مباني وأجهزة وعمالة مدربة ومستندات وصيانة. فممارسة البنك، عبر موقعه عبر الإنترنت، تسويق

[1] أحمد بوراس، العمليات البنكية الالكترونية، مقال منشور على مجلة العلوم الإنسانية، العدد الحادي عشر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007، ص 203-204. أحمد سقر، العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، المرجع السابق، ص 177.

خدماته البنكية وبعض المعاملات المالية تساعده على امتلاك ميزة تنافسية وتدعيم علاقاته مع عملائه مما يؤدي لزيادة ارتباطهم به والارتقاء على مستوى المعاملات التجارية.

2. إن دخول البنوك العالمية شبكة الإنترنت وبما تملكه من قدرات على المنافسة يلزم بضرورة دخول البنوك العربية لهذه الخدمة لمواجهة التحديات الجديدة الناجمة عن عرض البنوك الأجنبية لخدماتها وقيام العملاء وفقا لذلك بالمقارنة بين خدمات جميع البنوك لاختيار ما يناسبهم.
3. تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات.
4. إن الصيرفة الإلكترونية تؤدي لتيسير التعامل بين البنوك وجعله متواصلا على مدار الوقت.
5. اختصار المسافات الجغرافية ورفع الحواجز التقليدية.
6. قيام علاقات مباشرة بين المشتري والبائع.
7. توفير المزيد من فرص العمل والاستثمار.
8. يشكل استخدام الإنترنت في البنوك نافذة إعلامية لتعزيز الشفافية وذلك من خلال التعريف بهذه البنوك وترويج خدماتها والإعلام بنشأة البنك وتطوره ومؤشراته المالية لوضعها تحت تصرف الباحثين والدارسين وسائر الأطراف الأخرى المعنية بالأمر.

ويبدو أن ثورة الاتصال والمعلومات أصبحت مؤثرة في شؤون الحياة اليومية، ففي البلدان المتقدمة تقوم كل أسرة وكل مؤسسة تجارية باستعمال شبكة الانترنت لأغراض التسويق أو لتنفيذ بعض العمليات البنكية.

ومن المتوقع خلال السنوات القادمة أن تكون شبكة الانترنت عاملا رئيسيا في نجاح وبقاء المؤسسات الاقتصادية الحديثة، التي ستهتم بهذه الخدمة. أما تلك التي ستبقى بعيدة عن هذا المجال فإنها تفقد القدرة التنافسية نتيجة لعجزها عن الحصول على التقنيات الحديثة، وهذا سيقود لفقدها عملائها. لأن البنوك العالمية التي أصبحت تقدم خدماتها عبر الشبكة أصبحت تخير العملاء بين الطرق المتنوعة التي تناسبهم لسداد التزاماتهم، كما تقدم لهم أفضل معدل عائد على إيداعاتهم بالإضافة لتخفيض العمولات المستحقة عن الخدمات البنكية المقدمة عبر هذه الشبكة.[1]

إن اللحاق بركب ثورة التجارة الالكترونية والعمل مع الاقتصاد العالمي، أصبح أمرا حتميا وليس خيارا في ظل التكتلات العالمية التي كسرت حواجز المكان والزمان. نظرا لما تمنحه العمليات البنكية

[1] أحمد بوراس، المرجع السابق، ص 204.

الالكترونية من ميزة تنافسية فان بعض البنوك الكبيرة بدأت بتوفير هذه الخدمة، وبدأت السلطات الرقابية تتفهم أهمية الخدمات البنكية الالكترونية، وهذا سيؤدي لوجود بنوك انترنت.

فالبنوك التقليدية ملزمة بالإسراع في تطوير وتحديث الخدمات البنكية بما يتلاءم مع متطلبات المرحلة الحالية. كما أنه على الجهات الحكومية العمل على إعداد وتدريب الموظفين على استخدام الحاسبات الآلية والأعمال البنكية الالكترونية، والإعداد التشريعي للاعتراف بمنتجات هذه الثورة الالكترونية والعمل على توفير الخدمات الالكترونية بأرخص وأيسر السبل. وذلك من اجل إعطاء دفعة للصيرفة الالكترونية التي لازالت في بدايتها لكي تتمكن البنوك من استثمار الانترنت كنافذة لترويج خدماتها والتعريف بها وفتح طرق جديدة أمام هذه البنوك في عصر أصبحت فيه الأنترنت مرتكز العمليات البنكية الإلكترونية.[1]

[1] أحمد سفر، العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، المرجع السابق 172.

خاتمة الفصل:

إنه على المصارف التي تريد اللحاق بالتطور التكنولوجي وتحديث أعمالها وخدماتها لزيادة ارباحها وعملائها وجب عليها تبني التقنيات و الوسائل الالكترونية الحديثة و توفير جملة من الاسس والمتطلبات لمواكبة تطور الحاصل في عصرنا الحالي البنية التحتية والقانونية وتعاون رجال المصارف مع رجال التكنولوجيا وغيرها ... لأن التطور التكنولوجي يخدم المصرف والعميل على حد سواء من ناحية التكاليف وسرعة الخدمات وسهولة الدفع وتنوع طرق السداد ، ما يتماشى مقتضيات التجارة الالكترونية و المعاملات العصرية الا ان هناك مخاطر تقف كعقبات في وجه المصارف الالكترونية كالاخطار التشغيلية وخطر الصيرفة الالكترونية و جرائم تبييض الاموال والقرصنة وغيرها ...

لذلك على المصارف إدارة هذه المخاطر بطرق استراتجية و قانونية محنكة للحفاظ على أمن وحماية ذاتها أولا والعميل والاقتصاد الوطني ثابت.

الفصل الثاني:

مخاطر الخدمات البنكية

مقدمة الفصل:

مع تطور الصناعة البنكية، أصبح العمل البنكي محفوفا بالمخاطر، بتنوع الأنشطة وزيادة الاعتماد على تكنولوجيا الخدمات المالية والتحرر من القيود وعوامل أخرى كثيرة، أصبحت الأعمال التي تقوم بها البنوك تتسم بالتعقيد وبدرجة لم يسبقها لها مثيل، وإنما هذا انعكاس لما يفرزه الاقتصاد الراهن من زيادة لمعدلات التغيير في الحياة الاقتصادية وارتفاع لمعدلات الترابط بين وحدات القطاع الواحد فضلا عن التداخل بين القطاعات الاقتصادية، فإذا بالبنوك تواجه مصيراً تكتنفه التحديات المفاجئة أحيانا والتي تنشأ كلما تجددت احتياجات الأعوان الاقتصاديين وتغيرت عاداتهم، وكلما تعاظم التشابك بين مختلف القطاعات على الصعيدين المحلي والدولي، ويعرف عن القطاع البنكي أنه أكثر من غيره اندماجا واحتكاكا وهذا يجعله كذلك أكثر عرضة من غيره إلى المخاطر.[1]

[1] شراديد محمد الحاج، مخاطر العمليات البنكية الإلكترونية، مذكرة ليسانس في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014.

المبحث الأول: ماهية المخاطر البنكية وأنواعها

إن قضية المخاطر هي جزء جوهري في انشغالات أي مؤسسة، كيف لا وهي تمثل جميع الأحداث التي قد تؤدي إلى منع هذا التنظيم جزئيا أو كليا من تحقيق أهدافه أو تعظيم أدائه، كما أن تصنيف هذه المخاطر ومعرفة مصادرها من شأنه أن يمكن متخذ القرار تجنبها والوصول إلى قرارات موضوعية.

المطلب الأول: ماهية المخاطر البنكية

السمة الأساسية التي تحكم نشاط البنك هي كيفية إدارة المخاطر وليس تجنبها، وهنا يأتي دور الفكر المحاسبي والمالي المعاصر من خلال توصيف تلك المخاطر وقياسها والإفصاح عنها بالشكل الذي يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم على مدى قدرة البنك على إدارة المخاطر والسيطرة عليها، ومن ثم تمكين هؤلاء المستخدمين من التنبؤ بالمخاطر الكمية والنوعية التي يمكن أن يتعرض لها البنك مستقبلا واتخاذ القرارات الاستثمارية والقرارات الأخرى المتعلقة بمعاملاتهم مع البنك وان افتراض حالة التأكد التام هو أمر غير واقعي يؤدي إلى نتائج مضللة وغير دقيقة في مجال اتخاذ القرارات المالية والبنكية، لأن أي مشروع خاضع إلى ظروف المستقبل غير الأكيد، مما يؤدي إلى تباين في عوائده، ولاتخاذ قرارات في ظل ظروف تتميز بعدم كفاية المعلومات وعدم وجود رؤية واضحة للمستقبل. لابد من الأخذ في الحسبان عنصر المخاطرة عند تعيين الاقتراحات.

1 – مفهوم المخاطرة:

لقد تعرض الكثير من المهتمين إلى تعريف المخاطرة، واختلفت تعاريفهم طبقا للبيئة التي ينتمي إليها كل باحث. والهدف الذي يسعى إلى تحقيقه، وللزاوية التي ينظر منها إلى الظاهرة محل الدراسة، وعلى الرغم من اختلاف الآراء الرامية لتحديد مفهوم المخاطرة فإننا سنتعرض للبعض هذه التعاريف لمحاولة الوصول إلى تعريف شامل ودقيق.

حسب أحد الكتاب المخاطرة هي «ظاهرة أو حالة معنوية أو نفسية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومي، وما يترتب عليها من ظهور حالات الشك أو الخوف أو عدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع معين.[1]

[1] سامي عفيفي حاتم، التأمين الدولي، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 1986، ص 24.

وعرفت أيضا "على أنها فرصة تكبد أذى أو ضرر أو خسارة".[1]

حسب هذا التعريف أن ظاهرة المخاطرة هي الفرصة التي يمكن من خلالها تفادي الخسارة الناتجة عن عدم تأكد الذي يحيط بنتائج القرارات المستقبلية، وهذا التعريف لا يصلح للتحليل لأنه لا يمكن قياسه.

كما عرفت "أنها مقياس نسبي لمدى تقلب عائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلا".[2]

ويعرفها كاتب آخر على أنها "هي درجة الاختلافات في التدفق النقدي للاقتراح الاستثماري عن التدفق النقدي المقدر أو المتوقع له".[3]

ومنه يمكن الوصول إلى تحديد مفهوم المخاطرة البنكية كما يلي: " تعرف المخاطرة بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين. أي إن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المراجعين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار البنكية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتجياته.

المطلب الثاني: أنواع المخاطر البنكية[4]

تقسيم المخاطر إلى صنفين أساسيين هما:

1 – التصنيف الأول:

يتضمن هذا الصنف على نوعين من المخاطر وهما: المخاطرة النظامية "العامة"، والمخاطرة غير النظامية "الخاصة".

---

(1) طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، المكتب العربي، القاهرة، 2000، ص 260.

(2) منير ابراهيم الهندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، القاهرة، الطبعة الرابعة 1999، ص 440.

(3) محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 1999، ص 230.

(4) حسين بلعجوز، د.رابح بوقرة، ادارة المخاطر البنكية بالاشارة إلى حالة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.

أ/ المخاطرة النظامية: هناك عدة تعاريف لهذا النوع من المخاطرة: "هي تلك المخاطر التي تؤدي إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقترحة في كافة المؤسسات".[1]

وتعتبر تلك التغيرات التي تطرأ على البيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تؤثر على السوق مصدر المخاطرة النظامية حيث لا يتم القضاء على المخاطرة النظامية بالتنويع، لأنها تمس الاقتصاد الوطني ككل.

ب/ المخاطرة غير نظامية: وهي عبارة عن المخاطرة المتبقية التي تنفرد بها مؤسسة بنكية أو صناعة ما، أو هي ذلك الجزء من المخاطرة الكلية التي تنفرد بها ورقة مالية معينة، فالتغيرات مثل إضراب العمال والأخطاء الإدارية والحملات الإعلانية وتغير أذواق المستهلكين والدعاوى القضائية، تسبب قابلية عوائد مؤسسة ما للتباين ويكون هذا التباين غير مستقل عن العوامل المنتظم مستقلا عن العوامل المؤثرة على الصناعات والأسواق والأوراق المالية الأخرى. نظرا لأن المخاطرة غير نظامية، تحدث نتيجة لعوامل مؤثرة على مؤسسة ما أو عدد قليل من المؤسسات، لذلك يجب التنبؤ بها على نحو مستقل لكل مؤسسة على حدى، وعليه تمثل المخاطر الكلية في:

المخاطرة الكلية = المخاطرة النظامية + المخاطرة غير نظامية

-النصيب الأكبر من المخاطرة الكلية، يعود إلى المخاطرة النظامية لأن هذه الأخيرة تمس حركة السوق ككل ويصعب التنبؤ بها ومواجهتها. يمكن التقليل من المخاطرة غير النظامية وذلك عن طريق التنويع، ولكن لا يمكن تجنب ما يسمى بالمخاطرة النظامية.

– على المستثمر في حالة التنويع بالنسبة للمخاطرة العامة أن يركز تنبؤه على حركة السوق وخاصة المخاطر الاقتصادية العامة ومخاطر السوق المالية مثل (التغير في سعر الفائدة والتغير في أسعار الصرف ومخاطر القوة الشرائية لوحدة النقد) .

– كذلك إذا توقع صعود السوق فعليه زيادة المحفظة من الأوراق المالية ذات الـ (β) المرتفعة والعكس صحيح.

[1] محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، المرجع سابق، ص 322.

– أما في حالة عدم التنويع، إذا أراد المستثمر الحصول على عائد مقابل تعرضه للمخاطرة الخاصة أو غير سوقية من خلال تحليله الدقيق للسهم يجب عليه التركيز على مصادر المخاطرة غير النظامية، التي هي في حد ذاتها غير مرتبطة يبعضها البعض، وتخضع أيضا إلى عوامل مؤثرة في المخاطرة النظامية.

2 – التصنيف الثاني: تتعرض البنوك إلى نوعين رئيسين من المخاطر هما: المخاطر المالية والمخاطر العمليات (التشغيل).

أ – المخاطر المالية: وتتضمن جميع المخاطر المرتبطة بإدارة الأصول والخصوم المتعلقة بالبنك. وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارة البنك ووفقا لتوجه حركة السوق والأسعار والعملات والأوضاع الاقتصادية. وتحقق البنوك عن طريق أسلوب إدارة هذه المخاطر ربحا أو خسارة، ومن أهم أنواع المخاطر المالية ما يلي:

أ – 1 – المخاطر الائتمانية (القروض):

إن مفهوم القرض أثبت في كثير من المرات أنه لا يوجد هناك قرض بدون مخاطر، مهما كانت الضمانات المقدمة. فالخطر ملتصق بالقرض ولا يفارقه، والبنكي يجب عليه دائما الحذر من ألا يتمكن المدين من الوفاء بالتزامه. ومن أمثلة مخاطر الائتمان أو القروض مثل مخاطر توقف المدين عن الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع البنك، أو مخاطر التركز الائتماني،

أو فشل البنك في تحديد جودة الأصول وما يترتب على ذلك من عدم تكوين المخصصات الكافية لتجنب تعرض أموال المودعين لخسائر غير محسوبة. هذا وتشمل المخاطر الائتمانية البنود داخل الميزانية مثل القروض والسندات والبنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان و/ أو الإعتمادات المستندية.

التأخير البسيط في تسديد قسط واحد من القرض يمكن أن يكون ذا أثر سلبي بالنسبة لمؤسسة مالية (بنك) والتي تعمل بواسطة أموال مقترضة أيضا (ودائع الآخرين) لأنه مثل أي تاجر أو صناعي فإنه يجب عليها أن توفي بالتزاماتها، من جانب آخر، نحو المودعين (الموفرين)، وفي الآجال المحددة، معتمدة في ذلك على المداخيل التي تجنيها والضرورية لتحقيق توازن خزينتها إنه بسبب تراكم مجموعة من الظروف غير المتوقعة وغير المحسوبة، أو بسبب سياسة إقراض غير حذرة وغير احترازية، فإن التأثيرات المتوالية في التسديد يمكنها أن تضع البنك في صعوبات جد حرجة.

إن الإفلاس النهائي، الكلي أو الجزئي للمدين هو عبارة عن حادث يمكن أن يحدث دوما، لكن البنك ليس بالمؤمن الذي يجد في الحادث السبب الرئيسي لنشاطه أو مهمته الأساسية.

رغم تطور أساليب تسيير النشاط البنكي، فإن الخطر ظل في أولويات الأنشطة البنكية والقضاء على الأخطار البنكية بشكل مطلق مستحيل، فالخطر غير قابل للاستبعاد، لكن هامش المناورة الذي يجب أن يتمتع به البنك يظل في قدراته على إبقاء تلك الأخطار عن مستوى مقبول من أجل تدنية خسائره.

يمكن القول إن البنوك وفي نشاطاتها، مدعوة إلى تحليل خصائص أصولها المالية التي تشتريها (الودائع) وتبيعها (القروض) مع تحمل الأخطار الناتجة عنها. إن الدراسة، والكشف وأخيرا التحكم في هذه الأخطار يشكل رهانا كبيرا أمام البنك.

تصنيف خطر القرض مع تطور المنتجات البنكية والهندسة المالية، فإن البنك دائما يواجه أخطارا متعددة ومختلفة في الطبيعة. إن خطر القرض يخلط بينه وبين خطر الطرف الأخر، لهذا يجب فهم خطر القرض والذي يمكن تعريفه بأنه "ذلك الخطر الذي يتجسد من خلال عدم القدرة الكلية أو الجزئية للمدين عن الوفاء بجزء أو عن الكل من التزاماته، الأمر الذي يشكل بالنسبة للبنك خطر الأخذ والذي يسبب حسب الحالة سواء خطر عدم التسديد أو خطر التجميد".

إن خطر القرض يمكن أن يحدث أو ينتج من التغيرات في معدلات الفائدة أو معدلات سعر الصرف. من جهة أخرى، فإن الدخول في علاقة مع مدين أجنبي يمكن أن تكون خطرة وذات عواقب وخيمة على البنك وذلك في الحالات التي لا يمكن فيها للمدين الوفاء بالتزاماته الخارجية بسبب الأحداث السياسية، أو القانونية أو اجتماعية أو اقتصادية، تقع في بلده والتي تساهم في تشكيل ما يسمى بخطر الدولة.

أيضا من منظور أوسع، فإن خطر القرض يمكن أن يشمل أيضا الخطر خارج الميزانية والذي كان سيء التقدير لفترة طويلة بسبب الإعتمادات بالإمضاء التي يتلقاها البنك من جهة ويسبب احتمال تدهور وضعية المقترض (المدين) من جهة أخرى.

مما سبق نخلص إلى أن القرض يمكن تقسيمه إلى خمسة (05) أخطار كبيرة وهي:

- خطر المدين والذي يقسم بدوره إلى نوعين (عدم التسديد، التجميد أو عدم التحريك).

- خطر سعر الفائدة.
- خطر سعر الصرف.
- خطر الدولة.
- خطر خارج الميزانية.

أ – 2 – مخاطر سعر الفائدة: يقصد بها قابلية التباين في العائد الناتج عن حدوث تغيرات في مستوى أسعار الفائدة في السوق، بصفة عامة وتميل كل أسعار الفائدة السوقية إلى الارتفاع أو الانخفاض معا على المدى الطويل.

إن خطر سعر الفائدة مرتبط مباشرة بعملية تحويل أقساط القروض من خصوم بنكية. عندما يحول البنك ديونا أو قروضا قصيرة الأجل إلى قروضا طويلة الأجل، فإنه يتعرض لانخفاض أو تدهور هامش فائدته في حالة ارتفاع سعر الفائدة. النتيجة المباشرة، هي أن الناتج البنكي الصافي ينخفض بسبب التبديل السريع للديون بسبب ضيق هوامش الفائدة على القروض الجارية وارتفاع تكلفتها المتوسطة".خطر سعر الفائدة يعرف بالحالة التي يجد فيها البنك مردوديته تتأثر بفعل تطور معدل الفائدة".

مع تنوع وتطور الوسائل المالية المتعلقة لجمع المصادر والموارد البنكية وتوزيعها في شكل قروض فإن اختلاف شروط سعر الفائدة أصبح ضرورة لا مفر منها، دافعا بذلك البنوك إلى ضبط الخطر بدقة وتسيير بفعالية ونجاح، في الحقيقة، تجربة البنوك الجزائرية بينت القدرة على المواجهة للنشاط البنكي أمام هذا الخطر، إن الانخفاض التدريجي لأسعار الفائدة ابتداء من 1995 والذي يعتبر منطقيا لان سعر الفائدة للسحب على المكشوف مثلا أنتقل من 23.50% إلى 10.25% في بداية التسعينات وبالمقابل فان معدلات الفائدة الدائنة (التوظيفات كانت مكتتبة بمعدل فائدة ثابت يقدر 20.50% وأكثر) أثرت ببطء على مردوديته البنوك الجزائرية لأجل هذا، وبغرض الحد من خطر سعر الفائدة، فقد دفع بالبنوك الجزائرية إلى تبديل وإحلال القروض الممنوحة بمعدلات فائدة ثابتة بقروض ذات معدلات فائدة متغيرة.

العامل المهم في وجهة نظر نتائج البنك يبقى هو مستوى معدلات الفائدة وحركته: والذي يسمى بخطر الهامش الإجمالي، والذي يتمثل في استمرار تنامي ارتفاع تكلفة جمع الموارد بسرعة أكبر من مردودية القروض. وهناك أنواع أخرى لمخاطر الفائدة منها: مخاطر إعادة التسعير، التي تنشأ من الاختلافات الزمنية في فترة الاستحقاق للأسعار الثابتة وأسعار البنك أصول العائمة. ومخاطرة العائد، التي تنشأ عن

التغيرات في انسياب منحنى العائد وشكله والمخاطرة القاعدية التي تنشأ من علاقة غير صحيحة في الأسعار المكتسبة والمدفوعة بإدارات مختلفة.

أ – 3 – مخاطر السيولة: تنشأ مخاطر السيولة عن عدم قدرة البنك على تلبية التزاماته قبل الغير أو تمويل زيادة الأصول، وهو ما يؤدى إلى التأثير السلبي على ربحية البنك وخاصة عند عدم القدرة على التسييل الفوري للأصول بتكلفة مقبولة، وقد تقف عدة أسباب وراء التعرض لمخاطر السيولة نذكر منها:

- ضعف تخطيط السيولة بالبنك، مما يؤدى إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث آجال الاستحقاق
- سوء توزيع الأصول على الاستخدامات يصعب تحويلها لأرصدة سائلة
- التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية.
- كما تسهم بعض العوامل الخارجية مثل الركود الاقتصادي والأزمات الحادة في أسواق المال في التعرض لمخاطر السيولة.

أ – 4 – مخاطر التضخم: وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع العام في الأسعار ومن ثم انخفاض للقوة الشرائية للعملة.

أ – 5 – أسعار الصرف: تتمثل مخاطرة العملة في ملاحظة تحقق خسائر نتيجة للتغيرات في أسعار الصرف.

وتحدث التباينات في المكاسب بسبب ربط الإيرادات والنفقات بأسعار الصرف بواسطة مؤشرات، أو ربط قيم الأصول والخصوم ذات العملات الأجنبية. وبصفة تمثل المخاطر الناتجة عن التعامل بعملات أجنبية وحدوث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقضي الإلمام الكامل والدراسة المعمقة عن أسباب تقلب الأسعار.

أ – 6 – مخاطر السمعة: وتنشأ مخاطر السمعة في حالة توافر رأى عام سلبي تجاه البنك نتيجة عدم قدرته على تقديم خدماته البنكية عبر الانترنت وفق معايير الأمان والسرية والدقة مع الاستمرارية

والاستجابة الفورية لاحتياجات ومتطلبات الزبائن، وهو أمر لا يمكن تجنبه سوى بتكثيف اهتمام البنك بتطوير ورقابة ومتابعة معايير الأداء بالنسبة للنشاطات البنكية الالكترونية. [1]

ب – مخاطر العمليات: يشمل هذا النوع من المخاطر العملية الناتجة من العمليات اليومية للبنك، ولا يتضمن عادة فرصة للربح، فالبنوك إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أية خسارة للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات، ويشمل هذا النوع من المخاطر مايلي:

ب – 1 – الاحتيال المالي والاختلاس: في دراسة شملت 6 دول فان حوالي 60% من متوسط حالات الاختلاس في أي بنك قام بها موظفون و20% قام بها مديرون. وتشير الدراسة إلى أن حوالي 85% تقريبا من خسائر العمليات في البنوك خلال السنوات الخمس كانت لخلل في أمانة الموظفين، وفي دراسة أخرى أن الخسائر الناتجة عن عمليات التزوير مابين 10% إلى 18% في البنوك، نظرا لتزايد استخدام التقنية في العمليات البنكية، وهو ما أدى إلى تطور الفرص للأعمال الإجرامية، التي تطورت أساليبها وصعب اكتشافها من خلال الوسائل العالية التقنية.

ب – 2 – الجرائم الالكترونية: تعتبر هذه الجرائم من أكثر الجرائم شيوعا وتتمثل في المجالات التالية: أجهزة الصرف الآلي، بطاقات الائتمان، نقاط البيع، عمليات الاختلاس الداخلي من خلال التواطؤ مع الموظفين، تبادل البيانات آليا، وغيرها.

ب – 3 – المخاطر المهنية: تتعرض البنوك عموما إلى نقص في مخصصاتها للخدمات والمنتجات المالية لأكبر أشكال مخاطر العمليات انتشارا في القطاع البنكي، وتندرج تحتها الأخطاء المهنية والإهمال والمخاطر المرتبطة بالمسؤولية القانونية التي يجب التفريق فيها بين المخاطر المهنية التي تؤثر على مجلس الإدارة، عن تلك المؤثرة على ذات البنك، علما بأن الالتزامات تنشأ من مصادر أخرى منها: ممارسات موظفي البنك، الخدمات المقدمة للزبائن، الالتزامات البيئية، دعاوى المساهمين، متطلبات التزامات المقترضين وغيرها.

[1] بنك الأسكندرية، النشرة الاقتصادية، "إدارة المخاطر البنكية"، المجلد الخامس والثلاثون ن، 2003، ص69.

المبحث الثاني: المخاطر البنكية الالكترونية والرقابة عليها

تواجه الخدمات البنكية الالكترونية مخاطر وتحديات عديدة وفي هذا المبحث سنتطرق لهذه المخاطر وسبل مواجهتها.

المطلب الأول: المخاطر البنكية الالكترونية

يرتبط أداء العمليات البنكية الالكترونية بالمخاطر الخاصة بالعمليات البنكية التقليدية ومن ذلك مخاطر الائتمان والسيولة وسعر العائد ومخاطر السوق مع احتمال زيادة حدتها، فعلى سبيل المثال فإن استخدام قنوات غير تقليدية للاتصال بالعملاء وامتداد نشاط منح الائتمان إلى عملاء عبر الحدود قد يزيد من احتمالات إخفاق بعض العملاء في سداد التزاماتهم.

كذلك هناك بعض المخاطر الأخرى نذكر منها:

– ارتفاع تكاليف جذب عملاء جدد للمعاملات البنكية من خلال الانترنت مما أدى إلى تراجع بعض البنوك عن تقديم خدمات مجانية للعملاء.

– عدم وجود فهم واضح لمتطلبات عملاء البنوك الالكترونية و كيفية تلبية هذه المتطلبات على مواقع البنك بالشكل الأمثل.

– صعوبة الاعتماد على الانترنت فقط كوسيلة لتقديم الخدمات البنكية ، فقد أثبتت الدراسات أهمية الوجود المادي للبنوك التقليدية بالإضافة للبنوك الالكترونية، حيث أن العديد من العملاء يفضلون التواجد المادي للبنك بالإضافة إلى عامل الأمان.

– إن عملية الإيداع النقدي تعد مشكلة بالنسبة لعملاء بنوك الانترنت حيث يضطر العميل لإرسال المبالغ التي يريد إيداعها بالبريد و هذه مشكلة كبيرة بالنسبة له[1].

[1] ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، مرجع سابق، ص 247.

المطلب الثاني: رقابة مخاطر العمل البنكي

فقد اعتمدت لجنة بازل* عدة معايير بصدد الإدارة الحصيفة لمخاطر العمليات البنكية الإلكترونية أهمها[1]:

أولا – الرقابة البنكية بالتركيز على المخاطر:

اهتمت لجنة بازل بدور سلطات الرقابة في تنمية وتشجيع الممارسات الهادفة إلى إدارة المخاطر في البنوك، ومعالجة القصور في أدوات التعامل مع المخاطر، في قمتها كفاية الأموال الخاصة والالتزام بمتطلبات الإفصاح، فضلا عن وسائل الرقابة الداخلية ك: الضوابط الداخلية، تعزيز السياسات المتعلقة بالمخصصات ... الخ.

فتركز اللجنة على الإشراف الرقابي الاحترازي كمحور ثاني (على غرار كفاية الأموال الخاصة وانضباطية السوق) نحو التطبيق السليم لاتفاقية بازل 2، وتحث السلطات الرقابية المعنية بتنفيذ معايير بازل 2 على تنظيمها البنكي لاستخراج الانحرافات ومن ثم معالجة النقائص في مجال إدارة المخاطر.[2]

وعندما نتكلم عن الرقابة على البنوك فإننا نتكلم عن الرقابة البنكية ، وهي رقابة تمارس من طرف جهات من خارج البنك تابعة للبنك المركزي أو السلطة النقدية للدولة ، بحيث تقوم هذه السلطات الرقابية بمهمة متابعة امتثال البنوك للأوامر والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي والهيئات التابعة له ومن ثم معالجة التجاوزات المسجلة بحكم القانون أو بحكم التنظيم، وكذا فتح أبواب الحوار مع البنوك للبحث في القضايا التي تعرقل السير الحسن للمؤسسة البنكية أو تحد من فعالية لجنة الرقابة أو لمعالجة أي قصور في التنظيم الاحترازي بفعل المحيط البنكي، ثم اتخاذ إجراءات مناسبة سريعة لتصحيح الوضع. مثلا تعتمد سلطة

* كان لإفلاس البنك الالماني Herstatt جوان 1974 والبنك الأمريكي Franklin National Bank في نفس السنة وقع شديد على الساحة البنكية، فاهتدت السلطات الرقابية إلى ضرورة العمل بقواعد إشراف موحدة لضبط الأعمال البنكية في إطار التعاون الدولي بين البنوك المركزية. من أجل ذلك أنشأت لجنة تحت إشراف بنك التسويات الدولية تعمل على إيجاد هذا الإطار المشترك بين دول مجموعة العشر في البداية. أسست لجنة بازل نهاية 1974 من طرف محافظي البنوك المركزية وممثلي سلطات الرقابة لدول مجموعة العشر، أعضاء اللجنة حاليا هم: كندا، فرنسا، بلجيكا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، لكسمبورغ، السويد، سويسرا، هولندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة وإسبانيا، ابتداء من فيفري 1975 ينظم في مجرى السنة ثلاث أو أربع ندوات لأعضاء اللجنة لمناقشة الانشغالات المطروحة في الصناعة البنكية. مقرها يقع ببنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية.

[1] أحمد سفر : العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006، ص 235.

[2] عبد الرزاق خليل وأحلام بوعبدلي، الصناعة البنكية العربية وتحديات اتفاقية بازل 2، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي في المالية حول إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية – حالة الاقتصاد الجزائري، جامعة باجي مختار عنابة، أيام 23 و 24 نوفمبر 2004.

الرقابة إستراتيجية بعد تقييم محدد من المخاطرة الاحتياجات المالية لمواجهة المخاطر، مفادها العناية بالبنوك التي تتميز بشكل الإجمالية أو لاحتلالها موقعا حساسا أو لمزاولتها نشاطا هاما في الاقتصاد الوطني، فمن بين التعليمات التي تطلقها اتجاه بنك أو تنظيم بنكي في إطار الرقابة البنكية:

1 – إعداد السياسات وتنفيذ الإجراءات:

تصدر السلطات الرقابية ترتيبات تحكم السياسات التي تنتهجها إدارة البنك لتغطية مخاطر أنشطته، وتتحقق فيما بعد من امتثال البنك لهذه المتطلبات، من أهم الممارسات التي تتطلبها السياسة الأمنية إعداد برنامج شامل أو تطوير البرنامج الحالي، بحيث يأخذ بعين الاعتبار العمليات البنكية الالكترونية الجديدة، ويحدد بالتفصيل المسؤوليات والمهام لجميع الأطراف، بالإضافة إلى التدابير التي سيقوم بها البنك في حال خرق الخطوط الأمنية وهذا يتطلب ضمن ترتيبات المعالجة تقدير تكلفة الاختراق وموافاة مجلس الإدارة دوريا بدرجات المخاطر المترتبة عن هذا النشاط

2 – كثافة المعلومات وقنوات تدفقها:

تقوم سلطات الرقابة بتقييم أنظمة المعلومات وأنظمة التقارير أو التوثيق لدى المؤسسة البنكية، بغرض تحديد مواطن الضعف التي تؤدي إلى تشويه أداء المهام الملقاة على عاتق الإدارات العليا والتنفيذية وانحراف القرارات.

3 – النزاعات بين الأطراف ذات العلاقة:

ضمن متطلبات الحوكمة أي الإدارة الرشيدة للبنوك، يتعين على سلطات الرقابة دعم البنك في ضبط العلاقات مع الأطراف ذات الصلة به، بتوضيح لكل جهة ما عليها من واجبات لتنال ما لها من حقوق، أو تجنيب المؤسسة تضارب المصالح وتوجيه القرارات خصوصا الإستراتيجية نحو مآرب شخصية، بين: مجلس الإدارة، كبار المساهمين، المقترضين، الجهاز التنفيذي، علاوة على المدققين الداخليين والخارجيين.

4 – دور مجلس الإدارة ومسؤولياته اتجاه سلطة الرقابة:

تقع مسؤولية إدارة البنك بشكل أساسي على مجلس الإدارة، فتتمثل مهمته في رسم السياسات وإقرار النظم والتأكد من سلامة تنفيذها والمحافظة على حقوق المودعين وأملاك البنك ، بالتالي هو

المسؤول الأول أمام السلطات الرقابية عن أداءات البنك ونتائجه، لاسيما متانة المركز المالي وشفافية المعلومات المصرح بها إلى السلطات الرقابية، بما في ذلك إشعارهم بمرشحين لعضوية مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية والتعيين .لذا، يتعين عليه المصادقة على إستراتيجية البنك في تقديم خدمات بنكية الكترونية إلى جانب الموافقة على سياسات الإدارات التنفيذية في إدارة المخاطر وتقييم نظام الرقابة الداخلية عن طريق لجان مختصة تابعة له.[1]

5 – دور الجهاز التنفيذي ومسؤولياته اتجاه سلطة الرقابة:

تعمل السلطات الرقابية على إملاء الشروط الواجب توفرها في الموارد البشرية التي تتولى مسؤوليات الإدارة التنفيذية في البنك[2]، من بين ذلك: الكفاءة العملية، الأهلية العلمية، السمعة الجيدة وخبرة مناسبة، الأمانة، خلوه من سوابق عدلية ... الخ، من ناحية أخرى كفرض جملة من المتطلبات على البنوك تحكم أفعال الإدارة التنفيذية نحو تصريف شؤون البنك وفق السياسات المرسومة من قبل مجلس إدارته في ظل الالتزام بجميع القوانين: نحو نوع العلاقة بين هذه الإدارة والمفتشين الذين ترسلهم السلطات الرقابية، نحو التقارير الاحترازية والإحصائية المطلوبة من قبل مجلس الإدارة أو السلطات الرقابية ... وهكذا.

6 – توجيه أعمال المدققين الداخلين والخارجين:

يتعين على السلطات الرقابية تشجيع البنوك من خلال معايير تصدرها حول المدقق الداخلي وأعمال المدقق الخارجي، من شأنها تنظيم تعيين المدققين ومسؤولياتهم (المهنية، المدنية والجزائية) وعلاقاتهم بالسلطات الرقابية، بشكل يكفل الحياد والموضوعية في تبعية دائرة التدقيق إلى مجلس الإدارة، ويضمن إضافة إلى ذلك استقلالية المدقق في أداء مهنته عن إدارة البنك وحتى عن ضغوط المساهمين.

وبالرغم من أن القوانين تفترض تعيين مدقق خارجي فأكثر على المؤسسات، إلا أنه في قطاع البنوك يتعين الحصول على موافقة السلطة الرقابية المختصة إلى جانب قرار الجمعية العمومية، ويحق للسلطات الرقابية الحصول منه على أي بيانات أو إيضاحات لازمة مع الحق في أن تكلفه بمهام تراها ضرورية على البنك المعني لأغراض رقابية، في حين يخول له الرجوع إلى السلطات الرقابية ضمن متطلبات العمل.

---

[1] أحمد سفر، العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، المرجع السابق، ص 236.

[2] رحيم حسين وهواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، مداخلة في الملتقى الوطني الاول للمنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية,كلية العلم الانسانية والعلوم الاجتماعية,جامعة الشلف,يومي 14 و15 ديسمبر 2004، ص 322. نشرت على صفحة الانترنت على الرابط: www.ratoul.voila.net/resumcoll.htm.

في جميع الأحوال، تدعو لجنة بازل أن توفر قوانين البلاد إلى سلطات الرقابة هامشا ملائما من الاستقلالية وكذا إمكانيات كافية سواء مالية أو بشرية أو تقنية من أجل أداء مهامها على أكمل وجه، والهدف من إسناد الرقابة البنكية إلى هيئات محددة تابعة للبنك المركزي أو السلطة النقدية في أغلب الدول هو سد مخاطر الوقوع في التضارب بين الرقابة على البنوك والسياسة النقدية التي قد تؤدي إلى آثار وخيمة على الحياة الاقتصادية للوطن، وتوفير هذا الجهاز الرقابي يوفر على البنك المركزي جهدا كبيرا في الإشراف على أعمال البنوك، بحيث يصبح دوره الإطلاع على تقييمات اللجان الرقابية لصياغة التوجيهات الملائمة إلى التنظيم البنكي.

ثانيا – سياق الإدارة السليمة لمخاطر العمليات البنكية الالكترونية:

جميع الممارسات التي تهدف إلى حماية أصول البنك وأرباحه من خلال تدنية احتمالات الخسائر وآثارها إلى أقل مستوى ممكن، وليس الغرض من إدارة المخاطر هو تجنبها[1]، لأن ذلك أمر مستحيل ولكن القصد هو التعرف على وجودها وتحديد هويتها وقياسها ومن ثم وضع الأنظمة الكفيلة بضبطها (الاحتواء و/أو الاستئصال و/أو الحد من شدتها) أو مضادة لها، بمعنى آخر التي تشمل أساليب وتقنيات وقائية وأخرى علاجية المقبولة لدى لجنة بازل وحتى المختصين بشأن المخاطر، بحيث أن الإدارة السليمة لا تنقصها الجزئيات التالية:

1 – التحقق وتحديد هوية المخاطر ومصادر الضرر:

تحمل هذه القاعدة بمقتضى السعي إلى الكمال في تحقيق الأهداف، لذا التحديد هو اكتشاف التفاوت بين ما هو منجز وما هو متوقع، نتيجة عوامل تنقله من الربح إلى الخسارة، منها عوامل داخلية مثل: هيكل البنك، طبيعة الأنشطة، نوعية الموارد البشرية وتعديل التنظيم والأنظمة، وعوامل خارجية مثل: احتدام المنافسة والصدمات التي تمس القطاع البنكي، التقدم التكنولوجي. وكذا لاحتلالها موقع الأساس لتحضير معايير احترازية ضد المخاطرة ونظام (مخطط) ملائم يسهر على متابعة تحركات المخاطر والتحكم فيها.

2 – قياس المخاطرة:

وذلك لأجل رصد دقيق وجيد لمسار المخاطرة، ومن ثم حشد الموارد الضرورية لإدارتها، يمكن الاستعانة بأدوات التقييم التالية:

[1] علي بدران: الادارة الحديثة للمخاطر البنكية في ظل بازل، مجلة المحاسب المجاز، الفصل الثالث، العدد 23، بازل، 2005، ص10.

أ – التقييم الذاتي والتقييم: يقوم على إعداد قائمة بالعناصر القابلة للتعرض إلى المخاطر مثلا: (القيادة، العمال، الزبائن، الإستراتيجية والعمليات، الموارد الأخرى، نتائج الشركة) وقياس مدى التغيرات الحاملة للخسائر بواسطة مصفوفة محتواة في جدول القيادة، يُمكن من تحويل القياسات الكيفية إلى تقييمات كمية للمخاطرة المترتبة من النشاط، بحيث المدركات في هذا الجدول تعين البنك على تخصيص رأس المال الاقتصادي للحماية من هذا الصنف من المخاطر.

ب – الخرائطية: تحديد أصل الضعف ومكامن التضرر ووصف الحالة حسب الوحدات المتنوعة للبنك أو بدلالة وظائفه التنظيمية أو وفق سلاسل العمليات، تمكن الإدارة على أساس الإحداثيات من مباشرة الأفعال الملائمة بعد ترتيب الأولويات، هذه العملية تعتمد بشكل جوهري على نتائج القياس ودلالة مؤشرات المخاطرة.

ج – مؤشرات المخاطرة: هي إحصائيات و/أو مقاييس متنوعة، غالبا ما تكون ذات طبيعة مالية، والتي يمكن أن تعطي فكرة دقيقة حول تعرض البنك إلى المخاطرة. هذه المؤشرات يعاد النظر فيها دوريا (كل شهر أو كل فصل) لإنذار البنك بتغيرات حاملة لخسائر، من بينها مثلا: عدد العمليات غير المنجزة، معدل دوران اليد العاملة، تكرار و/أو جسامة الأخطاء والسهو.

د – تقدير حجم المخاطرة: تتبع بعض المؤسسات البنكية هذه المقاربة لتقدير تعرضها إلى المخاطرة من خلال استخدام أدوات مثل: السلاسل الزمنية حول الخسائر، يمكن أن تزود بمعلومات نافعة لأجل تقييم التعرض وإعداد السياسة الكفيلة بقبول /التحكم /التخفيف من هذه المخاطرة، فهي وسيلة نافعة لاستغلال هذه المعلومات تتمثل في وضع إطار يسمح بمتابعة وتقييم خصائص حالات الخسارة (التكرار، الجسامة وجميع المعلومات وثيقة الصلة بالموضوع) كذلك بعض المؤسسات تزاوج بين بياناتها الداخلية حول الخسائر مع البيانات الخارجية لاستنباط العوامل المسببة للمخاطرة وتقييمها بعد تحليل مختلف السيناريوهات.[1]

3 – المتابعة:

من أجل إدارة ديناميكية، يتعين تأسيس نظام متابعة منظم على دورات مكيفة مع تكرار وطبيعة التغيرات في المحيط العملياتي. يكشف ويجري تصحيح فوري للنقائص الموجودة في سياسات إجراءات

[1] رحيم حسين وهواري معراج، المرجع السابق، ص 321.

وعمليات البنك. إضافة إلى تهيئة مؤشرات متقدمة للتنبه إلى المخاطر والبحث عن الأساليب الفنية لاكتشاف/لتقدير المصادر المحتملة التي تدفع إلى تطور الخسائر أو وجودها.

4 – السيطرة/التخفيف من المخاطرة:

من المعلوم أن الانشغال الذي فحواه الحيلة المناسبة لدرء المخاطر هو محور الإدارة السليمة، وأيضا أنه كلما استثمر البنك في أنشطة جديدة أو طور أنشطة تقليدية كلما ارتفعت احتمالات تعرضه للمخاطر، بل أن البعض منها قد تلازمه خسارة ذات تكرار قليل لكنها جسيمة النتائج، فانطلاقا من متابعة الميل وترصد تحركات المخاطر يتبنى البنك في إدارة مخاطره الإستراتيجية المناسبة التي تتخذ عادة وجهين:

الوجه الأول التحكم بها عن طريق الاستحواذ أي حصرها في مستوى معين أو استئصالها بحذف النشاط أو عدم الخوض فيه، الثاني التخفيف من آثارها نظرا لطبيعة المخاطرة (الكوارث الطبيعية غير قابلة للسيطرة مثلا) أو التطلع إلى أهداف كامنة وراء نشاط لا يمكن الاستغناء عنه، من خلال أدوات مناسبة (الضمانات، المخصصات، أمن الأنظمة، تدريب الموارد البشرية، اتفاقيات المقاصة ...)، ولا يخلي إدارة البنك من المسؤولية باستخدام هذه الأدوات موازاةً مع واجب الرعاية بنظام الرقابة الداخلية وتكريس وظيفة التدقيق الداخلي، خصوصا على المحيط التشغيلي على غرار التركيب المحاسبي.

5 – خطط النجدة:

من تمام معالجة قضية المخاطر، وضع خطط القصد منها بعث استغلال أصول البنك واستئناف أنشطته حال التعطل أو العطب، ذلك أن ثمن التوقف نقيصة من الوقت وبالتالي من أرباح البنك، وأحيانا تتوقف قدرة البنك في اغتنام الفرص على القدرة في استعادة الأرشيف (الإلكتروني والمادي) واستقدام الخدمة العاطلة فورا، وأبعد من هذا استحضار اليقظة بتكييف دوري للبرامج المعدة بغرض الاستمرار والاستئناف وتجنب الوقوع في حالة اضطراب في النشاط، حسب سيناريوهات معقولة.[1]

[1] رحيم حسين وهواري معراج، المرجع السابق، ص 322.

خاتمة الفصل:

تواجه البنوك اليوم وخاصة نلك المصنفة في الدرجة الثانية من حيثدرجة المخاطر، ومنها البنوك الجزائرية والعربية على حد السواء تحديات لضمان بقائها وتحقيق أهدافها، لأن إدارة المخاطرة هي ضمان البقاء في السوق وليس إلغاء المخاطرة كلية، لأن هذا غيرممكن إن لم يكن مستحيلا في عالم يتميز بالدينامكية، والتوجه نحو العولمة المالية التي تفرض تحديات أخرى على هذه البنوك الجزائرية والعربية على وجه الخصوص، ولذا وجب عليه اعتماد الأسلوب العلمي في إدارة المخاطرة. إن أسلوب إدارة المخاطرة هو علم وفنفي آن واحد، فهو علم لكونه يتبع عمليات التحليل الواقعي في البناء العقلاني لهيكل المخاطر والاستعانة بالنماذج القياسية والحسابية، وهو فن لكونه يتطلب اختيار النموذج المناسب ومحاولة تعميمه بنجاح وفاعلية على البنوك، مع الالتزام بالحذر اتجاه المخاطرة بما يجعل إدارتها دائما في من الفنون القائمة على المعرفة الحقيقية المكتسبة من خلال الكفاءة المهنية ، ومن ثراء الخبرة الطويلة في العمل البنكي. ولإنجاح إدارة المخاطر البنكية يتطلب توافر عناصر أساسية لكي تحقق هذه الإدارة نجاح ملموس ينعكس على العمل البنكي ، ومن هذه العناصر نذكر: الشفافية والإفصاح عن كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالبنك، كما أن التعاون بين البنك المركزي والبنوك التجارية يعد عنصرا أساسيا في نجاح إدارة المخاطر البنكية، بهدف تحقيق مستلزمات التنظيم والرقابة ، مما يعزز من دور البنك المركزي في ضبط السياسة النقدية والمالية، كما أن البنك المركزي بإمكانه تصنيف البنوك وفق مستويات تعرضها للمخاطر وأنها أكثر أو اقل مخاطرة.

الفصل الثالث:

الخدمات الإلكترونية وتأثيرها على الاقتصاد

مقدمة الفصل:

المتأمل في السنوات القلائل الماضية يجد أنها شهدت ثورة في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات أثرت تأثيراً جذرياً على الطريقة التى تمر بها المعاملات أو الصفقات التجارية، وذلك ما أثر بدوره على نوعية النقود التى تسوى بها تلك المعاملات والصفقات، وكذلك على السياسة النقدية التى تتحقق أهدافها من خلالها، حيث أصبحت كل هذه المعاملات والآليات تمر عبر شبكات الاتصال الإلكترونية وهي الأنترنت حتى يمكننا القول بأننا على مشارف مرحلة جديدة تكون الغلبة فيها لمجتمع المعلومات على غرار الثورة الصناعية التى مرت بها البلدان المتقدمة.

وقد ترتب على ظهور ذلك النظام ظهور صور جديدة للأعمال التى تقوم بها البنوك لتظهر الأعمال المصرفية الإلكترونية، وكذلك الوسيلة التى تدار بها السياسة النقدية من خلال تغير الآلية التى تمر بها عقد الصفقات التجارية في الاقتصاد وتغير الصورة التى تسوى بها تلك المعاملات ليظهر مايسمى بالنقود الإلكترونية، لتحقق أهداف السياسة النقدية ما يسمى بالنقود الإلكترونية، لتحقق أهداف السياسة النقدية من خلال آلية أخري لأدارة الاقتصاد وتحقيق توازنه.

ونظراً لأن أي نظام جديد يفتقر في بدايته إلى التلائم مع الأوضاع التى يحل عليها فإن هناك العديد من المخاطر التى تنشب عن تطبيق ذلك النظام، ولكن لا يمنع ذلك من تطبيق النظام عن طريق وضع حلول مقترحه لتلك المخاطر.

المبحث الأول: أثر الخدمات الإلكترونية على الاقتصاد

المطلب الأول: أنظمة المؤسسات المصرفية الإلكترونية في الاقتصاد المصرفي

من المعروف أن أهم المؤسسات المصرفية التي استلزمتها التطورات والتفاعلات الاقتصادية والاجتماعية تنقسم إلى: البنك المركزي – البنوك التجارية – البنوك المتخصصة – بنوك الاستثمار والتنمية – بنوك الأعمال.

ولكننا في إطار معالجة غاية هذا البحث سنركز فقط على المؤسسات التي تؤثر بشكلاً واضحاً في السيولة النقدية، وهما البنك المركزي والبنوك التجارية حيث تهدف السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار بالتحكم في مقدار السيولة العامة التي تشمل نقود الودائع، والكمبيالات، ... وكافة الأصول المالية قصيرة الأجل المستخدمة في الوفاء بالالتزامات. ولن يتسنى للسياسة النقدية تحقيق هدفها السابق إلا من خلال تلك المؤسسات المصرفية، ولكن تلك المؤسسات تعمل في ظل نظامين. وهما السوق النقدية وسوق المال.

في إطار هذا الفرع سيتم عرض آلية عملها ولكن بطريقة إلكترونية من خلال نقطتين:

أولاً – السوق النقدية الإلكترونية. ثانياً – السوق المالية الإلكترونية، وذلك على التفصيل التالي:

أولاً – السوق النقدية الإلكترونية:

ويقتضي الأمر قبل التطرق للسوق النقدية الإلكترونية التطرق أولاً لمعرفة السوق النقدية التقليدية حتى يتسنى لنا عرض آلية تحويلها للصورة الإلكترونية.

فالسوق النقدية: هي التنظيم الذي بمقتضاه يتم التلاقي بين عارضي التخلي عن النقود من الأشخاص الاقتصادية المختلفة التي تضم أساساً (الحكومات، المؤسسات، الهيئات العامة والخاصة والقطاع العائلي) لفترات قصيرة قد تبلغ عدة أشهر، وطالبي الاقتراض أيضاً من الأشخاص الاقتصادية والنقدية وهذه الأشخاص تشمل البنك المركزي، والبنوك التجارية أساساً، والأفراد والمشروعات والحكومة

وهيئاتها المختلفة. وتلك السوق قد تكون على النطاق الداخلي للدولة وقد تكون على النطاق الدولي، حيث يتم التعامل أساساً من جانب الدولة والبنوك الكبرى وهي ما يعرف بسوق العملات الدولية.[1]

أما على النطاق الداخلي فإن أهم أدوات التعامل في هذه السوق هي الأوراق التجارية (الكمبيالة – الشيك – السند لأمر) التي يتم خصمها، هذا بالإضافة لأذونات الخزانة والتسهيلات التي يتم تقديمها لتمويل التجارة الدولية والخارجية عن طريق خطابات الضمان، والاعتمادات المستندية، أما في السوق الخارجية، تمثل القروض العامة والإيداع قصير الأجل والسندات الحكومية أهم أدوات التعامل.[2]

أما في نطاق التعامل عن طريق السوق النقدية الإلكترونية، فأننا نجد أن علمية التلاقي بين عارضي التخلي عن النقود وطالبي الاقتراض يتم من خلال الموقع الافتراضي على الشبكة (شبكة الأنترنت) ويكون التعامل فيها في الأغلب الأعم دولياً، حيث تكون الشبكة مفتوحة على العالم يمكن لأي شخص في أي وقت وفي أي مكان في العالم الدخول إلى هذه السوق النقدية عن طريق جهاز الكمبيوتر. كما سبق ذكره آنفاً بصدد الحديث عن آلية عمل المصارف الإلكترونية.[3]

أما عن أدوات التعامل في هذه السوق فإنها ستكون على النطاق الدولي، أو على النطاق الداخلي هي الأدوات الإلكترونية أيضاً، حيث يكون كلاً من طالبي الاقتراض وعارضي النقود أشخاص تعمل إلكترونيا.

فعلى النطاق الداخلي، فإن أدوات التعامل ستكون هي الأوراق التجارية الإلكترونية (كالكمبيالة الإلكترونية – والشيك الإلكتروني – السند لأمر الإلكتروني) الذي يتم خصمها إلكترونياً، بالإضافة إلى أذونات الخزانة والتسهيلات التي يتم تقديمها لتمويل التجارة الدولية والخارجية عن طريق خطابات الضمان والاعتمادات المستندية ستكون كلها في الصورة الإلكترونية وقد سبق الإشارة إلى خطابات الضمان الإلكترونية والاعتمادات المستندية الإلكترونية، وكذلك ستتم أذونات الخزانة إلكترونياً.[4]

أما على النطاق الدولي أي على نطاق السوق الخارجية فأنها لن تختلف عن السوق الداخلية حيث ستتم القروض والإيداع قصير الأجل والسندات الحكومية إلكترونياً.

---

[1] السيد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص 236.

[2] السيد عبد الخالق، نفس المرجع السابق، نفس الموضع.

[3] راجع في ذلك المطلب الأول من المبحث الأول.

[4] راجع في تفصيل ذلك، المطلب الأول من المبحث الأول.

وما يجدر الإشارة إليه أنه من عرض الأشخاص التي تعمل في السوق النقدية الإلكترونية نجد أنها تضم مؤسسات بنكية (كالبنك المركزي – البنوك التجارية) ومؤسسات غير بنكية (كالحكومية – الهيئات العامة – الخاصة – القطاع العائلي – الأفراد).

أما عن المؤسسات البنكية فأن تعاملها سيكون باستخدام النقود الإلكترونية المصدرة من قبل المؤسسات البنكية ونجد أن بنوك الدول المتقدمة تحرص على تدعيم هذه السوق من خلال إصدار المزيد من البطاقات البنكية، فخلال عشرين عاماً في فرنسا (1968 – 1989) زيادة عدد المودعين أربعة أضعاف، بالإضافة لزيادة حجم المعاملات البنكية بصورة واضحة. وبالفعل أصبحت البطاقات البنكية المصدرة في هذه السوق تحتل أهمية نسبية ملحوظة بين وسائل الدفع الأخرى، إلى درجة احتلت بها المرتبة الثانية بين وسائل الدفع بعد الشيكات.[1]

أما عن المؤسسات غير البنكية فأن من أمثلة بطاقاتها (الدانيرز كلوب – الأمير يكان – أكسبريس). وهي عبارة عن بطاقات ائتمان دولية تقدم العديد من الخدمات على المستوى الدولي.[2]

وتأسيساً على أن هذه السوق من خلال تجميعها للمدخرات السائلة تهيئ المجال أمام كافة الأشخاص الاقتصادية والنقدية لممارسة نشاطها في تطور الحياة الاقتصادية[3]، فإن تطور عمل هذه السوق من خلال عملها عبر شبكة الأنترنت يؤدي لتطور الحياة الاقتصادية كما سيلى تفصيله.

ثانياً – السوق المالية الإلكترونية:

وعلى نفس منهج عرض السوق النقدية سنقوم بعرض السوق المالية حيث نتناول التقليدية لبيان كيفية تحولها للصورة الإلكترونية.

توصف السوق المالية بصفة عامة بأنها سوق ادخارية تمول الاستثمارات حيث أنها، سوف يتم فيها تجميع المدخرات لآجال متوسطة وطويلة حيث يتنازل عنها أصحابها لهذه الآجال فيتم الحصول عليها لتمويل الاستثمارات في المجالات المختلفة. وأهم أدوات التعامل في هذه السوق هي السندات

---

(1) عبد الباسط أبو الوفا، سوق النقود الإلكترونية (الغرض – المخاطر – الآفاق)، بحث منشور في نجلة مصر المعاصرة، العدد 471، 472، يوليو / أكتوبر 2003، السنة الرابعة والتسعون، القاهرة، ص213.

(2) عبد الباسط أو الوفا، المرجع السابق، المرجع السابق، ص221.

(3) السيد عبد الخالق، المدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص237.

الحكومية لأنها تكون لعدة سنوات وكذلك سندات التنمية أو السندات التى تصدرها البنوك للحصول على أموال لتمويل أنشطتها الأستثمارية أو التوسعية وقد يتم التعامل فيها بالأسهم.[1]

أما عن تحول هذه السوق للصورة الإلكترونية، فأنه لن يختلف كثيراً عن صورة تحول السوق النقدية إلى الصورة الإلكترونية، وذلك بتحول السندات والأوراق المالية التى تتعامل بها السوق المالية إلى الصورة الإلكترونية حيث يتم إعدادها إلكترونياً وطرحها على شبكة الأنترنت بطريقة عرض غيرها من السندات الإلكترونية.[2]

ولكن ما يجدر الإشارة إليه في هذه السوق (السوق المالية) أنها عند تحولها للصورة الإلكترونية يمكنها الوصول لقاعدة عريضة من العملاء يزيد عن صورتها التقليدية – عبر العالم أجمع دون التقييد بمكان أو زمان. وبالتالي يعطيها ذلك مكنة زيادة – سرعة الاكتتاب في السندات والأسهم التي تطرحها.

كما أن هذه السوق باعتبارها سوق ادخارية تمول الاستثمار يمكنها في صورتها الإلكترونية متى تم الاتصال بين البنك الإلكتروني التي تعمل من خلاله وبين العميل، أن تقوم بعرض بعض المشروعات على العملاء الذين يصل رصيدهم لصورة تسمح بالاستثمار في هذه المشروعات باستخدام أموالهم المودعة في البنوك وهناك من العملاء من يرغب بالاستثمار في تلك المشروعات. وبالتالي يكون الصورة الإلكترونية قد قامت بتوسيع المجال الاستثماري الذي يعتبر هو السمة الرئيسية لهذه السوق.[3]

وفي النهاية وبعد عرض آلية تحول كلاً من السوق النقدية والمالية للصورة الإلكترونية يقتضي بنا الأمر الحديث عن أثر هذا التحول على الآلية التي تعمل من خلالها السياسة النقدية لتحقيق التوازن الاقتصادي المطلوب منها.

المطلب الثاني: إدارة المؤسسات المصرفية للسياسة النقدية إلكترونياً

سبق الإشارة إلى أن أهم المؤسسات المصرفية التي تؤثر في السياسة النقدية والتي سيقتصر حديثنا عليها هما:- البنك المركزي الذي يقوم بواسطة أحدى وظائفه المتمثلة في الإصدار النقدي بإدارة السياسة النقدية إدارة كمية وإدارة نوعية، وكذلك سنتناول البنوك التجارية لما لها من إسهام في هذه السياسة النقدية. وذلك من خلال العرض التالي:

---

[1] السيد عبد الخالق، نفس المرجع السابق، ص238.

[2] راجع، عمليات الائتمان الإلكترونية، المطلب الأول، المبحث الأول.

[3] منير محمد الجنيهى، ممدوح محمد الجنيهى، البنوك الإلكترونية، المرجع السابق، ص 14 وما يليها.

أولا – البنوك التجارية الإلكترونية:

وسيقتصر حديثنا في نطاقها على النواحي التي يستفيد منها السياسة النقدية وتعاملات التجارة الإلكترونية حتى يتسنى لنا تفصيل عملها في كلا الناحيتين.

وبصفة عامة فالبنوك التجارية هي مؤسسات مصرفية عامة النشاط تضطلع أساساً بالاتجار في الائتمان من خلال تلقيها الودائع بمختلف أنواعها وآجالها وأعتاء القروض لآجال محددة سواء كان ذلك من إيداع حقيقي أو غير حقيقي في مقابل فائدة بالإضافة لغيرها من الوظائف الأخرى التي تسهم بها في السياسة النقدية والمعاملات التجارية.[1]

وقيام تلك البنوك بهذه الوظائف المشار إليها في التعريف السابق يكون تحت رقابة وإشراف البنك المركزي، الذي يستخدم هذه الوظائف كأحد أدواته في إعادة التوازن النقدي.

وميزانية البنك التجاري تتكون من جانبين رئيسيين هما: جانب الخصوم والأصول. وسنتناول جانب الأصول بالتفصيل فيما بعد. ولكننا سيقتصر حديثنا في جانب الخصوم الذي يشتمل على (رأس المال – الاحتياطات والمخصصات – والودائع) على الحديث عن الاحتياطات والمخصصات والودائع فقط.

1 – الخصوم الإلكترونية:

وهي تشمل كل الموارد التي تعد التزامات على البنك التجاري يتعين عليه الوفاء بها أو أدائها لأصحابها أثناء حياته وممارسته لنشاطه أو عند انقضاء هذا النشاط.[2] ومن بين مكوناتها الآتي:

أ – الاحتياطات الإلكترونية:

وهي تنقسم إلى الاحتياطات القانونية والاحتياطات الاختيارية، أما الاحتياطات القانونية أي التي يلتزم البنك بمقتضاها بالاحتفاظ بنسبة معينة يحددها القانون من رأسماله وذلك لدعم الثقة والضمان في البنك وتقوية مركزه المالي.

---

[1] السيد أحمد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص 275.

[2] S. Rosefsky (Rob.), personal Finance, John Wileg, New York, Inc, 7ed, 1999, P.300.

وما يجدر بنا الإشارة إليه أن احتفاظ البنك بتلك الأموال سيكون في صورة إلكترونية أي في صورة نقود إلكترونية، لأن الأموال التي ستكون مودعة فيه ستكون مودعة في صورة إلكترونية.

أما عن الاحتياطات الاختيارية فهي التي يقرر البنك من تلقاء ذاته الاحتفاظ بنسبة معينة من رأسماله كاحتياطي لمواجهة الطواري أو التطورات المستقبلة غير المتوقعة. كما قد يستخدم الاحتياطي في التوسعات الاستثمارية التي يقوم بها، مثل إقامة استثمارات طويلة الأجل ... الخ.[1]

ويكون ذلك أكثر يسراً في حالة البنوك الإلكترونية، حيث يقوم البنك بعرض الاستثمار على شبكة الأنترنت على عملائه الذين وصل رصيدهم عند حد يسمح بذلك.[2]

ب – الودائع الإلكترونية:

هي عبارة عن المبالغ النقدية الإلكترونية المقيدة في شكل حسابات في البنوك التجارية الإلكترونية لحساب جهات أخري وهذه القيود قد تكون ناشئة عن قيام أشخاص اقتصادية عامة أو خاصة بالأبداع الحقيقي، أو غير الحقيقي عن طريق فتح حسابات بقرض للأشخاص الاقتصادية أيضاً ينشأ عنه وعد بالدفع من البنك لعملائه يترتب عليه التزامه بالوفاء بهذا الوعد. وهذه الودائع قد تكون ودائع لأجل وقد تكون ودائع جارية.[3] وما يجدر الإشارة إليه أنه كلما زاد حجم الودائع لأجل لدى البنك التجاري بالنظر إلى الودائع الجارية لكان ذلك في صالح قدرة البنك الاستثمارية. عكس الزيادة في الودائع الجارية.[4]

2 – الأصول الإلكترونية:

إن هيكل مكونات هذا الجانب تمثل المؤشرات الواضحة على قدرة البنك على توظيف موارد (الخصوم) التي تمثل التزامات عليه في نفس الوقت والعناصر المكونة لهذا الجانب تتمثل في السيولة النقدية، الأوراق التجارية، أذون الخزانة الأوراق المالية، القروض المصرفية ... إلخ. وسيلي تفصيل بعض هذه العناصر في السياق التالي:

---

[1] السيد أحمد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص 280.

[2] منير محمد الجنيهي، ممدوح محمد الجنيهى، البنوك الإلكترونية، المرجع السابق، ص 14.

[3] الفرع الأول من المطلب الأول، الودائع المصرفية الإلكترونية.

[4] السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 284.

أ – السيولة النقدية الإلكترونية:

سبق أن أشرنا في سياق المطلب الأول من هذا البحث أن النقود التي تحتفظ بها البنوك الإلكترونية هي نقود إلكترونية وقد عرضنا لصورها، ولذلك فإن المقصود هنا بالسيولة النقدية هي القيم النقدية الإلكترونية التي تحتفظ بها البنوك التجارية في خزائنها وهو ما يعرف بنقدية الصندوق. ولكن أهم ما يجدر الإشارة إليه أن البنوك التجارية تحتفظ بهذه الأموال حسب تعليمات البنك المركزي أو يقدرها البنك له بناءاً على خبرته المصرفية وتوقعاته المستقبلية.[1] أي أن احتفاظ البنك بتلك الأموال لا يكون بصورة تلقائية.

أما عن دخول تلك السيولة النقدية في التحكم في السياسة النقدية، فنجد أن البنك المركزي قد يقوم بإلزام البنوك التجارية بأن تقوم بالاحتفاظ بجزء من ودائعها في صورة رصيد نقدي قانوني لديه دون أن يكون ذلك الرصيد قابل للسحب أي بمثابة تجميد لجزء من ودائع ذلك البنك (البنك التجاري) ويتم تحكم البنك المركزي في نسبة هذه الودائع حسب حاجة السياسة النقدية المطلوبة وقت حدوث حالة عدم التوازن الاقتصادي، ويتم ذلك كله في صورة إلكترونية من خلال موقع كلاً من البنك المركزي والبنك التجاري عبر شبكة الأنترنت.[2]

ويتم تحويل الأموال من البنوك التجارية للبنك المركزي والعكس في صورة إلكترونية مما يجعل الأمر أكثر يسراً وسرعة. وتأسيساً على ما سبق تفصيله من آلية عمل البنوك الإلكترونية فإن تجميد النبك المركزي للرصيد المحول له من البنوك التجارية قد يكون عن طريق إغلاقه برقم سري لا يفتح إلا من قبل البنك المركزي وقت الحاجة لتغذية الاقتصاد بالنقود.

ب – الأوراق التجارية الإلكترونية:

تقوم البنوك التجارية عادة بخصم الأوراق التجارية وقد سبق الإشارة لآلية خصم هذه الأوراق إلكترونياً ولذلك نحيل في تفصيلها لما سبق.[3]

---

[1] السيد أحمد عبد الخالق، المرجع السابق، ص 288.

[2] W.Schmitz (Stef.), Latzer (Micn.), carL Manger and The Evolution of payments systems (from Barter to electronic Money), Edward Elgar, P. 143.

[3] أنظر: المطلب الأول، آلية عمل المصارف الإلكترونية.

وتؤثر هذه الأورق في السياسة النقدية عن طريق ما يسمى بسعر خصم هذه الأوراق، حيث يحتفظ البنك التجاري بهذه الأوراق لحين حلول ميعاد استحقاقها، أو القيام بإعادة خصمها لدى البنك المركزي إذا أحتاج النبك التجاري لسيولة نقدية مقابل ما يسمى بسعر إعادة الخصم، ويقوم البنك المركزي بإدارة السياسة النقدية مستخدماً هذه الأوراق عن طريق الزيادة أو التقليل من سعر إعادة الخصم حسب حاجة الاقتصاد النقدي[1]، كما سيلى تفصيله في الإدارة الكمية للسياسة النقدية.

ج – الأوراق المالية الإلكترونية:

يقصد بها الأسهم والسندات طويلة الأجل التي تقوم الحكومة ومنشآتها العامة أو حتى الشركات الخاصة ذات الضمان المرتفع بإصدارها. وما يجدر الإشارة إليه أنه في ظل البنوك الإلكترونية فإن طرح هذه الأسهم والسندات سيكون بصورة إلكترونية أي عبر شبكة الأنترنت كأي سلعة ويتم تلاقي الإيجاب والقبول عبر الشبكة ويتم كافة اعتمادات الشراء والبيع عبر الشبكة. على الشاشات الإلكترونية.[2]

وهذه الأوراق تستمتع باتساع سوق الأوراق المالية، ومن ثم يستطيع البنك التخلص منها بسهولة عندما يحتاج إلى نقود وبتكلفة منخفضة ولكن ذلك يكون تحت رقابة البنك المركزي الذي يتحكم في ذلك مسايرة للأوضاع النقدية التي يحتاج إليها السياسة النقدية في وقت ما.[3]

د – القروض المصرفية الإلكترونية:

تمثل أهم وأكثر المجالات التي توظف البنوك التجارية فيها مواردها المختلفة، كما تمثل أكثر الأصول ربحية، ويقوم البنك بمنح هذه القروض مقابل ضمانات شخصية أو عينية في صورة أصول حقيقية أو مالية حيث يتم إرسال المستندات المتعلقة بهذه الضمانات إلكترونيا عبر شبكة الأنترنت على موقع البنك التجاري على الشبكة عندما يوافق على منح القرض.[4]

ويقوم البنك التجاري بمنح هذه القروض تحت رقابة البنك المركزي الذي يتحكم في منحها تبعاً لحالة الاقتصاد النقدي من حيث استقرارها من عدمه.

---

[1] S. Mishkin (Fred.), The Economics of Money, Banking, and Financial Markets, Op. Cit., P. 49

[2] محمود سمير الشرقاوي، التحكم في المعاملات المصرفية، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأمارات العربية المتحدة، دبي، 10-12 مايو 2003، ص 2357.

[3] السيد أحمد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص291.

[4] بلال عبد المطلب بدوي، البنوك الإلكترونية (ماهيتها – معاملاتها، المشاكل التي تثيرها)، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، المرجع السابق، ص 1959.

وبعد أن عرضنا لبعض مكونات جانبي الميزانية في البنوك التجارية ووجدنا أنها تسهم في إدارة السياسة النقدية كأحد الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي في هذا الإدارة، وبعد عرضنا للأنظمة التي تعمل من خلال المؤسسات المصرفية في الاقتصاد المصرفي والتي تمثلت في السوق النقدية، السوق المالية، يقتضي بنا الأمر الآن عرض الآلية التي تحدث بها حالة الاستقرار النقدي التي تحدث بفعل إدارة البنك المركزي للسياسة النقدية. إدارة كمية ونوعية وسيكون ذلك محور حديثنا في السياق التالي.

ثانياً – آلية إدارة البنك المركزي للسياسة النقدية إلكترونياً:

يأتي البنك المركزي على قمة الجهاز المصرفي، وذلك لما له من مكانة جوهرية في الاقتصاد ترجع للدور الحيوي الذي يؤديه في النشاط الاقتصادي، فهو يعتبر الجهة القائمة على وضع وتنفيذ السياسة النقدية في الدولة. ومن أهم الوظائف التي يقوم بها لتحقيق ذلك هي وظيفة الإصدار النقدي، وهو ينفرد بهذه الوظيفة من أجل توحيد نوع النقود المتداولة في الاقتصاد وكذلك توحيد جهات الإصدار لها، ودعم وظيفته الثانية وهي إدارة وتنفيذ السياسة النقدية والائتمانية في الدولة.[1]

والبنك المركزي في إدارته للسياسة النقدية يقوم بنوعين من الإدارة إدارة كمية وإدارة نوعية وسيلي عرضها كما يلي:

1. الإدارة الكمية للسياسة النقدية والائتمانية.
2. الإدارة النوعية للسياسة النقدية والائتمانية.

وذلك على التفصيل الآتي ولكن الإشارة لهم ستكون آلية عمل هذه الإدارة إلكترونياً.

1 – الإدارة الكمية للسياسة النقدية والائتمانية إلكترونياً:

هذا النوع من الإدارة يتم من خلال استخدام أدوات معينة تستهدف التحكم في حجم وكمية الائتمان حسب حاجة الاقتصاد بما يتفق ومتطلبات النشاط الاقتصادي والاجتماعي وأهدافهم، وتكون هذه الإدارة بين احتمالين.[2]

[1] S. Mishkin (Fred.), The Economics of Money, Banking, and Financial Markets, op. cit. p. 230

[2] السيد أحمد عبد الخالق، المدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص 255 وما بعدها.

أما أن هناك كساد ويهدف البنك المركزي لزيادة النقود في السوق لأنعاش حالة الاقتصاد، وفي هذه الحالة يتخذ اتجاه توسعي. بمعنى أن تتجه السياسة النقدية والائتمانية نحو التوسع في زيادة حجم النقود المتداولة والائتمانية، بغرض إحداث توسع في النشاط الاقتصادي، أو لملائمة مثل هذا التوسع.

أما أن يكون هناك حالة تضخم فيكون اتجاه السياسة النقدية والائتمانية في هذه الحالة اتجاه تقييدي، حيث يقوم البنك باتخاذ الإجراءات التي تستهدف التقليل من النقد المتداول، وحجم الائتمان حتى تحد من شدة حالة التضخم الموجودة وزيادة الأسعار.

ومن أهم الأدوات المستخدمة في هذا الخصوص هي:

أ – عمليات السوق المفتوحة.
ب – تغير سعر إعادة الخصم.
ج – تغير نسبة الاحتياطي.

وذلك على التفصيل التالي:

أ – عمليات السوق المفتوحة:

المقصود بها نزول البنك المركزي معتمداً على ما في حوزته من أوراق مالية وسندات اضطرار إلى سوق الأوراق المالية للتعامل فيها شراءً وبيعاً من أجل التحكم في المعروض النقدي، وحجم الائتمان توسعاً وانكماشا حسب مقتضيات الوضع الاقتصادي في الدولة.[1]

ب – تغير سعر الخصم وسعر إعادة الخصم (سعر البنك):

ويمارس البنك المركزي هذه السياسة كوسيلة لإعادة التوازن للاقتصاد النقدي، إذ يكون بإمكان البنك تغير سعر خصمه للأوراق المالية المقدمة إليه من المصارف التجارية قبل أن يحين موعد استحقاقها، وغالباً ما يريد البنك المركزي من سعر خصم الأوراق المالية أو التجارية في أثناء الركود والانكماش الاقتصادي بهدف زيادة مقدرة المصارف التجارية على منحة الائتمان المصرفي، ثم تنشيط حكم الطلب الفعلي في

[1] ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولي، 1999، ص 431.

السوق بعد سعر الخصم والعكس في حالة التضخم ويعد ذلك بمثابة فائدة للمصارف التجارية لأنه يستطيع التأثير على كمية الائتمان المصرف الذى تقدمه المصارف لمن يطلبه.[1]

ج – تغير نسبة الاحتياطي النقدي:

البنوك التجارية تكون ملزمة بالاحتفاظ بنسبة معينة من تلك الودائع في شكل احتياطي نقدي لدى البنك المركزي، وهذا يعنى أن الجزء من الودائع المساوي لتلك النسبة لا يستطيع الاعتماد عليه عند منح الائتمان وهو ما يعنى أن العلاقة تكون عكسية مع نسبة الاحتياطي النقدي الواجب الاحتفاظ بها في شكل نقدي حسب تعليمات البنك المركزي.[2]

---

[1] أنظر: S. Mishkin (Fred.), The Economics of Money, Banking and Financial Market, Op. Cit, P. 401.

[2] أنظر، د/ السيد أحمد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص265.

المبحث الثاني: مدى التفاعل بين التحول الإلكتروني وتحقيق أهداف السياسة النقدية

مما لا شك فيه أن التطور الإلكتروني الذي لحق النظام المصرفي للبنوك وتأثر السياسة النقدية به له عظيم الأثر على المعاملات الاقتصادية التي تتم في هذا النطاق، وعلى وجه الخصوص معاملات التجارة الإلكترونية، حيث أن إحداث التحول المصرفي للشكل الإلكتروني آثاره على السياسة النقدية، لن يظهر إلا في ظل اقتصاد يعتمد في تسوية أغلب معاملاته النقدية. لن يظهر إلا في ظل اقتصاد يعتمد على تسوية أغلب معاملاته الاقتصادية على النقود الإلكترونية وتبادلها عبر الشبكة، فمن خلال ذلك قد تبلغ السياسة النقدية الأهداف المرجوة منها.

كما أن تقدم المعاملات المصرفية وتأمين تعاملاتها يكون له عظيم الأثر على انتعاش المبادلات الاقتصادية عبر شبكة الأنترنت. بالإضافة لذلك فإن أهداف السياسة النقدية تتحقق على وجه الخصوص من خلال الجوانب الاقتصادية للتجارة الإلكترونية.

وتأسيساً على ذلك فأننا سنتناول في هذا المبحث عرض لأهداف السياسة النقدية والتجارة الإلكترونية ومدى التفاعل فيها وذلك من خلال المطلبين التاليين.

المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية والتجارة الإلكترونية.

المطلب الثاني: مدى تحقق أهداف السياسة النقدية من خلال الجوانب الاقتصادية للتجارة الإلكترونية

المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية والتجارة الإلكترونية

الفرع الأول: أهداف السياسة النقدية وكيفية تحققها

وتتبلور هذه الأهداف في الآتي:

أولاً – تحقيق مستوى مقبول من الاستقرار النقدي والاقتصادي من خلال تجنب التغيرات المؤثرة في قيمة العملة الوطنية داخلياً وخارجياً والتي تنشأ من خلال التغيرات في المستوى العام للأسعار.[1] وذلك

[1] ناظم محمد فوزي الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، المرجع السابق، ص 429.

يتم من خلال التحكم في قيمة المعروض النقدي في السوق، فمن خلال السياسة النقدية يتم التأثير على حجم الطلب الكلي وذلك بتغير عرض النقود في السوق.[1] وذلك من خلال الآلية السابق عرضها.[2]

ثانياً – المساهمة في تحقيق معدلات نمو اقتصادية مناسبة في القطاعات الاقتصادية المختلفة بما يحقق زيادة حجم الدخل القومي ونمو الناتج المحلي عندما تنجح السياسة النقدية في تحقق الاستقرار الاقتصادي ودفع عجلة الإنتاج عند زيادة النقود في السوق في حالة الكساد، أو تقوم بخفض كمية النقود في السوق في حالة التضخم، فأنها بذلك تكون قد أسهمت في تحقيق معدلات النمو الاقتصادي خاصة في القطاعات التي كانت تعاني من عدم استقراره الأمر الذي يؤدي إلى رفع معدلات الاستثمار.[3]

ثالثا – تحقيق الاستقرار في الأسعار عند مستوى معين، في الفترات الأخيرة التي يعاني الاقتصاد فيها من عدم الاستقرار في الأسعار داخل أسواقه، فقد تركزت اهتمامات صانعي السياسة النقدية على القضاء على معدل التضخم في الأسعار، وذلك للقضاء على النفقة الاقتصادية والاجتماعية للتضخم ولذلك أصبح تحقيق الأسعار في مستوى الأسعار هو الهدف الأساسي للسياسة النقدية وتلك الرؤية يكثر انتشارها في أوروبا.[4]

وذلك تأسيساً على أن ارتفاع مستوى الأسعار (التضخم) يؤدي لحالة من عدم اليقين والثقة في الاقتصاد، وذلك بالتأكيد سيؤثر على معدل النمو الاقتصادي، فعل سبيل المثال، عندما يحدث تغير في المستوى العام للأسعار فإن ذلك سيؤدي إلى تغير اتجاهات التفكير في السلع والخدمات المراد الحصول عليها وتفضيل بعضها على بعض.[5]

رابعاً – المساهمة في تطوير المؤسسات المصرفية والمالية، والأسواق التي تتعامل فيها هذه المؤسسات (السوق المالي – السوق النقدية) وبما يخدم تطوير الاقتصاد الوطني، فالسياسة النقدية تعمل آثارها من خلال تلك السوقين السابق الإشارة إليها. والسياسة النقدية في نجاحها تعتمد على وجود وعي مصرفي لدى جمهور المتعاملين في الاقتصاد وكذلك تحتاج إلى جهاز مصرفي متقدم كما سبق الإشارة

---

(1) ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، 2002، ص189، وما بعدها.

(2) راجع المطلب الثاني من المبحث الأول.

(3) Mishkin (Fred.), The Economics of Money, Banking, and Financial Markets, Op. Cit., P. 412.

(4) أنظر: المرجع السابق، نفس الموضع.

(5) أنظر: المرجع السابق، نفس الموضع.

لذلك.[1] وعند تقدم السياسة النقدية فأنها بذلك تحقق استقرار اقتصادي أفضل مما يخدم الاستثمار ويؤدي لتطوير الاقتصاد الوطني.[2]

خامساً – تحقيق الاستقرار في السوق المالي من خلال عرضنا السابقين لآلية عمل الأسواق المالية فأننا يمكن أن نقول أنه من خلال ذلك التحليل فإن حالة عدم الاستقرار في تلك السوق يمكنها أن تؤثر على حالة الاقتصاد من حيث استقراره وقدرته على التحكم في تحويلات رؤوس الأموال بين السوق المالية ومدخرات الأشخاص، وذلك تأسيساً على أن هذه السوق هي سوق استثمارية، والاستقرار فيها يؤثر في جانب من جوانب حماية الاستثمار، مما يؤدي بنا للقول بأن كلما كانت هذه السوق مستقرة كان ذلك مؤشراً على نجاح البنك المركزي في التحكم في إدارة السياسة النقدية، وبالتالي يكون استقرار السوق المالية أحد أهداف السياسة النقدية التي تسعي لتحقيقها.[3]

أما عن الهدف السادس من أهداف السياسة النقدية فأنه يكون نتيجة طبيعية تتحقق عند تحقيق الأهداف السابقة.

سادساً – المساهمة في زيادة سرعة عملية التنمية الاقتصادية وذلك بتوفير المناج المناسب لتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية.[4]

وذلك الهدف يتحقق عند نجاح السياسة النقدية في تحقيق الأهداف السابقة حيث أنه، بتحقق تلك الأهداف يتم تهيئة المناخ المناسب للاستثمار والمشاريع الاستثمارية، كما يسهل تنفيذ برامج وخطط التنمية في البلدان النامية مما يسرع من عملية التنمية الاقتصادية.

سابعاً – الاستقرار في أسواق سعر الصرف الأجنبي، مع زيادة أهمية التجارة الدولية في اقتصاديات الدول فقد زادت قيمة الاهتمام بالتركيز على التعرف على قيمة عمله كل دولة من هذه الدول بالنسبة لعملات الدول الأخرى، فعلى سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية ارتفاع قيمة الدولار الأمريكي

---

(1) أنظر: المطلب الثاني، المبحث الأول.

(2) أحمد فريد مصطفي، سهير محمد السيد حسن، النقود والتوازن الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص 182، وما بعدها.

(3) S. Mishkin (Fred.), The Economics of Money, Banking and Financial Markets, Op. Cit., P. 413.

(4) ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، المرجع السابق، ص 429.

بالنسبة لعملات الدول الأخرى يجعل الصناعة الأمريكية أقل ميزة تنافسية مع صناعات الدول الأخرى العابرة للقارات للدخول في الأسواق الدولية، بالإضافة إلى أنه يخفض القوة الشرائية للدولار داخل دولته.[1]

وتأسيساً على ذلك فإن الحد من التغير في قيمة العملة يجعلها أكثر يسراً لأثبات وجودها في الأسواق الدولية، بل والانفراد بحركة البيع والشراء للبضائع الدولية. ولذلك فإن تحقيق الاستقرار في سعر الصرف الأجنبي يعد من الأهداف الأكثر ثراءاً للسياسة النقدية.[2]

وما يجدر الإشارة إليه أنه لتحقق الهدف السابق يجب التحكم في كمية النقود المتداولة في الاقتصاد القومي، وذلك يختلف في نظام سعر الصرف الثابت عنه في نظام سعر الصرف المرن، ففي ظل نظام سعر الصرف الثابت فإن الطلب على النقود هو المحدد لكمية النقود، أما في ظل نظام سعر الصرف المرن فإن عرض النقود يعتبر أحدى المحددات لكمية النقود المتداولة، وفي هذه الحالة فإن التغير في الطلب على النقود كأصل كامل السيولة لا يؤدي إلى التغير في سعر الصرف، حيث أنه في ظل ذلك النظام تستطيع السلطات النقدية تقييد منح الائتمان وهذا يمكنها أيضا من تحديد كمية وسائل الدفع المتاحة، والعكس بالنسبة لنظام سعر الصرف الثابت حيث يكون مقدره السلطات النقدية في هذا الصدد محدودة وقصيرة للغاية.[3]

ثامناً – كما تسهم السياسة النقدية في تحقيق التوازن المطلوب في ميزان المدفوعات، فسبق القول بأن السياسة النقدية وسيلة من وسائل معالجة الاختلال في الأوضاع الاقتصادية، وتلك الاختلالات قد تؤثر على ميزان المدفوعات، ولذلك تقوم السياسة النقدية بإعادة التوازن عن طريق بعض الآليات الخاصة بها.

فعلى سبيل المثال ظاهرة مثل التضخم تباشر أثرها على ميزان المدفوعات من خلال تأثيره على حركة الاستيراد والتصدير وعلى المعاملات الرأسمالية. وذلك من خلال تأثير التضخم بالسلب على الادخار والاستثمار.[4] ولكن السؤال الآن كيف تحقق السياسة النقدية التوازن مرة أخري؟

---

(1) S.Mishkin (Fred.). op. cit. p. 414.

(2) نفس المرجع السابق، نفس الموضع السابق.

(3) W.Schmitz (Stef.), L. Michael, carl Menger and the Evolution of payments systems, From Barter to Electronic Money, op. cit., p. 143.

(4) السيد أحمد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص 194.

سبق القول بأن أحدى الأدوات أو الوسائل التي تعمل من خلالها السوق النقدية فأننا تأسيساً على ما سبق ذكره لو افترضنا أن الوحدات الاقتصادية والأفراد يقومون بتوجيه أقل قدر من دخولهم إلى السوق النقدية بمعنى أن المحتجز من دخولهم أقل من المستوى المطلوب، فمعنى ذلك أن زيادة إنفاق هذه القطاعات على الأصول الطبيعية (أراضي – مبان – عقارات) وعلى السلع والخدمات وعلى الأصول المالية (أسهم – سندات ...) سوف يؤدي لارتفاع الأسعار على مستوى هذه الأسواق، ومن ثم إنعاش الأنشطة وانخفاض أسعار الفائدة. ولكن ذلك التغير يتناول تلك التغيرات في الفترة القصيرة، في هذه الحالة لا يمكن أن يؤثر سلوك الوحدات الاقتصادية والأفراد على مستوى الإنتاج والأنشطة الاقتصادية، مما يؤدي لزيادة الطلب على السلع والخدمات الأجنبية، لسد حاجات تلك الوحدات الاقتصادية والأفراد بالدرجة التي تؤثر على ميزان المدفوعات نتيجة خروج رؤوس الأموال تدريجياً حتى تصل السيولة المحلية أو النقدية الداخلية إلى الحد الكفيل بإعادة التوازن.[1] وتكون تلك وسيلة من وسائل السياسة النقدية لإعادة التوازن لميزان المدفوعات.

وعلى افتراض أن البنك المركزي قد سمح للبنوك التجارية بتخفيض الاحتياطي القانوني الذي تحتفظ به هذه البنوك التجارية لديه، فإن منحى عرض الائتمان سوف ينتقل إلى ع1، وذلك يعنى أن سعر الفائدة انخفض نتيجة لزيادة عرض الائتمان وثبات الطلب عليه في الوقت الذي يتزايد فيه الرصيد النقدي أيضاً وذلك يؤكد الآلية التي يتم التحكم بها في كمية النقود في السوق.

أما عن حركة الاستيراد والتصدير، فإننا نجد بالنسبة للصادرات، تقل حصيلة الصادرات بزيادة كمية النقود في السوق، حيث يؤدي زيادة كمية النقود في السوق لأرتفاع اسعار السلع المحلية مما يجعلها في مركز تنافسي ضعيف نسبياً بالمقارنة بمثيلتها من السلع الأجنبية التي تستخدم لإشباع حاجات مماثلة، وتصبح غير قادرة على التصدير للسوق العالمية. تلك الوسيلة قد تستخدم أحيانا لعلاج الخلل في ميزان المدفوعات، حيث يكون تقليل حصيلة الصادرات بإرادة الدولة.

أما بالنسبة للواردات، فإنه عندما يحدث انخفاض للصادرات قد يقابها ارتفاع نسبة الواردات، فارتفاع أسعار السلع المحلية داخل السوق المحلية يجعل السلع الأجنبية في مركز تنافسي أفضل من السلع الوطنية فيزيد ذلك من إقبال الأفراد عليها. كما أن ارتفاع كمية النقود في السوق سيؤدى لزيادة الطلب بصورة لا يلاحقها هيكل الإنتاج مما يدفع الدولة للاستيراد لسد الحاجات، وبالتالي يرتفع نسبة الواردات،

[1] أحمد فريد مصطفي، سهير محمد السيد حسن، النقود والتوازن الاقتصادي، المرجع السابق، ص 178.

وقد يحدث ذلك أيضاً بإدارة الدولة لإعادة التوازن في ميزان المدفوعات،[1] وإذا بالتحكم في كمية النقود الموجودة في السوق يتم إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات.

الفرع الثاني: آلية عقد صفقات التجارة الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت

تظهر التجارة الخارجية من عمليات التبادل للسلع والخدمات أو تبادل عناصر الإنتاج، وتسعى نظرية التجارة الخارجية إلى تقسيم تبادل السلع والخدمات من خلال توضيح القوى الاقتصادية التي تحكم تبادلها بين الدول المختلفة، وظهرت نتيجة لذلك مجموعة من النظريات التي تؤيد بعض المتغيرات التي تحكم عمليات التبادل.

ومع التقدم الهائل في التكنولوجيا في الفترة الماضية، ظهرت العديد من التطورات الهامة التي تؤثر في عمليات التبادل التجاري الأمر الذي يؤدي إلى حدوث تغيرات جذرية في أسس التبادل الدولي ونظرياته، ومن أهم هذه التطورات هي التجارة الإلكترونية التي ارتبطت بظهور وانتشار شبكة الأنترنت.

ينطوي مفهوم التجارة الإلكترونية على أي نوع من أشكال التعاملات التجارية التى تتم إلكترونياً عبر شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت). وتتم هذه التعاملات بين الشركات بعضها البعض أو بين الشركات وعملائها، أو بين الشركات والحكومات، ويمكن أن تغطى التجارة الإلكترونية التجارة الخارجية أو التجارة الداخلية.

وهناك تعريفات عديدة للتجارة الإلكترونية أهمها الآتي:[2]

- وجود بنية أساسية تكنولوجية بغرض ضغط سلسلة الوسطاء استجابة لطلبات السوق وأداء الأعمال في الوقت المناسب.
- شكل من أشكال الصفقات التجارية التي يتصل أطرافها (البائع – المشتر) ببعضها البعض عبر شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت) سواء على المستوى المحلي أو الدولي.

---

(1) السيد أحمد عبد الخالق، مدخل إلى دراسة النظرية النقدية، المرجع السابق، ص 195.

(2) أنظر، د/ إيهاب الدسوقي،الأبعاد الأقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية مع التطبيق على مصر،مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد 468/467، يوليو / أكتوبر 2002 السنة الثالثة والتسعون، ص51.

وبهذا يمكن للتجارة الإلكترونية أن تقوم بوظائف عديدة في عمليات التبادل التجاري ومن بينها ما يلي:[1]

1. الإعلان – التسويق.
2. المفاوضات.
3. تسوية المدفوعات والحسابات.
4. منح الامتيازات والتراخيص.
5. إعطاء أو أمر البيع والشراء.
6. نقل السلع والخدمات القابلة للنقل إلكترونيا.

ويرتبط النمو في التجارة الإلكترونية بالتطور الهائل في البنية الأساسية المعلوماتية العالمية، حيث تتسع كل يوم نطاق تلك البنية ليشمل كل مظاهر الحياة، ومن ثم ينعكس هذا التطور على أشكال التجارة الإلكترونية.[2] ليس هذا فقط بل أن تطبيقات التطور التكنولوجي تؤدي لتغيرات جذرية في كل النواحي سواء السياسية أو الاقتصادية.

وسوف نتناول تلك المراحل تفصيلاً حتى يتبين لنا أثر تحول الأعمال المصرفية للصورة الإلكترونية على التجارة الإلكترونية وأثر التقدم التكنولوجي للتجارة الإلكترونية في تحقيق أهداف السياسة النقدية.

أما عن مرحلة الإنتاج فأننا سنتحدث عنها لاحقاً، أما عن مرحلة التبادل فأنها تتضمن توفير المعلومات، وعقد الصفقات، والتبادل التجاري، والنقود الإلكترونية. كما سيلى تفصيله.

- **توفير المعلومات:**

يعتبر التطور الهائل في مجال المعلومات من أهم عوامل التجارة الإلكترونية، وهو ما يتمثل في حجم وسرعة تبادل المعلومات وتداولها بين مختلف الدول والمؤسسات والأفراد عبر شبكة الأنترنت، ولقد انتقل شكل التطور من مجرد نقل للمعلومات إلى أشكال أخري مثل الصور المتحركة والرسائل الصوتية، وبالتالي أصبحت مصادر المعلومات على هذا النحو تخدم قطاعات عريضة من المستخدمين وليس فقط المتخصصين.

---

(1) أنظر: Keyes (Jess.), Banking Technology Han Book, CRC Press, New York, P.P.5-11.

(2) Keyes (Jess.), Banking Technology Hand Book , CRC Press, New York, P.P.5-11.

الأمر الذي يؤدي إلى توفير المعلومات الكافية عن العرض والطلب، كما يؤدي لتحقيق العالمية حيث اندمجت الأسواق الوطنية لتصبح معاً في سوق عالمية واحدة ولتتم عمليات التبادل التجاري وفقا للمعلومات المتوفرة في جميع الأسواق، أو بعبارة أخري الأسواق التي تتوافر فيها السلعة ذات الجودة المرتفعة والتكلفة الأقل، ولا شك أن توافر المعلومات على شبكة الأنترنت بهذا الكم الهائل ليساعد على تيسير التبادل التجاري وعقد الصفقات.[1]

كان ذلك عن توفير المعلومات وأثر النظام الإلكتروني في تقدمه أما عن عقد الصفقات فهو كالآتي.

- **عقد الصفقات:**

يعد عقد الصفقات والاتفاقات بين المؤسسات وبعضها البعض أو بين الشركات والعملاء أحد الأشكال الهامة للتجارة الإلكترونية، حيث تتيح شبكة المعلومات الدولة (الأنترنت) وسيلة اتصال سريعة بين المتعاملين، سواء للتفاوض أو لأبرام الصفقات وتتسم عملية التفاوض أو الاتفاق النهائي من خلال البريد الإلكتروني بوصول المستندات بسرعة فائقة بالمقارنة بالوسائل الأخرى.[2]

وتأسيساً على ما سبق ذكره[3]، فإن تحول عمليات الائتمان المصرفية إلى الشكل الإلكتروني يسهل كثيراً إتمام الصفقات عبر شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت).

- **النقود الإلكترونية:**

تشير النقود الإلكترونية إلى المدفوعات من خلال قنوات الاتصال الإلكترونية مثل الأنترنت وتتجه العديد من الدول الصناعية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية نحو التوسع في استخدام النقود الإلكترونية تسوية الحسابات فيما بين العملاء والبنوك الإلكترونية من خلال شبكة الأنترنت.[4]

---

[1] أبو الوفا فهمي شلش، الجوانب التطبيقية في "التجارة الإلكترونية " النشرة الاقتصادية، بنك مصر، السنة الثالثة والأربعون، العدد الأول، ص 51.

[2] إيهاب الدسوقي، الأبعاد الاقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية مع التطبيق على مصر، المرجع السابق، ص 53.

[3] راجع المطلب الأول من المبحث الأول.

[4] إيهاب الدسوقي، نفس المرجع السابق، ص 54.

ومما لا شك فيه أن التوسع في النقود الإلكترونية يؤدي إلى سرعة وسهولة تسوية المدفوعات وتقليس الحاجة إلى الاحتفاظ بالنقود السائلة وهي تنعكس إيجابياً في التوسع في حجم التبادل التجاري.[1]

وذلك تأسيساً على أن معاملات التجارة الإلكترونية تتم بين اشخاص غائبين، فلا ينفع معها النقود الورقية، إذ يتطلب تلك الأخيرة الحضور المادي للمتعاقدين، ومن ثم لم يعد أمام هؤلاء المتعاملين سوى الدفع بالتحويلات أو بالنقود الإلكترونية. ويلجأ المتعاملون في التجارة الإلكترونية إلى تسوية هذه المعاملات عن طريق البطاقة البنكية سواء كانت بطاقة الائتمان أو بطاقة الوفاء أو الخصم الفوري وتعتبر هذه هي الطريقة الأكثر شيوعاً في معاملات التجارة الإلكترونية. وتتمثل هذه الطريقة في أن المستهلك أو المشتري يقوم بنقل رقم البطاقة الخاص به وكذلك تاريخ الانتهاء لهذا البطاقة إلى موقع التاجر الذي يرسله بدوره إلى البنك مصدر البطاقة ليحصل على مقابل الخدمة أو السلعة التي قدمها له في صورة أرقام تضاف لحسابه الدائن. ويقيد البنك هذا المبلغ بعد ذلك في الحساب المدين للمستهلك أو المشتري.[2]

وتفترض هذه الطريقة أن يبرم اتفاق بين العميل والبنك يحصل بمقتضاه العميل على برنامج يثبته على الكمبيوتر الخاص به، ويربط هذا البرنامج بين كمبيوتر العميل والكمبيوتر الرئيسي للبنك بحيث يتعامل العميل مع حسابه مباشرة من خلال هذا البرنامج وكلا الكمبيوترين متصل بشبكة الأنترنت وتتمثل مهمة البرنامج في السماح للعميل بتحويل أمواله الموجودة في حسابه إلى وحدات إلكترونية متاحة له يستخدمها في سداد أثمان السلع والخدمات على شكة الأنترنت، ثم يسجل البرنامج كل عمليات البيع والشراء والمبالغ التي دفعها العميل في هذه العمليات، بحيث يستطيع العميل الاطلاع عليها وفحصها.[3]

ومما لا شك فيه أن تحول الأعمال المصرفية للبنوك إلى الصورة الإلكترونية يؤثر بصورة واضحة في تقدم التجارة الإلكترونية.

ويتم إتمام صفقات التجارة الإلكترونية باستخدام بعض البطاقات البلاستيكية أو العديد من صور النقود الإلكترونية السابق تناولها.[4]

---

[1] أبو الوفا فهمي شلش، الجوانب التطبيقية في التجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 51 وما بعدها.

[2] شريف محمد غنام، محفظة النقود الإلكترونية، (رؤية مستقبلية)، دار النهضة العربية، ص 6.

[3] نفس المرجع السابق، ص 8 وما بعدها.

[4] راجع المطلب الأول.

ومن صور تلك النقود محفظة النقود الإلكترونية تقوم هذه المحفظة على دعائم ثلاث وهي:[1]

1. بطاقة مزود بذاكرة إلكترونية تسمح بالتخزين والاستدعاء، وهو ما يسمى بالبطاقة الذكي.
2. الوحدات التي تتم شحنها على البطاقة وتسمى النقود الإلكترونية أو الوحدات الإلكترونية.
3. شحن الوحدات على البطاقة بشكل مسبق على استخدامها في عملية الدفع ويسمى الدفع المقدم أو الدفع المسبق.

وبالتالي فتلك المحفظة تبني صور التعاملات المصرفية السابق الإشارة إليها بين العملاء والبنوك لعقد الصفقات التجارية إلكترونيا.

المطلب الثاني: مدى تحقق أهداف السياسة النقدية من خلال الجوانب الاقتصادية للتجارة الإلكترونية

تأسيساً على أن أهداف السياسة النقدية لن تتحقق إلا إذا حدثت معاملات اقتصادية بين الأفراد وبعضها البعض أو بين العملاء والبنوك وغيرها من التعاملات، ونظرا لأن مجال حديثنا ينحصر في النطاق الإلكتروني فأننا سنسلط الضوء على مدى تحقق أهداف السياسة النقدية من خلال الجوانب الاقتصادية للتجارة الإلكترونية وذلك في الفرعين التاليين. وذلك على التفصيل التالي:

الفرع الأول: الجوانب الاقتصادية للتجارة الإلكترونية

في سياق الحديث عن العلاقة بين التطورات التكنولوجية والتجارة الدولية نجد أن التطورات الهائلة في التكنولوجيا تساهم بفعالية في تغير أداء التجارة الخارجية من خلال التأثير في كلاً من مرحلة الإنتاج ومرحلة تبادل السلع والخدمات. حيث أن التطورات التكنولوجية الهائلة تؤثر في كل من المزايا النسبية للتجارة في الدولة وتعمل على تحويل أو خلق التجارة داخل كل دولة مما يسفر عن تغيرات في البيئة التنافسية الدولية وهذا ما ينعكس في النمو الاقتصادي. وسيلي تفصيل ذلك.

عند وصف العلاقة بين كلاً من التطور التكنولوجي والمزايا النسبية والتنافسية وزيادة النمو الاقتصادي، فإن هذه العلاقة توصف بأنها علاقة تبادلية، حيث أن كل تطوير في أي منهم يؤدي إلى

[1] شريف محمد غنام، المرجع السابق، ص 15.

تغيرات في الأبعاد الأخرى، ومن ثم التطور الهائل في مجال التجارة الإلكترونية يساهم في زيادة النمو الاقتصادي نتيجة علاقات الارتباط السائدة.[1]

ولكن قبل الدخول في تفصيل الآثار الاقتصادية للتجارة الإلكترونية يجب الحديث عن أثر التطور التكنولوجي في مرحلة الإنتاج.

- **مرحلة الإنتاج:**[2]

يتعلق مفهوم التقدم التكنولوجي في مرحلة الإنتاج بحدوث تغيرات في النظم الإنتاجية والفنية نتيجة حدوث ابتكارات علمية من شأنها التأثير على أساليب الإنتاج أو خلق سلعة جديدة وقد يؤدي هذا التقدم التكنولوجي الزيادة الإنتاجية الحدية لكل عناصر الإنتاج المستخدمة، وهو ما يعرف على أنه "التقدم الفني المحايد" أو قد يحدث تغيرات في النسب التي تتضافر بها عوامل الإنتاج حيث يؤدي ذلك إلى وفرات في استخدام العنصر المستخدم بكثافة في الإنتاج وهو ما يطلق عليه "التقدم الفني المتحيز".

ومع التقدم التكنولوجي الهائل ظهرت أنماط جديدة من تقسيم العمل وتقلصت الصورة التقليدية لتقسيم العمل المتمثلة في تمتع الدول النامية بمزايا نسبية في المواد الأولية، وتمتع الدول الصناعية بمزايا نسبية في السلع المصنعة ولكن ليس معنى ذلك أنه قد حدث تحول عكس وإنما ما حدث هو ظهور إمكانيات جديدة من التخصص نتيجة الثورة التكنولوجية.

ويمكن إبراز أهم آثار الثورة التكنولوجية في المرحلة الإنتاجية فيما يلي:[3]

- انخفاض الأهمية النسبية للمواد الخام حيث أن كمية المواد الخام المطلوبة لوحدة المنتج الصناعي لا يتعدى حالياً خمس الكمية التي كانت مطلوبة عام 1900، وقد أدى ذلك لظهور العديد من المواد المختلفة من عناصر رخيصة ومتوفرة مثل السليكون، كما ارتفعت القيمة المضاعفة للعمل البحثي والتصميم. وهذا ما يطلق عليه ثورة المواد المصنعة، وأبرز مثال على ذلك إحلال الخيوط الصناعية محل الخيوط الطبيعية وعدد من المعادن التقليدية كما أن أشباه المواصلات لا تمثل المواد الخام فيها أكثر من 1-3% من تكلفة الإنتاج الكلية.

(1) F.Rayport (Jeff.), J. Jaworsk. (Bern.), introduction to ecommerce, op. cit., p. 108, 109.
(2) F.Rayport (Jeff.), J. Jaworsk. (Bern.), introduction to ecommerce, op. cit., p. 108, 109.
(3) إيهاب الدسوقي، المرجع السابق، ص 48 وما بعدها.

- حدوث تحولات هامة في طبيعة كثافة السلعة لعوامل الإنتاج أو في هيكل الأسعار لعناصر الإنتاج، الأمر الذي يؤدي إلى تغير في المزايا النسبية التي تتمتع بها الدولة، وبالتالي فإنه يمكن لبعض الدول أن تحصل على مزايا نسبية جديدة من سلع لم تكن تتمتع فيها بميزة أو قد تفقد دولة ميزاتها النسبية في سلعها، وهناك العديد من الأمثلة على ذلك من بينها تمتع دول جنوب شرق أسيا بمزايا نسبية في إنتاج المنسوجات والملابس الجاهزة والأدوات المنزلية بدلاً من الصناعية.

- تعدد الأنواع من السلعة الواحدة مما أدى إلى ظهور تقسيم العمل بين الدول المختلفة في نفس السلعة، حيث لم يعد هناك نوعاً واحداً من السيارات أو الآلات أو المعدات، ولذلك أصبحت نفس السلعة تظهر في جانبي الصادرات والواردات لنفس الدولة وفي نفس الفترة الزمنية.

- تجزئة إنتاج السلعة الواحدة بين عدد كبير من الدول حيث تقوم كل دولة بإنتاج جزء أو أكثر من السلعة، وهذا ما يعرف بتقسيم العمل داخل السلعة الواحدة. وأثر هذا النمط من الإنتاج على تقسيم العمل الدولي بصورة كبيرة وبخاصة في الدول الصناعية.

- ظهور سلع جديدة في مجال التجارة الدولية مرتبط بالتطور التكنولوجي ولم تكن متداولة من قبل، ويشير تطور هيكل صادرات الولايات المتحدة ارتباط هيكل صادراتها بأنواع حديثة من السلع ذات التكنولوجيا المتقدمة.

- تطوير التصنيع وهو ما يعنى إمكانية تطوير تكنولوجيا التصنيع باستخدام الكمبيوتر سواء في التخطيط أو الإنتاج أو التصميم بالإضافة إلى إمكانية توحد بعض الشركات معاً لتصنيع سلعة معينة، والجدير بالملاحظة أن الشركات المتخصصة في مجال الكمبيوتر تقوم بتوفير برامج التصميم مما يتيح للشركات الصغيرة الحجم الاستفادة من هذه البرامج بتكاليف أقل لتطوير إنتاجها.

ومما سبق يتضح أن هذه التغيرات الجذرية في إنتاج السلع والخدمات تؤثر بصورة مباشرة على هيكل وأداء التجارة العالمية. والجدير بالذكر أن أهم أسباب تلك التغيرات هو التقدم التكنولوجي والتحول الإلكتروني وتنعكس مزايا ذلك التطور على الاقتصاد القومى سواء على المستوى الكلي أو الجزئي بصورة مباشرة ومن ثم يمكن تحديد أهم الآثار الاقتصادية للتجارة الإلكترونية في الآتي:

أولاً – تحسين المزايا النسبية:

ينصرف مفهوم المزايا النسبية إلى إنتاج الدولة سلعة أو خدمة بتكاليف أقل من الدول الأخرى وجودة أعلي وذلك على مستوى الاقتصاد الكلي.[1] ومن الواضح أن ميكانيزم التجارة الإلكترونية يرتبط

[1] عبد الناصر محمد حسين، العلاقات الاقتصادية الدولية، جهاز توزيع الكتاب الجامعي، بجامعة المنصورة، 2006، ص 150.

ارتباط وثيقاً بالتقدم التكنولوجي الأمر الذي يؤثر على زيادة الكفاءة الاقتصادية في المجتمع حيث أن الكفاءة الاقتصادية تتحقق من خلال ثلاث شروط:[1]

1. كفاءة اختيار السلع أو الخدمات.
2. كفاءة تخصيص الموارد.
3. كفاءة توزيع السلعة أو الخدمات.

وتعمل التجارة الإلكترونية من خلال المزايا العديدة التي تتيحها إلى التأثير في الشروط الثلاثة للكفاءة الاقتصادية مما يؤدي إلى زيادة المزايا النسبية للاقتصاد القومي. ولا شك في أن هناك علاقة ارتباط بين زيادة الاعتماد على التجارة الإلكترونية وزيادة الصادرات نتيجة تحسن المزايا النسبية. حيث يؤدي التوسع في التجارة الإلكترونية إلى حدوث تغيرات هيكلية على مستوى السوق العالمي ومن أهمها الآتي:[2]

1. زيادة التنافسية.
2. ظهور وسطاء جدد.
3. انتشار التحالفات الاستراتيجية.
4. ظهور سوق عالمي واحد.

وبعد أن سبق لنا الإشارة إلى أثر التقدم التكنولوجي على التقدم الفني للإنتاج فإن الأمر يقتضي حتى تتضح التغيرات الهيكلية على مستوى السوق أن نتناول أهمها بشيء من التفصيل.

1 – زيادة التنافسية:

سبق الإشارة إلى أن التحول الإلكتروني يؤثر على مرحلة الإنتاج والتقنية المستخدمة فيها، مما يجعل هناك زيادة في القدرة التنافسية لدى الدول التي لديها إمكانية استخدام تلك التقنية. بالإضافة لذلك فإن التجارة الإلكترونية تلعب دوراً هاماً في توفير المعلومات الأمر الذي ينعكس على تعرف عدد أكبر من المؤسسات على ظروف السوق، فقد سبق الإشارة إلى أن تحول الأعمال المصرفية للصورة الإلكترونية أدى

[1] إيهاب الدسوقي، الأبعاد الاقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 60.

[2] إيهاب الدسوقي، الأبعاد الاقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 61.

لتوسع السوق المالية والنقدية وانتقالها للشبكة ذلك بالنسبة للتجارة الإلكترونية في الأوراق المالية والنقدية ليس هذا فقط فقد امتد الأمر إلى السلع والخدمات أيضاً.

كما أن تعرف عدد كبير من المؤسسات على ظروف السوق وتطور الأذواق واتجاهات الطلب ونوعيته مما يغري مؤسسات جديدة في الدخول في إنتاج السلع والخدمات التي يرتفع الطلب عليها وبالتالي يؤدي ذلك لزيادة التنافسية، وقد تكون زيادة التنافسية من وجهة نظر المؤسسات الإنتاجية والخدمية أحد التحديات التي تترتب على التوسع في التجارة الإلكترونية. ولكن زيادة المنافسة على المستوى المحلي والدولي تؤدي إلى استفادة المستهلك الذي يمتع باختيارات اوسع وظهور سلع وخدمات جديدة بتكلفة أقل وجودة أعلى.[1]

فالتجارة الإلكترونية تعتبر وسيلة متميزة وغير مسبوقة للوصول إلى جميع أسواق العالم في وقت واحد. وبأقل نفقة ممكنة، حيث تساعد البائعين على تخطى حواجز المسافات والنفاذ إلى أسواق بعيدة ومتنوعة ومتعددة، كما تساعد المشترين على التمتع في الوقت نفسه بنفس الخواص بالوسيلة ذاتها، فضلاً عن أنها تساعد أيضا على تخطى حواجز الزمن. والتعامل مع العملاء على مدار 24 ساعة، وهي بذلك تعد تطبيقا فعلياً لفكرة العولمة بتحويل أسواق العالم إلى سوق واحدة لا تتقيد بحواجز المكان ولا الزمان، وهي توفر بذلك فرصاً وإمكانيات لا نهائية لعرض السلع والخدمات في أسواق الدول المختلفة بدون التقيد بحدود الحيز أو المسافة أو الوقت.[2] وبذلك تكون قد حققت زيادة عالية في المنافسة، حيث يحاول كل متعامل في الأسواق الاقتصادية على الشبكة الوصول بالسلعة لأعلى جودة ممكنة وعرضها بأقل تكلفة ممكنة مما يحقق مصلحة المستهلك في النهاية بهذه الزيادة في المنافسة.

2 – ظهور وسطاء جدد:

في ظل عدم وجود كوادر مدربة القدر الكافي على التعامل مع التكنولوجي الحديثة خاصة في الدول النامية، تعمل التجارة الإلكترونية على ظهور طبقة جديدة من الوسطاء عبارة عن شركات لها مواقع تجارية على الأنترنت تقوم بتجميع المعلومات عن المعروض من السلع والخدمات وتلبية طلبات المستهلك، ويعنى وجود هذه الشركات ظهور منافسين في عرض المنتجات لا ينتمون إلى القطاع نفسه. غير أن التوقعات تشير لاتجاه هذه النوعية من الشركات إلى الانخفاض مع مرور الوقت وزيادة الاتصالات المباشرة

[1] إيهاب الدسوقي، المرجع السابق، ص 61.

[2] أبو الوفا فهمي شلش، الجوانب التطبيقية في التجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 53.

بين الشركات بعضها البعض وبين الشركات والمستهلكين مباشرة خاصة في ظل الميزة التى توفرها التجارة الإلكترونية وهي أن التواجد على الأنترنت يتيح نفس المزايا للشركات الصغيرة والمتوسطة مثلها مثل الشركات العملاقة.[1]

تأسيساً على ذلك فإن التجارة الإلكترونية تساعد الشركات على إتباع نظم للتصنيع حديثة تتم بمساعدة الحاسب الآلي، من حيث تحديد تعاقب عمليات التشغيل وأسلوب التشغيل على أجراء المنتج وعمليات التحكم والرقابة وتخطيط الاحتياجات من المواد ومواد التصنيع والتوقيت المحدد وإدارة الجودة، كما أنها تغير هياكل الشركات وتحولها من شركات مترهلة تعانى من تعقد الهياكل التنظيمية وكبر أعداد العاملين بها، إلى شركات ذات هياكل تنظيمية بسيطة وصغيرة الحجم يعمل بها عدد قليل من العمالة، فضلاً عن أن هذا العدد القليل من العمالة يتميز بمستويات معرفية ومهارية عالية، فإن التجارة الإلكترونية تجعل الشركات تكاد تكون قصورية وتختص المباني الضخمة لها. وتعتمد الشركات على الحاسبات وشبكات الأنترنت في جميع معاملاتها، وكما تتعامل في أنواع لا نهائية من السلع والخدمات.[2]

3 – انتشار التحالفات الاستراتيجية:[3]

وجود التحالفات الاستراتيجية سمة أساسية لنشاط المؤسسات العملاقة في ظل تطورات العولمة السريعة والمتلاحقة، ولكن تساهم التجارة الإلكترونية إلى زيادة التحالفات الاستراتيجية بين الشركات من خلال خطوط الاتصال الإلكتروني للحصول على نسبة أكبر من الأسواق العالمية، حيث يمكن بناء مواقع مشتركة لمجموعة من الشركات لتقديم سلع وخدمات تتكامل مع بعضها.

وقد أتسم الاقتصاد العالمي منذ نهاية التسعينات بانتشار ظاهرة الاندماج بين العديد من الشركات الكبرى وأيضا اندماج المؤسسات المصرفية، وتؤدي سرعة نقل المعلومات وزيادة المعرفة من خلال التجارة الإلكترونية إلى زيادة تعميق ظاهرة الاندماج وانتشار التحالفات الاستراتيجية سواء بين الشركات الكبيرة أو بين الشركات الكبيرة والشركات الصغيرة.

---

(1) F.rayport (jeff.), J.Jaworski (Bern.), Introduction to e-commerce, op. cit., p.109.

(2) الوفا فهمي شلش، المرجع السابق، ص 54.

(3) إيهاب الدسوقي، المرجع السابق، ص 62.

4 – ظهور سوق عالمي واحد:

تنعكس التغيرات العديدة للتجارة الإلكترونية على حجم السوق نتيجة زيادة المنافسة وانعدام الحواجز بين الأسواق المحلية وظهور سوق عالمي واحد، خاصة أمام الخدمات والمنتجات القابلة للنقل إلكترونياً. وبالتالي يكون حجم السوق للشركات التي تعتمد على التجارة الإلكترونية هو السوق العالمي من ناحية أخري تنخفض أهمية السوق المحلي للشركات، لأن سهولة الاتصالات وعقد الصفقات من خلال الأنترنت تجعل السوق الداخلي مثل أي سوق في الخارج، وبالتالي يترتب على التجارة الإلكترونية تغير حجم السوق نحو الاتساع والنمو باستمرار.[1]

أما عن البيوع التي تتم في نطاق هذا السوق فهي تتمثل في الآتي:[2]

1 – بيوع تتم وتنفذ على الشبكة مباشرة، حيث يتم التفاوض حول العقد وتنفيذه عبر الخط مباشرة، مثل البرامج الموسيقية، والمؤلفات الفقهية.

2 – بيوع يتم الاتفاق بشأنها على الشبكة وتنفذ خارجها مثل البضائع. وبذلك تؤدي التجارة الإلكترونية لتبادل المنافع ما بين المتعاملين من بائعين ومشترين، كما تعمل على ترشيد القرارات التي يتخذونها بما يتميز به من تدفق المعلومات بينهم في الوقت المناسب وبطريقة متسقة ودقيقة. كما تساهم في تبسيط وتنظيم عمليات المشروعات وتحقيق أهدافها عن طريق القضاء على التأخير في إصدار القرارات الإدارية، ومنع الأخطاء وتخفيض التكاليف، وبالتالي المحافظة على حقوق أصحاب المشروعات وزيادة الربحية.[3]

بالإضافة لذلك فإن اتخاذ شبكات الاتصال (الأنترنت) منبراً لإنجاز الصفقات والمعاملات التجارية المتنوعة فتح المجال لظهور علاقات عقدية متنوعة الغرض منها تسير شئون شبكة الاتصالات، وأن بعض هذه العلاقات نشأت بين أرباب المهنة المتخصصين في خدمات الأنترنت وبعضها الآخر برز في العلاقات بينهم وبين عملائهم من راغبي إنشاء مواقع تجارية على الشبكة. وإذا كانت من بين عقود خدمات الأنترنت عقود النفاذ إلى الشبكة، إلا أنه توجد طوائف أخري من عقود الخدمات المذكورة نذكر

---

(1) The Future of Money, op. cit. , p. 45.

(2) صالح جاد المنزلاوي، القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، دار النهضة العربية، بدون سنة نشر، ص 50.

(3) إيهاب الدسوقى، المرجع السابق، ص 62.

منها العقد الذي بمقتضاه يتعهد مورد الخدمة ليس فقط بتمكين العميل من النفاذ إلى الشبكة، ولكن أيضاً إدارة الموقع لحساب العميل، سواء فيما يتعلق بتصميمه أو فيما يتعلق بالمحتوى المعروض عليه. وقد فتحت الإمكانيات التجارية التي تتيحها شبكة الأنترنت المجال لظهور نوعيات أخري من العقود مثل عقود تأجير المواقع أو الانضمام إلى المواقع الذائعة الصيت لأغراض تجارية.[1]

أما عن عرض السلعة في السوق وشرائها، فإن كثير من الشركات تعتمد إلى عرض سلعتها وخدماتها على شبكة الموقع وتقوم بتصوير السلعة بطريقة ثلاثية الأبعاد مع تسجيل سعرها ومواصفاتها، ويكون ذلك في موقع خاص بالشركة، وفي المقابل يقوم الراغب في التعاقد بالبحث عن السلعة أو الخدمة التي يريدها عن طريق استخدام الرمز الذى يساعد على الوصول إلى هذه السلعة أو الخدمات وعند اقتناعه بها والشركة العارضة لها ومعرفة سعرها ومواصفاتها يقوم بالتعاقد على الشراء بعد التأكد من السعر الفردي والإجمالي (في حال شراء مجموعة من السلع)، وذلك بالنقر على مفتاح الموافقة فيظهر العقد المتعلق بالشراء والمعد من قبل الشركة العارضة والذى يتضمن آلية الدفع وشروط التعاقد ومكانه وكيفية التسليم والقانون الذي يحكم العقد وغير ذلك من الشروط والمعلومات التي تختلف كثرة وقلة حسب كل شركة أو عقد.[2]

وبناءاً على ما سبق فإننا نجد أن هذه التطورات والعوامل تؤدي إلى التأثير في المزايا النسبية للدول ويظهر ذلك من خلال تغير في أنماط خلق وتحويل التجارة فيما بين الدول نتيجة التغير في التكاليف واتساع المنافسة وانخفاض تكلفة المعاملات.

ثانياً – زيادة المزايا التنافسية:

ترتبط المزايا التنافسية بالمستوى الجزئي، بمعنى أنه تستطيع الشركة أن تنافس في منتج أو خدمة في السوق العالمي على الرغم من عدم وجود ميزة نسبية على مستوى القطاع في داخل الدولة، ومن المؤكد أن المزايا المتعددة للتجارة الإلكترونية مثل خفض التكاليف وتوسيع نطاق السوق يؤدي لمزيد من الفعالية والابتكار للشركات التي تستخدم التجارة الإلكترونية، الأمر الذى يمكن بعض المنتجين من تحقيق وزيادة

---

[1] أحمد شرف الدين، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية وآليات تسوية منازعاتها، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، المرجع السابق، ص 1584.

[2] عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر، العقود الإلكترونية، دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، المرجع السابق، ص 2122.

المزايا التنافسية، وقد أتسع الاهتمام بالمزايا التنافسية بصورة كبيرة، وتعتبر التجارة الإلكترونية أحد المداخل الرئيسية لأى شركة لزيادة حجمها في السوق ومن ثم زيادة المزايا التنافسية.[1]

حيث يؤدى أتساع التجارة الإلكترونية إلى حدوث تغيرات هيكلية في نشاط المنشآت من أهمها الآتي:

1 – تغير نمط استراتيجية المنشأة:[2]

يؤدي الأتساع في استخدام التجارة الإلكترونية في نشاط المؤسسات إلى حدوث تغيرات في نموذج واستراتيجية المؤسسة وكذلك في هيكلها التنظيمي، حيث يظهر ما يسمى بالتاجر الإلكتروني والمشروعات الافتراضية. وهي عبارة عن شركة بدون تواجد مادي أي لا يوجد مقر لها وإنما تعمل من خلال الأنترنت في فضاء إلكتروني وذلك بالتعامل مع مختلف الشركات والمستهلكين من خلال شبكة المعلومات الدولية.

وينعكس ذلك على التنظيم المؤسسي والتنظيمي للشركة ويتغير أسلوب الإدارة حيث تقوم التجارة الإلكترونية بمهام عدد كبير من الوظائف الإدارية والفنية الأمر الذي قد يسفر عن تخفيض عدد العاملين في الشركة الأمر الذي يستدعى إعادة تنظيم الهيكل الإداري والتنظيمي في الشركة، ويقابل ذلك توجيه الطاقة الذهنية إلى أعمال أقل روتينية وأقل رقابة ويتحول المجهود الذهني من العمل الروتيني إلى العمل الابتكاري.

كما توفر التجارة الإلكترونية للشركة ميزة التواجد في مختلف الأسواق دون الحاجة إلى فتح فروع جديدة في دول مختلفة وهو ما يوفر التكاليف بصورة كبيرة ويقترن ذلك بسرعة إنجاز الأعمال من خلال التجارة الإلكترونية نتيجة الربط المتكامل للعملية المؤسسية والإدارية للشركة من التخطيط إلى التنظيم والتوظيف ثم التوجيه والرقابة واتخاذ القرارات حيث تقدم التجارة الإلكترونية المعلومات بسرعة هائلة وعلى نطاق واسع يساعد على إنجاز المهام التخطيطية للشركة بصورة أكثر كفاءة، وينعكس ذلك على تحديد أهداف الشركة في الحاضر والمستقبل لأن ميكانيزم عمل التجارة الإلكترونية بما يتضمنه من مزايا يساعد على اختيار أفضل البدائل لنشاط الشركة من الناحية الاقتصادية.

---

[1] إيهاب الدسوقي، المرجع السابق، ص 63.

[2] F.Rayport (jeff.), J. jaworski (Ber.), introduction to e-commerce, op. cit., p.p. 208. 209.

2 – تغير في تكاليف إنتاج السلعة أو الخدمة:[1]

من أهم الآثار للتجارة الإلكترونية هو العمل على تخفيض التكاليف للمنتج والمستهلك نتيجة الاستخدام الإلكتروني في التبادل التجاري وينعكس انخفاض التكلفة على زيادة الربح للمنتج وانخفاض الثمن للمستهلك ويمكن إبراز أهم أنواع انخفاض التكاليف في الآتي:

أ – انخفاض تكلفة الإعلان والتسويق.
ب – انخفاض شروط وجود الشركات المادية.
ج – انخفاض تكلفة العملة والتخزين.
د – انخفاض تكلفة التوزيع.

مما سبق يتبين لنا أثر التجارة الإلكترونية في زيادة المزايا التنافسية ليس هذا فقط بل أن التجارة الإلكترونية يكون لها أثراً على الاقتصاد الكلي.

ثالثاً – التأثير على الاقتصاد الكلي:

نظراً لأن العملة المستخدمة في التجارة الإلكترونية هي البطاقات البلاستيكية (النقود الإلكترونية) وتلك العملة بالإضافة إلى أنها تيسر وتسهل بل وتنشط التعامل في السوق وتوفر الوقت والنفقات للمستهلك، فأنها تكون مقرونه بمنح ائتمان للمستهلك ومن ثم تخلف ما يعرف بالنقود المصرفية، وإن كان ذلك يتم لمدة محدودة، ولكن مع أخذ إمكانية تجديدها واستمرارها في إطار مجموع مستخدميها نجد أن الحجم المحتمل للائتمان يتسم بكبر الحجم ويميل لأن يكون مستمراً. ولا شك أن ذلك يشكل إضافة للسيولة النقدية في الاقتصاد ويعمل على تنشيطه خاصة في أوقات الكساد، مما قد تعمل على خلق الحافز الباعث – في حالة استمراره – لزيادة الاستثمار وإحداث آثار إيجابية مواتية في الاقتصاد الكلي[2]، من خلال عاملي المضاعف والمعجل.[3]

---

[1] إيهاب الدسوقي الأبعاد الاقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص64، وما بعدها، وفي نفس المعنى أنظر: الوفا فهمي شلش، الجوانب التطبيقية في التجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص57.

[2] السيد أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الإلكترونية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 26 أكتوبر 1999، ص 19.

[3] المضاعف: هو المعامل العددي الذي يبين كمية الزيادة في الدخول (الدخل القومي) المترتبة على الزيادة الأولية في الاستثمار. أما المعجل: هو المعامل الحسابي الذي يبين مدى الزيادة في الاستثمار المترتبة على الزيادة في الدخول والطلب، أنظر في تفصيل ذلك، أحمد جمال الدين موسى،

ومما يضاعف ويعمق من التأثير السابق أن الائتمان السابق ينطوي على قدر من التشجيع يتمثل في عدم الحصول على فائدة خلال مدة محددة قد تصل إلى قرابة الشهرين يمكن تجديدها بطريقة أو بأخرى، مما يعنى أنها قد تستمر حتى في الأجل الطويل – وهكذا – هذا بالإضافة إلى العامل النفسي بأن استخدام البطاقات في الشراء لا يصحبه عادة الألم الذي قد يشعر به المستهلك عند الدفع النقدي الحالي، وهو ما قد يدفع إلى شراء كميات كبيرة من سلع أو خدمات أو ربما شراء سلع أو خدمات ربما لم يكن ليفكر فيها قبل ذلك. وهذا يفيد البنوك كذلك من خلال تمكينها من استغلال ما لديها من إيداعات ليس فقط في مجال الاستهلاك بل لتشجيع الطلب عليها لأغراض الاستثمار، كما أنها تشكل مصدراً رئيسياً مربحية البنوك مثل رسوم الإصدار وغيرها، بالإضافة للعمولات المحصلة من التجار والعوائد المحصلة من العملاء، تقلل كثير من استخدام الأوراق التجارية والمشاكل والتكلفة التي تصحبها.[1]

الفرع الثاني: مدى تحقيقها الأهداف السياسة النقدية

في هذا الفرع سنحاول تحليل مدى تحقيق الآثار الاقتصادية للتجارة الإلكترونية المترتبة على التطور في المعاملات الاقتصادية وتفاعلها مع البيئة الاقتصادية، لأهداف السياسة النقدية السابق عرضها.

في ظل وجود جهاز إنتاجي متطور ومواكب للتغيرات التكنولوجية فإن ذلك يساعد كثيراً في تحقيق العديد من أهداف السياسة النقدية ومنها تحقيق مستوى مقبول من الاستقرار النقدي والاستقرار في الأسعار، حيث يساهم ذلك الجهاز الإنتاجي في الاستجابة لمتطلبات السياسة النقدية خاصة وأنها في فترات التضخم عندما تحتاج لزيادة كمية النقود في السوق، فأنها تحتاج لتحقيق التوازن المطلوب أن يكون هناك هيكل جهاز إنتاجي مرن يسمح بزيادة الإنتاج لمواجهة الزيادة في الطلب حتى لا يحدث آثاراً عكسية ويؤدي زيادة النقود في السوق إلى ارتفاع الأسعار، في ظل وجود هيكل إنتاجي متطور للتجارة الإلكترونية. وكذلك فتح التجارة الإلكترونية للأسواق على مستوى العالم على الشبكة فلن تكون هناك أزمة نقص الإنتاج بالنسبة للطلب. وبذلك يمكن تحقيق أيضاً استقرار في الأسعار عند مستوى معين.

دروس في ميزانية الدولية (الإطار القانوني والمضمون الاقتصادي)، جهاز توزيع الكتاب الجامعي، بجامعة المنصورة، الطبعة التاسعة، 2004، ص 160 وما يليها.

[1] السيد أحمد عبد الخالق، البنوك التجارية والتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 20 وما بعدها.

مساهمة التجارة الإلكترونية في تحسين المزايا النسبية يؤدي لتحقق هدف السياسة النقدية من حيث مساهمة ذلك في تحقيق معدلات نمو اقتصادي مناسب في القطاعات الاقتصادية المختلفة.[1]

كما تعمل التجارة الإلكترونية على زيادة الاستفادة من انفتاح الأسواق الداخلية على العالم من خلال نقلها على شبكة الأنترنت مما يؤدي لتطوير المؤسسات المصرفية والمالية والأسواق التي يتعامل فيها، حيث أن نقل كلاً من السوق المالية والسوق النقدية على شبكة الأنترنت يؤدي لأتساع نطاق التعامل فيها مما يحقق أهداف السياسة النقدية المرجوة منهم بسرعة أكبر وسهولة. مما يعمل على خدمة تطوير الاقتصاد الوطني وعمل الاستقرار في تلك السوقين وتلك من أهداف السياسة النقدية.

بالإضافة لذلك فإن تغير نمط استراتيجية المنشأة فيظل التجارة الإلكترونية يعمل على المساهمة في سرعة عملية التنمية الاقتصادية والتخلص من البيروقراطية وتعقد الأنظمة.[2]

وفي النهاية فإن قيام التجارة الإلكترونية بالتأثير في الاقتصاد الكلي يساهم في تحقيق كافة أهداف السياسة النقدية سواء بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة، ولكنه أيضا يسهم في تحقيق الاستقرار في سوق سعر الصرف الأجنبي، حيث أن وجود التجارة الإلكترونية والتعامل فيها عن طريق النقود الإلكترونية بالآلية السابق الإشارة إليها[3]، ويري البعض أنها تقلل من الطلب المحلي المباشر على النقد الأجنبي، حيث يتم تسويتها من جانب المستهلكين بالعملة الإلكترونية مما يخفف الضغط على سوق الصرف الأجنبي لبعض الوقت[4] وقد يكون لأطول فترة ممكنة.

على الرغم من كل الإيجابيات التي يحفظها التحول للنظام الإلكتروني إلا أن هناك العديد من التأثيرات السلبية التي تواجه تطبيق ذلك النظام خاصة في مجال السياسة النقدية ولذلك فأننا سنتناول تلك المشكلات بالتفصيل محاولين وضع حلول لها حتى يطبق هذا النظام.

---

[1] راجع في ذلك الفرع الأول من المطلب الأول في المبحث الثانى.

[2] راجع المطلب الثاني من المبحث الثاني.

[3] المرجع السابق.

[4] السيد أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 21.

أولاً – المخاطر التى يثيرها تطبيق النظام الإلكتروني في مجال السياسة النقدية والتجارة الإلكترونية:

تتعدد هذه المخاطر في الآتي:

1 – المخاطر التى قد تحيق بمؤسسة الإصدار:

تتعرض مؤسسة الأصدار لثلاث أنواع أساسية من المخاطر (مالية – فنية – قانونية). وذلك على التفصيل الآتي:

أ – المخاطر المالية:

قد تتعرض مؤسسة إصدار النقود الإلكترونية التى تستخدم في معاملات التجارة الإلكترونية إلى بعض المخاطر المالية التى تتعرض لها المصارف التقليدية مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر معدل الفائدة ومخاطر السوق.

أما عن مخاطر الائتمان والسيولة: المصارف التى تشترى النقود الإلكترونية من أحدى مؤسسات الإصدار بغرض إعادة بيعها أو استخدامها في المعاملات التجارية التى يقوم بها العملاء قد تتعرض إلى مخاطر الائتمان، إذا عجزت مؤسسة الإصدار عن الوفاء بالتزاماتها برد النقود الإلكترونية لأصحابها وإعادة تحويلها لنقود تقليدية وقد تصبح مخاطر السيولة ذات أهمية للمصارف التى تتخصص في أنشطة النقود الإلكترونية إذا أصبحت غير قادرة على تأمين الأموال اللازمة لتغطية طلبات الأسترداد والتسوية في وقت ما، وفي تلك الحالة ستتعرض تلك المصارف أيضاً لمخاطر قانونية ولخسارة كبيرة في سمعتها.[1]

وتلك المشاكل قد تحدث بسبب الاستخدام غير المشروع لأدوات الدفع الإلكتروني سواء من أطارف البطاقة أو من الغير أو عبر الشبكة.[2]

أما عن أطراف البطاقة على التفصيل التالي:

---

[1] أحمد جمال الدين موسى، النقود الألكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة العلوم القانونية والأقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 29 أبريل، 2001، ص 71.

[2] بلال عبد المطلب بدوى، البنوك الألكترونية، (ماهيتها – معاملاتها – المشاكل التى تثيرها)، المرجع السابق، ص 1986، وما بعدها.

أي الاستخدام غير المشروع للبطاقة من قبل الحامل الشرعي لها أو البنك أو التاجر، ويأخذ الأستعمال غير المشروع للبطاقة من حاملها الشرعي هنا أكثر من صورة ومنها على سبيل المثال.

- إستصدار بطاقة دفع صحيحة بناءاً على مستندات مزورة بحيث يعجز البنك عن أسترداد مادفعه حامل البطاقة للغير بناءاً على مستندات مزورة.
- استخدام بطاقة دفع منتهية أو تم إلغائها لإخلال العميل بالتزامه مع البنك.
- تجاوز حد السحب المقرر لحامل البطاقة بالتواطؤ مع التاجر أو موظف البنك.

أما عن الاستخدام غير المشروع لبطاقة الدفع الإلكتروني من قبل موظفي البنك المصدر للبطاقة من هذه الصور:

- أن يسمح موظف البنك لحامل البطاقة بأن يتجاوز الحد المقرر له في السحب أو يسمح له باستخدام بطاقة منتهية الصلاحية أو يسهل له أستخراج بطاقة رغم عدم أحقيته في ذلك.
- قبول فواتير سداد غير صحيحة من التاجر مع علم موظف البنك بذلك أما عن الاستخدام غير المشروع ببطاقات الدفع الإلكتروني من قبل التاجر.

ويقصد بالتاجر الجهة التى تقبل البطاقة كوسيلة دفع إلكترونية مقابل السلع والخدمات التى تقدمها ومن صور استخدامها غير المشروع لتلك البطاقات.

- تزوير توقيع العملاء في فواتير عن مشتريات لم يحصلوا عليها ثم تقديمها للبنك لتحصيل قيمتها.
- قبول بطاقة الدفع الإلكتروني رغم إخطار التاجر بعدم صلاحيتها للاستخدام.
- ولا يختلف حالات استخدام البطاقة من الغير عن الصور السابقة أما عن الأستعمال غير المشروع للبطاقة الذى يقع على شبكة الأنترنت .نجد أن هذا النوع من الأستعمال يمثل خطورة بالغة على نظام التجارة الإلكترونية بوجه عام وعلى البنوك الإلكترونية بوجه خاص، إذيعد الوفاء بطريق إلكتروني ركيزة أساسية تعتمد عليها هذه البنوك في معاملاتها، وهو ما يهدد بقاءها واستمرارها.

ويزيد من خطورة هذا الأمر أن مرتكبي هذه الوسائل يتمتعون في الغالب بمهارات عالية تستعصي على غالبية الأفراد ومقاومتها أو أكتشافها خاصة في ظل السرعة المذهلة للتطور التكنولوجي في هذا الشأن.

ومن صور تلك الإستعمالات غير المشروعة على الشبكة الآتي:[1]

- الاختراق غير المشروع للشبكة:

وذلك عن طريق دخول بعض اللصوص إلى الشبكة والتجسس على البيانات والتلاعب بها عن طريق الأتلاف بها أو عن طريق القنابل الخوارزمية أو الفيروسات المعلوماتية أو عن طريق الأختراق الإلكتروني وتسريب البيانات الرئيسية والرموز الخاصة ببرامج شبكة الأنترنت بصرف النظر عن طريقة التسريب. وقد يكون ذلك عن طريق القراصنة أو الهواة أو المحترفين.

- تقنية تفجير الموقع المستهدف:

وهذا الأسلوب يتم كالأتي، يقوم المجرم بفتح مجموعة من الرسائل من الجهاز الخاص به إلى الجهاز المستهدف بهدف التأثير على مايعرف بالسعة التخزينية للجهاز، وذلك يشكل ضغطاً على الجهاز بذلك الكم الهائل من الرسائل، يؤدي ذلك الضغط في النهاية إلى تفجير الموقع المستهدف العامل على الشبكة وتشتت المعلومات والبيانات المخزنة فيه لتنتقل بذلك إلى الجهاز الخاص بالمجرم أو تمكن الأخير من حرية التجول في الموقع المستهدف بسهولة ويسر للحصول على أكبر عدد ممكن من أرقام بطاقات الائتمان.

كل هذه الأمور السابقة تمثل مخاطر يتعرض لها الائتمان والسيولة النقدية داخل البنوك مما يؤثر سبباً على إدارة السياسة النقدية ليس هذه الفقط بل هناك مخاطر أخري. فقد تتعرض المصارف المتخصصة في تقديم النقود الإلكترونية لمخاطر سعر الفائدة،[2] وذلك إذا حدث تحرك عكسى واسع في معدلات الفائدة على نحو يقلل من قيمة الأصول المتعلقة بالإلتزامات القائمة أو المتعلقة Out standing للنقود الإلكترونية.

أما عن المخاطر السوقية، قد تنجم هذه المخاطر عن سوء توظيف مؤسسة الإصدار لأموال حائزى البطاقات المودعة لديها كما تدر عليها ربحاً،فإذا كانت سياسات التوظيف الذكورة غير موفقة قد تتعرض لفقد هذه الأموال إلى الحد الذى يدفعها إلى إعلان الإفلاس، أيضا قد تتسبب البطاقات الدولية

---

[1] حسين الماحي، نظرات قانونية في التجارة الألكترونية، مجلة البحوث القانونية والأقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 231 أبريل 2002، ص 288 وما بعدها.

[2] أحمد جمال الدين موسي، النقود الألكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، المرجع السابق، ص 71.

في تحقيق خسائر ضخمة لمصدريها بمناسبة استخدام هذه البطاقات خارج الحدود، فطبقا لعالم اليوم الذى يقوم على أساس الاقتصاد المفتوح، يمكن تحويل النقود الإلكترونية التى تغطى بعملة وطنية إلى عملة الدولة التى تجري في إطارها التعامل، فإذا ما حدث تطور غير ملائم في أسعار الصرف حالة إجراء المقاصة والتسوية الدولية فإن ذلك يؤدي إلى تحقيق خسائر محققة لمؤسسة الإصدار.[1]

وذلك تأسيساً على أن تحركات الائتمان بما في ذلك أسعار صرف العملات الأجنبية يؤدي لمخاطر سوقية، فالمصارف التى تقبل العملات الأجنبية في مدفوعات النقود الإلكترونية تكون عرضة لهذا النوع من المخاطر، كما أنها قد تنجم عن السياسات غير الموفقة في مجال استثمار الأموال التى حصلت عليها كمقابل الإصدار النقود الإلكترونية. وقد تتعرض مؤسسة الإصدر لمخاطر مالية أخري راجعة للمشاركة في ضمانات لترتيبات غير موفقة مع شركات أو منافسين محتملين، أو ناجمة عن خسائر تسببها تغيرات أسعار الصرف الأجنى عند إجراء المقاصة والتسوية على النطاق الدولي كما سبق الأشارة.[2]

ب – المخاطر الفنية:

قد تتعرض مؤسسة الأصدار لمخاطر فنية تؤثر على سمعتها بعضها ينسب إليها (كاختيارها لنظام إصدار نقدى متخلف لا يواكب التطورات المتلاحقة في تقنيات المعلومات، أو أن يكون النظام غير جيد التصميم أو معيب عند التطبيق) أو ينسب إلى طرفاً آخر (كسوء أداء شبكات الاتصال أو الأجهزة اللازمة للتشغيل على نحو يعيق وصول العملاء لنقودهم الإلكترونية).[3]

وقد تلجأ هذه المؤسسات والمصارف إلى موردين خارجيين لوضع أو تشغيل أو دعم نظامها للنقود الإلكترونية، هو ما قد يحقق ميزة الحصول عل خدمات بنفقة أقل أو بأداء كفاءة، ولكنه يتضمن أيضاً بعض المخاطر من قبيل عدم أهلية مقدمى الخدمات المطلوبة لتوريدها بالكيفية والكفاءة المنتظر من المصرف، أو فشلهم في تطوير التقنيات التى يقدمونها في الوقت المناسب وبالشكل الذى يتوافق مع تطور حاجات المستحدثين ومع المستوى المتاح من قبل المنافسين.[4]

---

(1) عبد الباسط وفا،سوق النقود الألكترونية (الغرض – المخاطر – الآفاق)، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد 471 / 472، يوليو/أكتوبر 2003، السنة الرابعة والتسعون، ص 274.

(2) أحمد جمال الدين موسى، النقود الألكترونية وتأثيرها على المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، المرجع السابق، ص 72.

(3) أحمد جمال الدين موسى، النقود الألكترونية وتأثيرها على المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، المرجع السابق، ص 72.

(4) أحمد جمال الدين موسى، المرجع السابق، ص 74.

ج – المخاطر القانونية:

من بين تلك المخاطر القانونية عدم وضوح حقوق والتزامات أطراف المعاملات النقدية، وذلك بسبب الطبيعة الحديثة نسبياً لأنشطة إصدار وإدارة نظم النقود الإلكترونية، كما أن الألتزامات والمعاملات السابقة قد تكون غير مؤكدة، وأحيانا أخري غير واضحة، وهو مايؤدى لوقوع مؤسسات الأصدار في مخاطر قانونية مثل خرق القوانين واللوائح أو عدم التكييف مع متطلباتها.[1]

2 – المخاطر التي تؤثر على الاقتصاد الكلى:[2]

تتعدد تلك المخاطر ولكننا سنتناول منها خطر التأثير على النظام النقدي

– خطر التأثير على استقرار النظام النقدي:

يلاحظ أن للنقود الإلكترونية نتائج خطيرة على نظام المدفوعات من جهة ثالثة. وذلك على التفصيل التالي:

أ – التأثير على استقرار نظام المدفوعات والأسواق المالية:

تؤثر النقود الإلكترونية بصورة مباشرة عل حسن سير نظام المدفوعات وعلى استقرار الأسواق المالية، وذلك تأسيساً على عدم خضوع النقود الإلكترونية لأشراف حصين من قبل السلطات العامة النقدية، قد يؤثر سلباً في الأجل الطويل على السير الحسن لنظام المدفوعات، وهذا بالتبعية يؤذى استقرار الأسواق المالية ومثل هذا الخطر يمكن أن ينتج عن عوامل متنوعة وعلى وجه الخصوص:

- الإدارة السيئة من قبل مصدري النقود الإلكترونية لتدفقات هذه النقود أو لأنشطة هذه التدفقات.
- إدخال نقود إلكترونية مزيفه أو استخدام النقود الإلكترونية المفقودة أو المسروقة.
- الإشكاليات الفنية التي قد تؤثر على الاستخدام السليم للنقود الإلكترونية كتلك الناتجة عن أخطاء البرمجيات.

وبصورة أوضح فإن هذا الأثر يندرج تحته كافة صور المخاطر المالية السابق الإشارة إليها أيضاً.

---

[1] عبد الباسط أو الوفا، المرجع السابق، ص 276.

[2] السيد أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 21.

ب – التأثير على أهداف السياسة النقدية:

باعتبار ان تنفيذ عمليات التجارة الإلكترونية عبر شبكة الأنترنت وعمليات سداد قيمتها وتسوياتها المالية يتم إلكترونيا على مدار الـ 24 ساعة، ومع إلغاء الحدود الفاصلة بين أسواق الدول المختلفة بدون تدخل السلطات النقدية، وكذلك مع زيادة قدرة الأفراد على تبادل السلع والخدمات عبر شبكة الأنترنت دون سيطرة أو رقابة فإن فاعلية أدوات السياسة النقدية قد تتراجع، من حيث ترشيد عمليات الائتمان وترشيد تمويل عمليات الاستيراد من سلعة معينة، وكذلك دعم قطاعات وأنشطة اقتصادية معينة وذلك لتراجع القدرة على السيطرة على عرض النقود داخل حدود الدولة الواحدة في ظل استخدام نقود إلكترونية تتولد وتتدفق بدون حدود زمنية أو مكانية.[1]

كما أن تطور أدوات ووسائل الدفع من خلال التجارة الإلكترونية قد يوحى لبعض الشركات المتخصصة في مجال المعلومات بعرض خدماتها في مجال إصدار وإدارة هذه الأدوات ولكن غالبية القوانين المصرفية تحصر هذا النشاط فقط في المؤسسات المصرفية، وقد صدر عن المفوضية الأوروبية خلال عام 1997 اقتراح يهدف إلى السماح بأن تقوم مؤسسات أوروبية غير مصرفية بإصدار عملات إلكترونية، إلا أنه تم تجميد هذا الاقتراح بفعل معارضة المصارف المركزية ومؤسسات النقد الأوروبية.[2]

بالإضافة لذلك فإن البنوك تقدم لعملائها بطاقات إلكترونية متنوعة تستخدم في تأدية وظائف عديدة سبق العرض لها تفصيلاً، كما تتجه العديد من المشروعات الكبرى إلى تبنى نظام إصدار نقود إلكترونية خاصة بها تحمل علامتها الخاصة، ولا شك أن البطاقات السابقة ذات تأثير واضح على السياسة النقدية بالنظر إلى أنها تتبلور في النهاية إما في شكل إحلال نقدي، أي إحلال شكل نقدي محل آخر، أو في شكل خلق نقود جديدة.[3]

وتأسيساً على ما سبق فأنه يتوقع في حالة غياب الأشراف الحصين والصحيح على إصدار النقود الإلكترونية أن تقود إلى التأثير على استقرار نظام المدفوعات، فالأضرار باستقرار الائتمان خاصة والاستقرار

---

[1] أحمد جمال الدين موسى، النقود الإلكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 29 أبريل، 2001، ص 71.

[2] نفس المرجع السابق، نفس الموضع السابق.

[3] لمزيد من التفصيل، راجع، عبد الباسط أبو الوفا، المرجع السابق، ص 279 وما بعدها.

الاقتصادي بوجه عام، يكون نتيجة للإفراط في إصدار النقود الإلكترونية أو التأثير على وظيفة النقود كوحدة للحساب (مقياس للقيم) أو تعديل شروط ممارسة السياسة النقدية.[1] وذلك للأسباب الآتية:

1 – حدوث إفراط في كمية النقود الإلكترونية المصدرة نتيجة انخفاض التكلفة الحدية لإنتاجها على تلك المرتبطة بالأشكال البنكية التقليدية (الشيكات)، إذا تبلور في شكل دائن ومدين في حساب البطاقة أو البرنامج المصمم على الكمبيوتر)، لهذا في حالة غياب ضغوط أخري على مصدري النقود الإلكترونية من المحتمل أن يكون لديهم ميل لزيادة حجم النقود الإلكترونية تعظيماً لمكاسبهم (كالإفراط في منح الائتمان لمستخدمي النقود الإلكترونية)، ويسمح التنافس بين مصدري النقود الإلكترونية بتأييد هذا الاتجاه على الأقل جزئياً، كما تزداد آفاق هذا الاحتمال في ظل الاقتصاديات التي تتميز بعدم وجود قيود وأوضاع لنشر المعلومات ودون التزام بتوقيت مالي لها، بل أن الاقتصاديات التي تتميز بقيود في نشر معلوماتها وبتوفير شبكات واسعة للتعامل، فإن نمو الكمية المصدرة من النقود الإلكترونية يعد ذا اعتبار هام لمصدريها للاستفادة من اقتصاديات الحجم انقاص التكاليف.

ويلاحظ أن انتشار محفظة النقود الإلكترونية، كأداة لتسوية المدفوعات الزهيدة القيمة، من المحتمل أن ينشئ ضغط إضافي على السيولة النقدية لدى البنوك، من خلال تضاعف حجم الحسابات الجارية وهو ما يؤثر على حجم السيولة لدى البنوك ومن ثم على حجم طلبها النقدي من البنك المركزي.

2 – وقد يحدث تأثير على وظيفة النقود كوحدة للحساب (مقياس القيم)، فهذه الوظيفة الهامة، المشتقة من خصيصة القبول العام للنقود، يتعين أن تتمتع بها كافة أشكال النقود، فإذا حدث شك في الملائة المالية لمؤسسة إصدار النقود الإلكترونية سيحدث تفاوت، حال الرغبة في تحويل النقود الإلكترونية إلى نقود بنكية، بين قيمة النقدين تحسم لصالح النقود الأخيرة، وفي هذه الحالة تصبح وظيفة النقود كوحدة للحساب محل شك.

3 – كما يؤثر تطور النقود الإلكترونية على شروط ممارسة السياسة النقدية، بالنظر إلى تأثيرها على آليات هذه السياسة في عبورها إلى الاقتصاد الفعلي، لهذا يتعين أن توضع في الاعتبار حال حساب حجم الكتلة النقدية المصدرة، نظراً لقابلية تحويلها إلى نقود أخري (مركزية أو بنكية)، بالإضافة لذلك فإن سرعة أنتشار هذه النقود في التعامل من الممكن أن تؤثر في حالة استبعاد آثارها على دقة قياس سرعة

[1] عبد الباسط أبو الوفا، المرجع السابق، ص 279، ومابعدها.

دوران النقود، وأخيراً قد يؤثر إصدار النقود الإلكترونية على حاجات البنوك من النقود لدى البنك المركزي، وبالتالي على حجم السيولة البنكية.

من الجدير بالذكر أن تلك المخاطر السالف ذكرها ليست هي فقط التي يمكن أن تواجه استخدام النظام الإلكتروني في مجال السياسة النقدية، أي أن ذكر تلك المخاطر كانت على سبيل المثال وليس الحصر بالإضافة لذلك فإن هذه المخاطر قد تتعرض لها المؤسسات التي تتعامل في نظام التجارة الإلكترونية ولذلك فأننا من خلال السياق التالي سنحاول وضع بعض الحلول لتلك المخاطر.

ثانياً – الحلول المقترحة لمواجهة المخاطر التي يثيرها النظام الإلكتروني:

وتتنوع تلك الحلول إلى الآتي:

1 – الإجراءات المقترحة في مجال حماية المصارف ومؤسسات الإصدار:[1]

لمواجهة الصور المختلفة للمخاطر المتصلة بعمل مؤسسات إصدار النقود الإلكترونية والمصارف القائمة على تشغيل وإدارة نظمها يتعين على السلطات المسئولة التأكد من ملائمة الهياكل القانونية والتنظيمية اللازمة لتشجيع الممارسات المشروعة والمنافسة العادلة ومحاربة الأنشطة غير المشروعة مثل الغش والتزييف والنصب. ويمكن الاعتماد في مرحلة أولي على القوانين والنظم الموجودة حالياً في الرقابة على منتجات النقود الإلكترونية وحمايتها، ولكن قد تجد الحكومة في مرحلة لاحقة ضرورة لإصدار قوانين حصرية في مجال المعاملات النقدية.

ويمكن للحكومات أن تلعب دوراً في زرع الثقة وتبديد الشكوك في ملائمة أو كفاءة مؤسسات الإصدار من خلال تطلب صدور ترخيص من السلطات النقدية المختصة لممارسة المؤسسات غير المصرفية عليه إصدار النقود الإلكترونية. فمثل هذا القيد وإن كان يشكل عقبة للدخول إلى هذه السوق فإنه يزكى المنافسة المتكافئة بين المؤسسات المرخص لها ويساعد على حفظ حقوق المستهلكين واستمرار الثقة في نظم النقود الإلكترونية.

ويتعين أيضاً على مؤسسات الإصدار اتخاذ مبادرات ذاتية بدفع ذاتي تماما أو بضغط من سلطات الرقابة والأشراف للاحتفاظ بأصول سائلة كافية لمقابلة طلبات استرداد النقود الإلكترونية، وكذلك استثمار

[1] أحمد جمال الدين موسي، النقود الإلكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، المرجع السابق، ص 80 وما يلها.

الأصول المقابلة للنقود الإلكترونية في أذون وأوراق مالية قصيرة الأجل وذات نوعية جيدة وقليلة المخاطر، ومن المهم أيضاً أن تفرض هذه المؤسسات رقابة داخلية قوية للوقاية من مخاطر الغش من قبل العاملين في الوقت الذي تتخذ فيه إجراءات أمان قوية للدفاع ضد هجمات الغش والتزييف من الخارج.

من أبرز تلك الإجراءات التي تستحق أن نتناولها بالتوضيح هي (التشفير – الاستيثاق – الحوائط النارية) على التفصيل:

أ – التشفير: يشكل التشفير اليوم القاعدة الأساسية لضمان سرية التعاملات الإلكترونية ويوجد نوعان من التشفير:

– التشفير بمفتاح متماثل: ويعتمد على استخدام المفتاح ذاته بواسطة المرسل والمتلقي. وهو ما يمثل مشكلة لصعوبة انتقال المفتاح[1] بينها وللخشية من افتضاح سريته.

– التشفير بمفتاحين أحدهما عام والآخر خاص: فالشخص المرسل يستخدم مفتاحاً عاماً، على حين يستخدم المتلقي مفتاحاً خاصا، وفي التشفير تسمى الرسالة الأصلية "النص الواضح" والرسالة بعد تشفيرها "النص الكودي" أو "النص المشفر". وفي هذه الطريقة يكون كل شخص لديه مفتاحان أحدهما عام والآخر خاص، فالرسالة المشفرة بالمفتاح الخاص يتم فكها بالمفتاح العام، والعكس ولتدعيم عنصر الأمانة في التعامل بالنقود الإلكترونية يتم إعادة ربط عملية التشفير بعملية الإستيثاق من خلال التوقيع الإلكتروني. الذي سيلى تفصيله.

ب – الإستيثاق والمطابقة: يتطلب التعامل بالنقود الإلكترونية الإستيثاق منها من المتعاملين بها، وهو ما يستلزم وجود توقيع إلكتروني ويطلق عليه أحياناً التوقيع الرقمي. ويوجد نوعان من هذا التوقيع أحدهما غير أعمى والآخر أعمى. وفي النوع الأول، تصل الرسالة المشفرة بواسطة المفتاح العام إلى الشخص الذي يحوز المفتاح الخاص وهو وحده الذي يستطيع فك شفرتها. وفي النوع الثاني، يحوز كل متعامل بالنقود الإلكترونية شهادة أو رخصة يمنحها البنك المصدر للنقود الإلكترونية، وتنتقل هذه الرخصة مع النقود من شخص إلى آخر. فكل ورقة من أوراق النقود الإلكترونية تحمل جانب الرقم الكودي معلومات حول رقم الرخصة للأشخاص الذين تداولوها مما يسهل اكتشاف حالات الصرف المتعددة ومرتكبيها. أما عن الوسيلة الثالثة فهي.

[1] المصقود بالمفتاح، الأداة التى تستخدم لفك شقرة الرسالة.

ج – الحائط لناري: تلك المصطلحات يطلق على تجميع الآليات التجهيزية والبرمجية التي تستهدف منع أو تقليل الدخول الخارجي إلى النظم الداخلية المتصلة بالشبكات المفتوحة كالإنترنت. وتعتبر تقنية الحائط الناري إذا أحسن تصميمها وتطبيقها وسيلة فعالة في الرقابة على الدخول إلى المعلومات المخزنة والحفاظ على سريتها وسلامتها.

2 – الإجراءات المتبعة لتأمين الدفع من خلال شبكة الأنترنت:

سبق الإشارة إلى أن هناك مجموعة من الوسائل المستخدمة في تسديد قيمة المشتريات التي تتم من خلال التجارة الإلكترونية، ومنها الدفع باستخدام بطاقات الائتمان والدفع عن طريق النقود الإلكترونية، وهي وسائل تتم من خلال شبكة الأنترنت الأمر الذي يتطلب تأمينا خاصاً يضمن السرية في إجراء المعاملات عدم اختراق هذه الوسائل بما يضر بحقوق أصحابها، وفيما يلي نعرض للضمانات المتبعة حالياً لتأمين الدفع من خلال شبكة الأنترنت.[1]

ولكن في البداية سنعرض لحالة الدفع بدون استخدام ذلك النظام ثم لحالة الدفع باستخدامه.

أ – حالة الدفع بدون استخدام نظام للتأمين والسرية:

هنا يتم الدفع بإرسال رقم البطاقة عبر الشبكة وبالتالي يمكن الاطلاع على هذا الرقم من قبل أكثر من شخص مثل:

- مجموعة من المتخصصين في التقاط أرقام البطاقات من على الشبكة.
- موظفو التاجر الذى يتعامل العميل المشتري معه.

حيث يكون رقم بطاقة الائتمان مكشوفاً لهم مما يشكل خطراً على حقوق العميل صاحب البطاقة نتيجة إمكانية إساءة استخدام البطاقة في إجراء معاملات بدون معرفته.

[1] أبو الوفا فهمى شلش، الجوانب التطبيقية في التجارة الألكترونية، المرجع السابق، ص 64 ومابعدها.

ب – حالة الدفع ببطاقات الائتمان وباستخدام نظام تأمين:(SSL)

يمثل نظام (Secure Sockets Layer) أي طبقة مقاييس آمنة، نوعاً من التقنية التي تقوم على خلط المعلومات عند أرسالها عبر شبكة الأنترنت، حيث تستخدم في مواقع التسوق لخلط بيانات بطاقة الائتمان حتى لا يتمكن الغير من قراءة رقم بطاقات الائتمان.

ج – حالة الدفع باستخدام بروتوكول (SET):[1]

قامت الشركات المنتجة للتكنولوجيا وشركات بطاقات الائتمان بوضع بروتوكول Secure) (Electronic Transaction أي تأمين التحول الإلكتروني لإتمام عمليات الشراء والدفع الإلكتروني على شبكة الأنترنت بطريقة آمنة ومضمونة. وتتمثل أهم خصائص برتوكول (SET) في الآتي:

- تأكد التاجر من صحة بطاقة الائتمان التي يتعامل بها العميل ومن أنها تخصه شخصياً.
- تأكد العميل من أن المتجر الإلكتروني المقام على شبكة الأنترنت متجر حقيقي مصرح له بالتعامل مع نوعية بطاقات الائتمان التي سيتعامل بها العميل.
- حماية خصوصية العميل بعدم تتبع نوع مشترياته.
- حماية سرية المعاملات المالية بعدم إمكانية التلصص عليها.
- استخدام تكنولوجيا التشفير بما يؤدي إلى عدم استطاعة كل من العميل والتاجر إنكار العملية المالية.

وتعتمد بروتوكول (SET) على قيام جهة ذات ثقة عالية بإنشاء وحدة استخراج هويات إلكترونية لكل من العميل والتاجر والبنك على أن تستخرج هذه الهويات بطريقة مضمونة بعد التأكد من هوية العميل ويتم حفظها وتداولها بطريقة آمنة وسرية.

وتمر عملية الشراء والدفع باستخدام بروتوكول (SET) بالخطوات التالية:

- يقوم العميل باستعراض البضائع في المتجر الإلكتروني ويتم الاتفاق على السعر مع التاجر.
- يتأكد العميل من هوية التاجر الإلكتروني وكذلك يتأكد التاجر من هوية العميل المشتري.
- يقوم العميل بإرسال فاتورة الشراء بإمضائه الإلكتروني بعد تشفيرها ومعها هويته الإلكترونية إلى التاجر.

[1] منير محمد الجنبيهى، ممدوح محمد الجنبيهى، البنوك الإلكترونية، المرجع السابق، ص 41 وما بعدها، وفي نفس المعنى، أنظر: أبو الوفا فهمى شلش، المرجع السابق، ص 64 وما بعدها.

- يقوم التاجر بالتأكد من هوية العميل الإلكتروني ثم يرسل فاتورة الشراء المشفرة والموقعة إلكترونياً من العميل إلى البنك الخاص بالتاجر.
- يقوم البنك بالتأكد من صحة شفرة الفاتورة وكذا صحة التوقيع الإلكتروني للعميل، وبالتالي التصديق على المعاملة المالية من خلال شبكات شراء بطاقات الائتمان.
- يقوم البنك بإرسال التصديق إلى التاجر.
- يتم إفادة العميل بصحة المعاملة وتسجيلها في حسابه الشخصي وبذلك يكون بروتوكول (SET) تأمين التحويل الإلكتروني قد قدم وسيلة لحماية وتأمين المعاملات عبر الشبكة.

3 – الإجراءات المقترحة لتفادى حدوث اضطرابات في السياسة النقدية:

يقترح البنك المركزي الأوروبي تبنى مجموعة من الضمانات من أهمها:[1]

– تضمن النقود الإلكترونية داخل الإحصائيات النقدية، لتتبع تطورها، وإخضاع إصداراتها إلى نظام الاحتياطات الإجبارية الرامي لإنقاص السيولة المتوفرة لدى النظام البنكي في مجموعة (الذى يتعين أن يتضمن مصدري النقود الإلكترونية)، فالانعكاس الأول للنقود الإلكترونية يتمثل في التسبب في عدم الاستقرار الواضح في الحجم النقدي إذا لم تخضع لنسبة الاحتياطي الإجباري، لأن كل زيادة في حجم النقود الإلكترونية أيا كان شكلها، ستتحول في النهاية إلى نقود قانونية أو نقود ودائع، مما يعنى أن الحجم المصدر من النقود الإلكترونية يكشف عن نشاط الائتمان (بالمعنى الواسع).

وبالتالي فالهدف العام لتطوير النقود الإلكترونية لا يبرر إفساد الرقابة الحذرة التي يتعين أن تخضع لها مؤسسات الائتمان، وإلا تعرض عرض وطلب النقود لأزمات حادة مردها بقاء النقود الإلكترونية خارج حدود الرقابة، فلا شك أن إخضاع مصدري النقود الإلكترونية لنظام الاحتياطي الإجباري ستمنح البنك المركزي مرونة كافية لتصحيح حجم السيولة لدى مصدري هذه النقود حسبما يقتضيه حال الاقتصاد القومي.

ولكن يلاحظ أن احتساب هذه النقود قد يصادف صعوبة ترجع إلى عدم تسجيل جانب منها، على الأخص نقود الشبكة (أو النقود الافتراضية) التي لا تسجل مركزياً، نظراً لأنها تتم مباشرة (وجهاً لوجه) بين المستخدمين على شبكة الأنترنت مما يجعلها تتلخص من كل تسجيل ممكن لها، لذلك إذا أضحت نقود الشبكة ذات أهمية معتبرة بحيث تصبح النموذج الأساسي لتسوية المدفوعات نتيجة حدوث تطور

[1] عبد الباسط أبو الوفا، سوق النقود الألكترونية (الغرض – المخاطر– الآفاق)، المرجع السابق، ص 287 وما بعدها

ملحوظ في التجارة الإلكترونية، فإن حجم النقود الإلكترونية سيتعذر تحديده، ومن ثم ستساهم في عدم استقرار سرعة دوران النقود المسجلة، مما يغذى ظاهرة التقلبات في الأسواق المالية.

– وما يجدر الإشارة إليه أن الالتزام القانوني على عاتق مصدري هذه النقود بأن يحولها إلى أشكال النقود الأخرى التقليدية (نقود البنك المركزي – أو النقود الكتابية التقليدية للبنوك) (القابلة للتحويل لنقود البنك المركزي) بمجرد إفصاح مستخدمي النقود الإلكترونية عن رغبتهم وذلك لسببين رئيسيين:

أولهما – الحد من الإفراط في إصدار النقود، نظراً لاضطرارهم إلى تدعيم الحجم المصدر بمبالغ نقدية بنكية، حتى يمكنهم الوفاء بطلبات الحائزين لنقودهم، مما يجعلهم يضعون في الحسبان تكلفة الأصول البنكية حال كل إصدار.

ثانيهما – حماية وظيفة النقود كمقياس للقيم، لأن الالتزام برد النقود الإلكترونية في شكل نقود بنكية، سيقود لحدوث تماثل ضروري بين قيمة النقود الإلكترونية وقيمة النقود البنكية التقليدية، فكل نقص في إحدى القيمتين سيقضي عليها بفضل عمليات المراجحة (حرية التحويل في شكل نقدي لآخر).

وعلى ذلك يتعين النظر للالتزام برد النقود الإلكترونية إلى النقود البنكية التقليدية، على أنه أحد المكونات الأساسية لآليات ضمان ثقة العامة في النقود بصفة عامة، كما تمثل إشارة لاتجاهات تطور قيمة النقدين، بحيث تشجع هكذا إجراء عمليات الراجحة بين شكلي النقود من الشكل الإلكتروني للشكل التقليدي.

– تبنى نظام فعال للأشراف على إصدار النقود الإلكترونية، فقد أدى ظهور النقود الإلكترونية، وما هيأته من مكنة وجود مؤسسات إصدار غير بنكية، إلى حدوث تنافس قوى بين البنوك من جهة، ومؤسسات الإصدار غير البنكية من جهة أخري، وهو ما يستوجب المساواة بين كلا الناحيتين في الشروط والأوضاع التي يتم وفقاً لها ممارسة النشاط، لهذا يقترح البنك المركزي الأوروبي إخضاع مصدري النقود الإلكترونية للنظام القانوني لمؤسسات الائتمان عموما، ومن ثم الخضوع للرقابة الحصيفة المتفرعة عن هذا النظام، والوضع المقترح من البنك يتأسس على أن أموال الأطراف الاقتصادية المودعة لدى مصدري النقود الإلكترونية تتمثل بمصطلحات اقتصادية، في ودائع قصيرة الأجل، لهذا يتعين إعطاء أصحاب هذه الودائع (مستخدمي هذه النقود) نفس الحماية الممنوحة لحائزي النقود البنكية التقليدية (الإشراف البنكي الحصيف، وآليات حماية الودائع)، فلا شك أن ما يحقق النفع لمجموع المستهلكين هو إجراء التنافس

بين مصدري مختلف أنواع النقود (ومنها الإلكترونية) في مناخ متكافئ وواضح للجميع، وإن كان ذلك مشروط بعدم إعاقة آليات المنافسة، الأمر الذى يستدعى تبنى نهجاً للرقابة أكثر تحررا بالتحول من التنظيم المؤسسي للرقابة وفي هذا الشأن، تخضع بعض النظم النقدية لمؤسسات إصدار النقود الإلكترونية لذات قواعد الأشراف التي تخضع لها مؤسسات إصدار النقود التقليدية، وبعضها يجعل هذا الأشراف في حده الأدنى عن طريق الاكتفاء بالحصول على ترخيص بذلك من قبل السلطات المختصة.

خاتمة الفصل:

من خلال عرضنا لهذا البحث نخلص لمجموعة من النتائج وهي كالآتي:

أولاً – أن التحول للأعمال المصرفية الإلكترونية وسيلة جديدة من وسائل المعاملات البنكية تتم بها أعمالها المصرفية بين البنك والعملاء فرضها التطور والثورة التكنولوجية ومتطلبات السرعة في إبرام التعاملات مع البنوك.

ثانياً – تحول الأعمال المصرفية للصورة الإلكترونية يوفر الوقت والجهد والنفقات على المتعاملين من خلال هذا النظام حيث يتيح للعميل الدخول للبنك في أي وقت ومن أي مكان بمجرد الدخول على الموقع الإلكتروني للبنك.

ثالثاً – التحول للنظام الإلكتروني من قبل البنوك يؤثر بصورة فعالة في إدارة السياسة النقدية عند تحول هذه الأدارة أيضاً للصورة الإلكترونية وتنقل كافة آليات الأدارة على الشبكة لتتم من خلالها وذلك أيسر وأسرع إذا أحسن أستغلاله.

رابعاً – تحول الأعمال المصرفية للبنوك للصورة الإلكترونية أدى لظهور نوع جديد من المعاملات وهي معاملات التجارة الإلكترونية. التى تتحقق من خلالها أهداف السياسة النقدية عند إدارتها إلكترونياً.

خامساً – الجوانب الاقتصادية للتجارة الإلكترونية تؤثر في أهداف السياسة النقدية سلباً وإيجاباً عند إدارة السياسة النقدية من خلال شبكة الأنترنت.

سادساً – وأخيراً أن هناك تفاعل وتأثير متبادل بين تحول الأعمال المصرفية للبنوك للصورة الإلكترونية وظهور معاملات التجارة الإلكترونية وكلا العاملين يؤثران في السياسة النقدية وآلية تحقيقها لأهدافها.

خاتمة

الخاتمة

تنشأ المخاطر عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة نهائية، ومع أن كل منشآت الأعمال تنشط في حقل يتسم بحالة عدم التأكد، يظل القطاع المالي وبشكل خاص البنكي منه هو أكثر القطاعات الاقتصادية تعرضا للمخاطر، لاسيما المخاطر المستقبلية وهذا راجع إلى طبيعة تخصصه الذي يستقطب بدرجة كبيرة ما تضفي إليه تحديات زيادة معدلات التغيير في الحياة الاقتصادية وارتفاع لمعدلات الترابط بين وحدات القطاع الواحد فضلا عن التداخل بين القطاعات الاقتصادية، لذا تواجه البنوك مصيراً تهدده التحديات المفاجئة أحيانا والتي من شأنها تحريك المسار العام لمخاطرة المؤسسة في غير صالحها، فتنشأ كلما تجددت احتياجات الأعوان الاقتصاديين وحصلت تحولات في البيئة الاقتصادية، وكلما زاد التشابك بين مختلف القطاعات المحلية وحتى على الصعيد الدولي المحسوب على مظاهر العولمة، بحيث تشهد البشرية الآن عالما قد وصل من الترابط بين أجزائه اقتصاديا إلى مستوى لم يسبق له مثيل، و يعرف عن القطاع البنكي أنه أكثر من غيره اندماجا واحتكاكا وهذا يجعله أيضا أكثر عرضة من غيره إلى الأزمات والتأثر بالاضطرابات التي من الممكن أن تحصل في أسواق غير سوقه، وفي ظل تطورات التحرير المالي ومستحدثات العمل البنكي وتنامي استخدام أدوات مالية جديدة ساعد على خلقها التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة البنكية، ومن هنا فقد اكتسب موضوع إدارة المخاطر

ومراجعتها أهمية متزايدة لدى البنوك، كما أدرجته لجنة بازل كأحد المحاور الهامة لتحديد الملاءة البنكية، وتماشيا مع الاتجاهات العالمية في هذا الصدد بدأت البنوك التقليدية بشكل عام والبنوك الالكترونية بشكل خاص مؤخراً في انتهاج سياسات لإدارة المخاطر ومراجعتها واستحداث إدارات متخصصة يكون هدفها التحكم في درجات المخاطر التي تتعرض لها أعمال البنك على تنوعها.

لذا تناولنا في بحثنا هذا القضايا الأساسية ذات الصلة بالمخاطر المترتبة عن ممارسة العمليات البنكية الإلكترونية ثم إدارتها، حيث جاء وصف إدارة المخاطر بأنها منظومة شاملة من الأساليب والتقنيات الموجهة لعملية تهيئة البيئة الملائمة للتعامل معها نحو تقدير آثارها بعد تحديد هويتها ورصد الوسائل والترتيبات المناسبة لاستئصال شوكتها أو للتخفيف من شدتها على المراكز المالية للبنك وصلابته، وبالنظر إلى الطبيعة الخاصة بالخدمات البنكية الإلكترونية عن تلك التقليدية، وقد أصبحت قدرة البنوك على إدارة المخاطر أمر حاسم في تحقيق الميزة التنافسية، ومن ناحية أخرى تؤكد التجارب أن هذا الأمر هو المساهم الرئيس في تعزيز المتانة المالية للمؤسسة وسلامتها من الناحية المالية، ثم يتراكب بين الوحدات الاقتصادية لينجر عنه في الأخير استقرار النظام البنكي برمته. ولما غدا أسلوب وضع القواعد والمعايير في مختلف

المجالات من أهم ملامح العلاقات الدولية الراهنة، أصبحت عملية إقرار معايير موحدة تكون ملزمة لكافة البنوك العاملة على المستوى الدولي أو حتى المحلي من أهم اهتمامات لجنة بازل للرقابة البنكية، وتجدر الإشارة إلى أن أحكامها ليست معايير إلزامية وإنما مقترحات استمدت صفة معايير أدبيا أو معنويا بالنظر إلى احترام المجتمع المالي الدولي لأعمالها كونها جادة فيما تسعى إليه.

ونظراً لما يصاحب إجراء العمليات البنكية التقليدية والإلكترونية وإصدار وسائل دفع لنقود إلكترونية من مخاطر متعددة، فإن الأمر يستلزم وضع الأسس للمراجعة وللإدارة الحصيفة لهذه المخاطر والتحديد الدقيق لمسئوليات مختلف الجهات ذات العلاقة بها وما يستلزم ذلك من الحصول على ترخيص من البنك وموافاته بالبيانات اللازمة.

ولأمان الأعمال البنكية الإلكترونية يستلزم من المصارف وإدارتها أن تأخذ في اعتبارها الاشتراطات التالية:[1]

1. على البنوك أن تتخذ الإجراءات السليمة الخاصة بتحديد وفصل المسؤوليات والواجبات وقواعد البيانات والتطبيقات.
2. يجب أن تتأكد البنوك من توافر الضوابط المناسبة للتخويل وكذلك من صلاحيات الدخول للنظم البنكية الإلكترونية وكذلك أيضا من قواعد البيانات والتطبيقات.
3. يجب على البنوك أن تضمن توافر الإجراءات المناسبة لحماية صدقية البيانات الخاصة بالعمليات البنكية الإلكترونية والسجلات والمعلومات.
4. لا بد أن تضمن البنوك وجود أساليب تدقيق واضحة لكل المعاملات البنكية الإلكترونية.
5. يجب على البن وك اتحاد الإجراءات المناسبة لحماية سرية المعلومات الخاصة بالعمليات الإلكترونية على أن تكون هذه الإجراءات متناسبة مع درجة أهمية المعلومات المطلوب نقلها و/أو خزنها في قواعد البيانات.
6. يجب صياغة صور الأمان واستمراريتها، وتحديد مزايا التخويل لكل مستعملي النظم والتطبيقات البنكية الإلكترونية بما في ذلك كل العملاء والمستعملين الداخليين في البنك والمجهزين الخارجيين للخدمة، كما يجب وضع ضوابط الدخول للنظم والشبكات والقيام بعملية فرز المهمات.
7. يجب تبويب البيانات والنظم البنكية الإلكترونية بحسب درجة حساسيتها وأهميتها وحمايتها تبعاً لذلك. كما لا بد من استخدام الآليات المناسبة، مثل التشفير، ورقابة الدخول، وخطط استعادة

[1]- د- احمد سفر : العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، المرجع السابق، ص 239.

البيانات، بهدف حماية كل النظم البنكية الإلكترونية الحساسة وذات المخاطر العالمية، وكذلك وقواعد البيانات والتطبيقات الخوادم.

8. يجب تخزين البيانات الحساسة وذات المخاطر العالية في نظم الحواسيب المكتبية والمتنقلة، بغية حمايتها بشكل سليم من خلال التشفير ورقابة الدخول لها، وخطط استعادة البيانات.

9. لا بد من توفير أنواع الرقابة المادية الكافية للحيلولة دون الدخول غير المخول إلى جميع النظم الإلكترونية المهمة، وما يرتبط بها من خوادم وقواعد بيانات وتطبيقات.

10. لا بد من توظيف الأساليب المناسبة للتخفيف من التهديدات الخارجية التي تواجه نظم العمليات البنكية الإلكترونية، بما في ذلك استخدام ما يأتي: البرمجيات القادرة على العمل «كمفراس للفيروسات »في كل نقاط الدخول الأساسية (مثل الخوادم ذات الدخول البعيد)، والخوادم التي تقوم مقام خوادم البريد الإلكتروني.

وكذلك في كل نظم الحواسيب المكتبية والبرمجيات القادرة على الكشف عن الدخول غير المشروع، وغير ذلك من أدوات تقدير مستويات الأمان، لغرض فحص الشبكات، والخوادم والجدران النارية دورياً، فيما يخص نقاط الضعف و/أو مخالفات سياسات الأمان وأنواع الرقابة عليها.

اختبار التدخل في الشبكات الداخلية والخارجية إلى جانب إجراء عملية صارمة لمراجعة حالة الأمان، تطبق على كل الموظفين ومجهزي الخدمة، الذين يحتلون المواقع الحساسة.

إستنتاجات:

– ان عدم قدرة تشريعات الكثير من البلدان العربية والتي منها الجزائر مسايرة التطورات الحديثة يؤثر على قدرة البنوك على الاستمرار في ظل المنافسة الشديدة التي يشهدها القطاع البنكي، وخصوصا بعد تحرير السوق البنكية، ما يؤثر كذلك في ثقة العملاء تجاه المنظومة التشريعية من جهة قدرتها على حمايتهم من الاخطار الناجمة عن التعامل مع البنوك، مما يؤدي الى عزوفهم عن التعامل مع البنوك وبالتالي الاضرار بالاقتصاد الوطني.

– نقص او عدم توفر هذه الدول على قوانين تحكم المعاملات الالكترونية بشكل عام في الوقت الذي اصبحت فيه مداخيل تلك المعاملات تشكل جزءا هاما من مداخيل بعض الدول، يزيد من حجم الاشكاليات المطروحة امام بعض البنوك التي دخلت فعلا للعمل في البيئة الالكترونية بدون أي ايطار قانوني او ضمانات تشريعية.

– ان رغبة بنوك هذه البلدان في الاستفادة من التطورات التكنولوجية لتقديم خدمات افضل لعملائها، جعلها تقوم بإبرام عقود معهم تحدد من خلالها الحقوق والالتزامات بشكل تضمن لنفسها امتيازات فاحشة على حساب العميل في بعض الاحيان، مستفيدة من الفراغ التشريعي في هذا المجال. وبناءا على ما سبق فانه يمكننا صياغة بعض الاقتراحات والتوصيات.

توصيات:

إن أول ما يمكن التوصية به هو ضرورة سن تشريعات خاصة بالعمليات البنكية الالكترونية، وكذلك التشريعات الخاصة بالإثبات والتوقيع الالكترونيين والتجارة الالكترونية.

وتتطلب العمليات البنكية الالكترونية ايضا ازالة النقص والعقبات القانونية، الامر الذي يستلزم توفر ما يلي:

– اجهزة قضائية متخصصة في الامور الاقتصادية والمالية والبنكية الإلكترونية قادرة على تطبيق القانون وتحقيق العدالة والمساواة.

– سياسة حكومية قادرة على فرض وإشاعة الاطمئنان لدى المستثمرين المحليين والأجانب.

– استقرار سياسي واقتصادي لتشجيع الاستثمار في المشاريع التكنولوجية.

– تشريعات ضريبية ومالية ملائمة للتطور التكنولوجي.

– تخطي عقبة البيروقراطية، وتبسيط المعاملات الادارية.

– دراسة الاثار القانونية للتطورات التكنولوجية، خاصة في مجال المعلومات وتقنية الانترنت وتحدياتها.

– الحفاظ على سلامة العمليات البنكية والتجارة الالكترونية، وتحسين وسائل الاداء والإنتاج.

قائمة المصادر والمراجع

قائمـــة المصـــادر والمراجـــع

أولا – الكتب:

- أحمد سفر، العمل البنكي الالكتروني في البلدان العربية، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006.
- أحمد فريد مصطفي، سهير محمد السيد حسن، النقود والتوازن الاقتصادي، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
- بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، "إدارة المخاطر البنكية"، المجلد الخامس والثلاثون، 2003.
- سامي عفيفي حاتم، التأمين الدولي، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 1986.
- شريف محمد غنام، محفظة النقود الإلكترونية، (رؤية مستقبلية)، دار النهضة العربية.
- شريف محمد غنام، مسؤولية البنك عن أخطاء الكومبيوتر في النقل الالكتروني للنقود، الطبعة الاولى، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2006.
- ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، 2002.
- طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، المكتب العربي، القاهرة، 2000.
- عبد الناصر محمد حسين، العلاقات الاقتصادية الدولية، جهاز توزيع الكتاب الجامعي، بجامعة المنصورة، 2006.
- علي عدنان الفيل، المسؤولية الجزائية عن إساءة استخدام بطاقة الائتمان الالكترونية، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2011.
- منير ابراهيم الهندي، الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، القاهرة، الطبعة الرابعة 1999.
- منير الجنبيهي وممدوح الجنبيهي، البنوك الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2005.
- نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2007.

- ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولي، 1999.
- ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الالكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
- نضال سليم برهم، أحكام عقود التجارة الالكترونية، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

ثانيا – الأطروحات والمذكرات:

- حسين بلعجوز، د. رابح بوقرة، ادارة المخاطر البنكية بالإشارة إلى حالة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.
- شراديد محمد الحاج، مخاطر العمليات البنكية الإلكترونية، مذكرة ليسانس في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014.
- صالح جاد المنزلاوي، القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، دار النهضة العربية، بدون سنة نشر.
- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 1999.

ثالثا – المجلات والمقالات:

- أبو الوفا فهمي شلش، الجوانب التطبيقية في "التجارة الإلكترونية" النشرة الاقتصادية، بنك مصر، السنة الثالثة والأربعون، العدد الأول.
- أحمد بوراس، العمليات البنكية الالكترونية، مقال منشور على مجلة العلوم الإنسانية، العدد الحادي عشر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007.
- أحمد جمال الدين موسى، النقود الإلكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 29 أبريل، 2001.
- أحمد شرف الدين، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية وآليات تسوية منازعاتها، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، المرجع السابق.

- إيهاب الدسوقي، الأبعاد الاقتصادية والمالية للتجارة الإلكترونية مع التطبيق على مصر، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد 468/467، يوليو / أكتوبر 2002 السنة الثالثة والتسعون.
- حسين الماحي، نظرات قانونية في التجارة الإلكترونية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 231 أبريل 2002.
- السعيد بريكة، التجارة الالكترونية طريق أساسي لتحقيق التنمية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31/30، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013.
- السيد أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الإلكترونية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة المنصورة، العدد 26 أكتوبر 1999.
- عبد الباسط أبو الوفا، سوق النقود الإلكترونية (الغرض – المخاطر – الآفاق)، بحث منشور في نجلة مصر المعاصرة، العدد 471، 472، يوليو / أكتوبر 2003، السنة الرابعة والتسعون، القاهرة.
- علي بدران، الادارة الحديثة للمخاطر البنكية في ظل بازل، مجلة المحاسب المجاز، الفصل الثالث، العدد 23، بازل، 2005.
- محمود سمير الشرقاوي، التحكم في المعاملات المصرفية، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأمارات العربية المتحدة، دبي، 10-12 مايو 2003.

رابعا – المداخلات والملتقيات:

- بلال عبد المطلب بدوي، البنوك الإلكترونية، ماهيتها – معاملاتها، المشاكل التي تثيرها، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون.
- رحيم حسين وهواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، مداخلة في الملتقى الوطني الأول للمنظومة البنكية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، يومي 14 و15 ديسمبر 2004.
- الطيب ياسين، مطاي عبد القادر، متطلبات الصيرفة الالكترونية في ظل الرهانات المستقبلية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي، ديسمبر 2007، جامعة الشلف.

- عبد الرزاق خليل وأحلام بوعبدلي، الصناعة البنكية العربية وتحديات اتفاقية بازل 2، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي في المالية حول إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية، حالة الاقتصاد الجزائري، جامعة باجي مختار عنابة، أيام 23 و 24 نوفمبر 2004.
- عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر، العقود الإلكترونية، دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون
- يوسف مسعداوي، البنوك الالكترونية، ملتقى المنظومة البنكية، والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، مقالة منشورة على مجلة كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية بجامعة الشلف، الجزائر.

خامسا – القوانين والقرارات:

- القرار 7548/8000 الصادر بتاريخ 2000/03/30 المتعلق بالعمليات المالية والبنكية والوسائل الالكترونية، المعدل بالقرار الوسيط رقم 9217، النشور في الجريدة الرسمية اللبنانية، عدد 15، بتاريخ 2005/12/23.

سادسا – المراجع الأجنبية:

- F. Rayport (jeff.), J. Jaworski (Bern.), introduction to E-commerce, MCGraw Hill, 2ed, 2000.
- Keyes (Jess.), Banking Technology Han Book, CRC Press, New York.
- Keyes (Jess.), Banking Technology Hand Book, CRC Press, New York.
- S Misbkin (Fred.), The economic of Money Banking, and Financial Markets, Addison – Wesely, 5ed, 1998.
- S. Rosefsky (Rob.), personal Finance, John Wileg, New York, Inc, 7ed, 1999.
- SELMAN shamin & KASHIF sardar, electronic banking and e-readness adoption by commercial banks in Pakistan, linnaeus university, 2010.
- Virlanuta Florina & others, Risk management of e-banking activities.
- W. Schmitz (Stef.), Latzer (Micn.), carL Manger and The Evolution of payments systems (from Barter to electronic Money), Edward Elgar.

سابعا – المواقع الالكترونية:

- https://accdiscussion.com/acc14558.html
- http://steconomice.uoradea.ro/anale/volume/2008/v3-finances-banks-accountancy/160.pdf

الفهرس

فهرس الموضوعات

شكر

مقدمة عامة:..... أ

الفصل الأول: الإطار القانوني للعمل البنكي الالكتروني

مقدمة الفصل.....06

المبحث الأول: ماهية البنوك الالكترونية وخصائصها.....07

المطلب الأول: ماهية البنوك الالكترونية.....07

المطلب الثاني: خصائص البنوك الالكترونية.....08

المبحث الثاني: ماهية العمليات البنكية الالكترونية وأهميتها.....10

المطلب الأول: ماهية العمليات البنكية الإلكترونية وخصائصها.....10

المطلب الثاني: أهمية العمليات البنكية الإلكترونية.....15

خاتمة الفصل.....18

الفصل الثاني: المخاطر البنكية

مقدمة الفصل.....20

المبحث الأول: ماهي المخاطر البنكية وأنواعها.....21

المطلب الأول: ماهي المخاطر البنكية.....21

المطلب الثاني: أنواع المخاطر البنكية.....22

المبحث الثاني: المخاطر البنكية الالكترونية ورقابة مخاطر العمل البنكي.....29

المطلب الأول: المخاطر البنكية الالكترونية.....29

المطلب الثاني: رقابة مخاطر العمل البنكي.....30

خاتمة الفصل.....36

الفصل الثالث: الخدمات الالكترونية وتأثيرها على الاقتصاد

مقدمة الفصل.....38

المبحث الأول: أثر الخدمات الالكترونية على الاقتصاد.....39

المطلب الأول: أنظمة المؤسسات الالكترونية البنكية في الاقتصاد البنكي.....39

المطلب الثاني: إدارة المؤسسات البنكية للسياسة النقدية إلكترونياً.....42

المبحث الثاني: مدى التفاعل بين التحول الإلكتروني وتحقيق أهداف الاقتصاد (السياسة النقدية).....50

المطلب الأول: أهداف السياسة النقدية والتجارة الإلكترونية.....50

المطلب الثاني: مدى تحقق أهداف السايسة النقدية منخلال الجوانب الاقتصادية للتجاة الإلكترونية.....59

خاتمة الفصل.....85

خاتمة عامة :.....86

قائمة المصادر والمراجع.....91